

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمدًا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الأحد، الغني الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، المنفرد بالإيجاد والإمداد، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمدًا رسول الله الصادق الوعد الأمين، المرسل رحمة للعالمين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وعلى كافة الأنبياء والمرسلين وآل كل وصحب كل وجميع المؤمنين.

[أما بعد] فيقول العبد الفقير عبد الله محمد بن أحمد بن الهاشمي بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي جمعة الحسيني الدمشقي مسكنًا الساحلي التلمساني الجزائري أصلًا المالكي مذهبًا الأشعري السلفي عقيدة: هذا شرح لطيف لرسالتي في التوحيد الموسومة بعقيدة أهل السنة يصحح مبانيها ويوضح معانيها إن شاء الله تعالى، وضعتة للعوام والمبتدئين في علم التوحيد وسميته: (مفتاح الجنة في شرح عقيدة أهل السنة) وأرجو الله تعالى أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به النفع العميم وما توفيقني إلا بالله وعليه توكلت.

فقلت (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) اقتداء بالكتاب العزيز وعملاً بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (كل أمر ذي بال لا يُبدأُ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتَرُ أو أجذم أو أقطع)<sup>1</sup> روايات، أي ناقص وقليل البركة فهو وإن تم حسًا لا يتم معنى، والباء في بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ للاستعانة.

قال العارف بالله العلامة سيدي عبد الغني النابلسي في أول شرحه على الفرائد السننية في التوحيد لإمام الدرويشية: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: لما كان الابتداء من أفعال

<sup>1</sup> رواه أبو داود بلفظ فهو أبتَرُ وروى فهو أقطع وروى فهو أجذم. حديث حسن. قال النووي في الأذكار وقد روي موصولًا ومرسلًا قال ورواية الوصل جيدة الإسناد. وإذا روي الحديث موصولًا ومرسلًا فالحكم الاتصال عند الجمهور

الإنسان، والإنسان وأفعاله من أفعال الرحمن وأفعال الرحمن كلها صادرة عن أسمائه وصفاته تعالى التي لا هي عين ذاته ولا هي غير ذاته. أقحمها هنا لفظة اسم ولم يقل بالله فلا احتياج لقول بعضهم دفعًا لإيهام القسم إذ مقام الابتداء كاف في هذا الدفع والباء للاستعانة، قال تعالى: (وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)<sup>1</sup> فورد عنه تعالى الإذن بالاستعانة به وبأسمائه بالأولى فسقط اعتراض بعضهم بأن باء الاستعانة لا تدخل إلا على الآلة كما في قوله: قَطَعْتَ بِالْقُدُومِ، ولا يحسن جعل اسم الله تعالى آلة للابتداء، بل في جعل الباء للاستعانة كمال الافتقار إلى الله تعالى في تحصيل الأفعال الإنسانية المخلوقة لله تعالى وحده بخلاف جعلها للملابسة ك: دخلت عليه بثياب السفر أي ملابسًا لها كما اختاره بعضهم فإن فيه استقلال الفعل الإنساني مع اسم الله تعالى فيوهم<sup>2</sup> ذلك القول بخلق الأفعال على مذهب القدرية فكان التصريح بالافتقار إلى الله تعالى في الابتداء أولى، والله عَلم مرتحل على ذات واجب الوجود الموصوف بصفات الكمال المنزه عن سمات النقصان ولا يجوز التسمي به. اهـ

والاسم مشتق من السمو وهو العلو وقيل من الوسم وهو العلامة، والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد والكمالات المنزه عن الآفات الذي لا شريك له في المخلوقات.

و (الرَّحْمَنُ): هو المنعم على جميع العالمين بجلال النعم ودقائقها كَمَا وَكَيْفًا.

<sup>1</sup> الفاتحة: 5

<sup>2</sup> قوله فيوهم الخ أي فيوهم ذلك القول بخلق العبد أفعاله الاختيارية بقدرته الحادثة على مذهب القدرية فكان التصريح بالافتقار إلى الله تعالى في الابتداء أولى

و (الرَّحِيم): هو المنعم على خصوص المؤمنين بجلائل النعم ودقائقها كَمَا وكَيْفًا على التحقيق، فالرحمن خاص بالله من حيث إنه لا ينعت به غيره تعالى فلا يقال للعبد: رحمن، وعام من حيث إن رحمة الرحمن تعم المؤمن والكافر والبر والفاجر، والرحيم خاص من حيث إن رحمته خاصة بالمؤمنين، وعام من حيث إنه ينعت به الله تعالى وينعت به العبيد فيقال: الله رحيم، والعبد رحيم، وخص في البسملة لفظ الجلالة لأنه الاسم الجامع لمعاني الأسماء والصفات، وخص الرحمن الرحيم لأنهما مظهر النعم الدنيوية والأخروية الحسية والمعنوية. وبالجملة فمعاني الكتب المنزلة كلها مجموعة في القرآن الكريم ومعاني القرآن كلها مجموعة في الفاتحة، ومعاني الفاتحة مجموعة في بسم الله الرحمن الرحيم، ومعاني البسملة مجموعة في الباء، ومعاني الباء مجموعة في النقطة التي تحت الباء، وهي تشير إلى الوحدة المطلقة في الذات والصفات والأفعال، فكما أن النقطة منها تتكون جميع الحروف، كذلك ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، والبسملة من الأذكار العشرة التي يجب ذكرها على المكلف مرة في العمر بنية الفرض<sup>1</sup> وقد جمعتها في أبيات وهي:

عشرٌ من الأذكارِ فرضُ عينٍ	في العمر مرةً بغير مَين
تعوذٌ، بسملةً، وحمدلئةً	هَيْلئةً تَسبيحٌ ايضًا حَوْقلئةً
تكبيرٌ استغفارٌ والصلاةُ	مع السلام قاهلها: الثقاتُ
حسبلةً، زادهَا بعضُ العُلَمَا	والندبُ يأتي بعد فرضِ غِلَمَا
وإن قسا القلبُ من الأغيار	فاذكر حتى لا يبقى إلا الباري

<sup>1</sup> نص على الحمدلة والهيلة والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم الإمام السنوسي في شرحه على صغرى الصغرى ونقله الطيب ابن كيران 45 في شرحه على المرشد المعين.

ولبعض الإخوان:

وإن خلا قلب من الأنوار فالذكر يجلو وظلمة الأغيار

(الحمد لله): ثنى بالحمد اقتداءً بالكتاب العزيز، وعملاً بقوله صلى الله عليه وسلم:

"كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أبتَرُ أو أجذم أو أقطع"<sup>1</sup>

وكلها على طريق التشبيه البليغ بالأبتر والأجذم والأقطع. في العيب المنفر وعدم التمام.

لا يقال إن الابتداء بالبسملة يفوت الابتداء بالحمدلة وكذا العكس لأننا نقول: الابتداء

بالبسملة يُحمَلُ على الابتداء الحقيقي، وهو الذي تقدم أمام المقصود ولم يسبقه شيء،

ويُحمَلُ الابتداء بالحمدلة على الابتداء الإضافي، وهو الذي تقدم أمام المقصود وإن سبقه

شيء، ومعنى الحمد لغة: المدح بكل كمال لله تعالى، لأن الحمد إما قدّم، فهو وصفه،

وإما حادث فهو فعله، فالكل إذاً له تبارك وتعالى، فلا يستحق المدح على الحقيقة

سواه، وحكم هذا الحمد الوجوب مرة في العمر، كالحج، وكلمتي الشهادة، والتعوذ،

والبسملة، والتسبيح، والتكبير، والحوقة، والاستغفار، والصلاة والسلام على سيدنا محمد

صلى الله عليه وسلم، وزاد بعضهم الحسبلة، وتعرف بالأذكار العشرة، وتقدمت نظماً،

و(ال) في الحمد للاستغراق عند أهل السنة، خلافاً للمعتزلة بناء على خلافهم في

مسألة الأفعال، إذ المعنى كل حمد صدر من حامد فهو ثابت لله تعالى، أو مختص به

دون من عداه، فإن حمد المصنوع راجع لحمد الصانع، سواء علم بذلك أو جهل فيما

هنالك، أو للجنس، وهو يفيد في هذا المقام ما يستفاد من الاستغراق الخ من 4 شرح

الملا علي القاري على الجزرية في التجويد.

(تمة) في ذكر حقيقة الحمد والشكر تكميلاً للفائدة.

<sup>1</sup> رواه ابن ماجه بلفظ أقطع، وعند أبي داود بحمد الله أقطع ورواه البيهقي، والرهوي، حديث حسن

فالحمد، لغة، الشاء بالجميل على المحمود بجميل صفاته على جهة التعظيم والتبجيل، سواء كانت من باب الإحسان كقولنا: الحمد لله الكريم المنعم، فهذا حمدٌ في مقابلة نعمة، أو من باب الكمال كقولنا: الحمد لله القديم الأول، وهذا حمد لا في مقابلة نعمة المختص بالمحمود، واصطلاحًا: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعمًا، وهو الشكر لغة، والشكر اصطلاحًا: هو صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه فيما خلق لأجله، أو تقول: هو أن لا يعصى الله بنعمه.

ثم قال: (رَبِّ الْعَالَمِينَ): قال الإمام السنوسي رحمه الله في أول شرحه على رسالته الموسومة بصغرى الصغرى: أصل التربية نقل الشيء من أمر إلى أمر، حتى يصل إلى غاية أرادها المرئي، ثم نقل إلى المالك والمصلح، للزوم التربية لهما غالبًا، والعالمين، جمع سلامة للعالم على غير قياس، والعالم في اللغة، كل نوع أو جنس فيه علامة يمتاز بها عن سائر الأنواع والأجناس الحادثة، فيقال في الأنواع: عالم الإنسان، وعالم الطير، وعالم الخيل، ويقال في الأجناس: عالم الحيوان، وعالم الأجسام، وعالم الناميات، ويحتمل أن تكون المناسبة في تسمية النوع والجنس بالعالم، لأن لهما من الفصول والخواص ما يعلمان به، ونقله المتكلمون إلى كل حادث، والمناسبة في هذه التسمية أن كل حادث فيه علامة تميزه عن موجد المولى القديم حتى لا يلبس به أصلاً، ولهذا رد مولانا جل وعلا على الضالين الذين جعلوا له شركاء من الحوادث فقال تعالى: (وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلُوبًا سَمُوهُمْ)<sup>1</sup> أي اذكروا أوصافهم حتى يُنظر أفيها ما يصلح للألوهية أم لا. ويحتمل أن تكون المناسبة أن كل حادث يحصل العلم للنظر فيه بما يجب للمولى العظيم من عليّ الصفات، وتنزهه عن سمات المحدثات، ولهذا قال جل من قائل:

<sup>1</sup> الرعد: 33

(إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ)

1

وقال جل وعلا: (أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ

شَيْءٍ)<sup>2</sup>.

والآيات في ذلك كثيرة، فالمناسبة الأولى في وضع اللغة والاصطلاح، تقتضي أن العالم مأخوذ من العلامة، والمناسبة الثانية تقتضي أنه مأخوذ من العلم، وذكر هذا الوصف وهو رب العالمين بعد الحمد لله شبه البرهان بعد الدعوى، لأنه لما ادعى في الجملة الأولى أن كل كمال فهو لله تعالى وحده، لا يمدح عليه في الحقيقة سواه، وقد عرفت أن الكمال إما قديم، وإما حادث، أتى بما يدل على أن كلا الكمالين له تعالى، بمعنى أن الأول وصفه، والثاني فعله، والدليل على ذلك العوالم، لأنه قد قام البرهان القطعي على حدوثها من جهة تغييرها الذي آذنت به التربية المأخوذة من لفظ رب، ومن جهة احتياجها إلى المخصص في اختصاصها ببعض ما تقبله من مقدار وصفة وغيرهما، وقد أشعر أيضًا بالاحتياج إلى الإتيان بالجمع في العالمين، فإنه مؤذن بالاختلاف في المقادير والصفات والأزمنة والأمكنة، مع قبول كلِّ مقدار غير وصفته وزمانه ومكانه، فلو وقع ذلك من غير فاعل لزم الجمع بين متنافيين، وهما مساواة أحد الأمرين لصاحبه ورححانه عليه بلا سبب، وذلك معلوم الاستحالة، فإذا هذا الوصف وهو رب العالمين مؤذن بحدوث جميع العوالم من جهة المضاف، لإشعاره بعموم التربية للعوالم المستلزمة للتغير في جميعها، وهو دليل على الحدوث والافتقار للمحدث، ومن جهة المضاف إليه أيضًا لإشعاره بسبب جمعيته وعمومه، باختلاف أصناف العوالم

<sup>1</sup> آل عمران: 190

<sup>2</sup> الأعراف: 158

وأنواعها وأجناسها في مقاديرها وصفاتها وأزمنتها وأمكنتها وجهاتها، مع قبول كل واحد منها لما حصل لغيره، وذلك يستلزم حدوثها وافتقارها إلى المخصص، ولما كان الإحداث والإيجاد موقوفًا على كمال ألوهية الموجد، واتصافه بوجوب الوجود، والقدم، والبقاء والقيام بالنفس، والمخالفة للحوادث، والوحدانية، والحياة، وعموم العلم لجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات، وعموم الإرادة، والقدرة لجميع الممكنات، لزم أن كل حادث يدل على وجوب هذه الكمالات لمولانا جل وعلا، وبالجملة فالعالم بعد أن تقرر وجوب حدوثها وافتقارها إلى مولانا جل وعلا، شهدت بأن كل كمال قديم هو وصفه تعالى لتوقف حدوثها على اتصاف مولانا جل وعز بذلك الكمال، وشهدت بأن كل كمال حادث هو فعله لما شهدت به من وجوب الوحدانية لمولانا تبارك وتعالى، فقد شهدت إذًا بأن المدح بكل كمال قديم أو حادث إنما هو لمولانا جل وعلا، وهو معنى الحمد لله، وهذا التقرير يعرفك أن تعقيب جملة الحمد لله في سورة الفاتحة بالوصف برب العالمين هو في غاية الحسن والإعجاز وبالله التوفيق.

قال: (وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ): الصلاة من الله تعالى على نبيه هي الرحمة المقرونة

بالتعظيم ومن غيره تضرع ودعاء.

والسَّلَامُ: التحية والأمان اللائق بقدره صلى الله عليه وسلم، أو على أمته صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال الشعراني رحمه الله في 333 ج، 2 العهد الحمدي: وكذلك السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم معناه أنت في أمان منا يا رسول الله أن نخالف شريعتك. فيحصل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم طمأنينة القلب على ذلك الذي سلم عليه أن يقع في معصية الله عز وجل، وذلك لكمال وفور شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته. اهـ

(عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ): هو أشرف أسمائه صلى الله عليه وسلم سماه به جده عبد المطلب في سابع ولادته بإلهام من الله تعالى، فهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم النبي الرسول العربي الخاتم لرسول الله، أفضل خلق الله، المرسل لكافة خلق الله تكليفاً وتشريعاً، الذي نسخ شرعه جميع الشرائع.

(وَعَلَى كَافَّةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ): أي والصلاة والسلام على جميع الأنبياء والمرسلين، والنبي لغة المخبر: بكسر الباء أو بفتحها: فهو فعيل بمعنى فاعل أو مفعول. واصطلاحاً: إنسان ذكر حر أوحى إليه بشرع يعمل به ولم يؤمر بتبليغه، والرسول لغة: المبعوث من مكان إلى آخر، واصطلاحاً: إنسان ذكر حر أوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه، فكل رسول نبي ولا عكس، فبينهما عموم وخصوص بإطلاق على المشهور. اهـ

(وَأَلِ كُلِّ وَصْحَبٍ كُلِّ أَجْمَعِينَ): أي والصلاة والسلام على آل جميع الأنبياء وآل جميع الرسل، وأصحاب جميع الأنبياء وجميع الرسل.

واعلم أن الآل له معان باعتبار المقامات، ففي مقام الدعاء كما هنا المراد بالآل كل مؤمن ولو كان عاصياً، وفي مقام المدح كل مؤمن تقي، وفي مقام حرمة الزكاة أقارب سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم المؤمنون من بني هاشم على الأصح عند المالكية والحنابلة، وبني هاشم والمطلب عند الشافعية، وخصت الحنفية فرقاً خمساً: آل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس، وآل الحارث بن عبد المطلب.

والصحاب: اسم جمع صاحب، والمراد به الصحابي، وهو كل من اجتمع بسيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم مؤمناً به ومات على ذلك، سواء رآه أو لم يره، كعبد الله بن أم مكتوم الأعمى رضي الله عنه اهـ.

(أما بعد): يتعلق بها تسعة مباحث:

الأول: في أما فهي مجرد التأكيد، نائبة عن مهما ويكن، إذ أصلها مهما يكن من شيء.

الثاني: موضعها فهو يؤخذ من قولهم: هي كلمة يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر، أي من غرض إلى آخر، فلا تقع بين كلامين متحدين ولا أول الكلام ولا آخره، فإن وقعت بين كلامين بينهما مناسبة كلية سمي تخلصاً، وإن كان بينهما عدم مناسبة أصلاً سمي اقتضاباً محضاً، وإن كان بينهما نوع مناسبة كما هنا سمي اقتضاباً مشوباً بتخلص، مثال الاقتضاب: قول الشاعر:

لو رأى الله أن في الشيب خيرًا      جاورته الأبرار في الخلد شيبا  
كل يوم تبدي صروف الليالي      خلقت من أبي سعيد غريبا

ومثال التخلص: قول الشاعر:

أمطلع الشمس تبغي أن تؤم بنا      فقلت كلا ولكن مطلع الجود

الثالث: في معناها فهو نقيض قبل، وتكون ظرف زمان كثيرًا، ومكان قليلًا، وهي هنا ظرف زمان لا غير، وقولهم: إنها للمكان باعتبار الرقم بعيد كما حققه بعضهم رضي الله عنه.

الرابع: في إعرابها فلها أربعة أحوال، تبني في حالة وتعرب في ثلاثة أحوال، فأما الحالة التي تبني فيها فهي إذا حذف ما تضاف إليه ونوي معناه دون لفظه فإنها تبني على الضم، نحو: (لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ)<sup>1</sup>.

وأما الأحوال التي تعرب فيها فأولها: إذا أضيفت لفظًا نحو: أصبت درهمًا لا غيره، وحثته من قبل زيد، ثانيها: إذا حذف ما تضاف إليه ونوي لفظه كقوله:

ومن قبلُ نادى كل مولى قرابَةً      فما عطفت مولى عليه العواطفُ

<sup>1</sup> الروم: 4

وتبقى في هذه الحالة كالمضاد لفظاً فلا تنون. ثالثها: إذا حذف ما تضاف إليه ولم ينو لفظه ولا معناه فتكون نكرة، ومنه قراءة من قرأ (لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ) بجر قبلٍ وبعديٍّ وتنوينهما، وكقوله:

فساغ لي الشراب وكنت قبلاً أكاد أغص بالماء الحميم<sup>1</sup>

الخامس: العامل فيها، فهو إما على أنها من متعلقات الشرط أو الجزاء على أنها من متعلقاته، فالتقدير على الأول مهما يكن من شيء بعد ما تقدم فأقول، وعلى الثاني مهما يكن من شيء فأقول بعد ما تقدم، وجعلها من متعلقات الجزاء أولى، لأنه يكون وجود المؤلف معلماً على وجود شيء مطلق عن التقييد بكونه بعد البسملة والحمدلة وذلك أمر محقق، لأن الكون لا يخلو منه، فيكون ما علق عليه أيضاً محققاً بخلافه على الأول فإن المعلق عليه مقيد بكونه بعد البسملة والحمدلة اهـ.

السادس: أصلها فهو مهما يكن من شيء كما تقدم 13.

السابع: حكم الإتيان بها فهو الاستحباب اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأنه كان يأتي بها في خطبه ومكاتبته.

الثامن: في أول من تكلم بها فقد نظم الخلاف فيه بعضهم بقوله:

جرى الخلف أما بعد من كان بادئاً بها خمس أقوال، ودواد، أقرب  
وكانت له فصل الخطاب وبعده فُقُسُ فسحبانُ فكعبُ فيعربُ

التاسع: في الفاء بعدها فهي رابطة للجواب. اهـ من الصاوي على الخريدة بتصرف وزيادة من أبي النجاة وابن عقيل.

<sup>1</sup> أي الماء الحار والبارد، والمراد هنا البارد فهو من الأضداد اهـ س 37 ابن عقيل على الألفية باختصار وتصرف.

**فَأَوَّلُ فَرَضٍ:** أي أول واجب أوجبه الله تعالى، قال العلامة السوداني 35 في زيد العقائد: فقد أجمع أهل الحق قاطبة على أن أول الواجبات العلم بالله تعالى، واتفقوا على عدم صحة العبادة لمن لا يعرف معبوده قال صلى الله عليه وسلم: "من عبد الله قبل معرفته لم يزد من الله إلا بعداً" وقال: "العلم بالله ينفعك معه قليل العمل وكثيره والجهل بالله لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره"<sup>1</sup>. اهـ

**(عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ)** أي على كل فرد من أفراد المكلفين، والفرض لغة: التوقيت والحز في الشيء ومن القوس موقع الوتر، والتقدير. ومنه قولهم: فرض القاضي النفقة، أي قدرها وحكم بها، والفريضة فعيلة بمعنى مفعولة والجمع فرائض، قيل اشتقاقها من الفرض الذي هو التقدير لأن الفرائض مقدرات، وقيل من فرض القوس. و شرعاً: هو الحكم الشرعي الذي يثاب المكلف على فعله ويعاقب على تركه، ويراد منه اللازم، والمحتم، والواجب، والركن، إلا في الحج فإن الركن ما لا يجبر بالدم والواجب ما يجبر به.

والمكلف من الإنس: هو البالغ العاقل سليم الحواس ولو السمع أو البصر فقط الذي بلغت الدعوة وتمكن من النظر، والجن مكلفون، وتكليفهم من حين الخلق، وأما الملائكة: فليسوا بمكلفين على الراجح، وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً إليهم أيضاً، لأن إرساله إليهم إنما هو إرسال تشریف لا إرسال تكليف والله أعلم.

<sup>1</sup> رواه الحاكم والترمذي في نوارد الأصول: عن أنس قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال العلم بالله ثم أتاه فسأله فقال مثل ذلك فقال يا رسول الله أنا أسألك عن العمل قال: إن العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره وإن الجهل لا ينفعك معه قليله ولا كثيره - ورواه الديلمي في الفردوس عن أنس أيضاً وله شواهد.

(أَنْ يَعْرِفَ الْعَقَائِدَ): أي إن أول واجب على كل مكلف شرعاً معرفة العقائد.

وجوباً عينياً في العيني وهو معرفة الواجب في حق الله تعالى والمستحيل والجائز، وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام بالدليل العقلي الجملي، وكفائياً في الكفائي: وهو معرفة ما ذكر بالدليل التفصيلي، فمن لم يعرف العقائد بالدليل الجملي بل أدركها بكشف كفى ذلك بالأولى ممن عرفها بالدليل التفصيلي، وأما من عرفها بدون دليل أصلاً بل بالتقليد لغير معصوم فهو مؤمن عاص باتفاق أهل السنة، وأما القول بكفر المقلد فهو لأبي هاشم الجبائي من المعتزلة. والمعرفة: هي الجزم المطابق للواقع عن دليل، فيجب على كل مكلف شرعاً، أن يعرف ما يجب في حق الله تعالى من العقائد، وما يستحيل، وما يجوز، وكذلك يجب عليه أن يعرف ما يجب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام وما يستحيل وما يجوز، ثم إن المعرفة بهذه الثلاثة في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام هل هي نفس الإيمان الذي كلفنا به؟ وهو مذهب الأشعري. أو ملزومة للإيمان فيكون الإيمان هو حديث النفس التابع للمعرفة؟ وهو مذهب القاضي أبي بكر الباقلاني. وضححه بعض الأئمة لأنه أنسب لمعنى الإيمان وبالله التوفيق، فيجب على كل مكلف شرعاً أن يعرف عقائد التوحيد، وكل عقيدة يجب عليه شرعاً أن يعرف لها دليلاً إجمالياً أو تفصيلياً، لأن المطلوب من المكلف مطلق الدليل، وأقل ما يتحقق ذلك في الدليل الجملي، وهو المعجوز عن تقديره وحل شبهه وردها، كما إذا قيل له: أتعقد أن الله موجود؟ فيقول: نعم، فيقول له: وما دليلك على ذلك؟ فيقول: هذه المخلوقات، ويعجز عن جهة دلالتها هل هي حدوثها أو إمكانها أو هما معاً؟

والعقائد: جمع عقيدة بمعنى معتقدة، والعقائد ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل، لأن العقائد اسم للنسب التامة الجزئية، كثبوت القدرة لله تعالى والإرادة وعدم

الوالدية والمولودية. والتوحيد: اسم للقضايا الكلية كقولك: كل كمال واجب لله تعالى وكل نقص محال على الله تعالى 22 الدسوقي على أم البراهين. وأما التفصيلي فهو المقذور على تقريره وحل شبهه، فصاحب الجملي هو الذي يصور العقائد في ذهنه وأن يحفظ اللفظ بحيث لو سئل عن المعنى لا يشك فيه، ودليله على كل واحد وجود العالم من غير تفصيل في كيفية الاستدلال، أو مع التفصيل، لكن يعجز عن رد الشبه، فإن قدر على التفصيل ورد الشبه كان من أهل التفصيل، واعلم أنهم اختلفوا في كيفية الاستدلال بالعالم على أربعة أقوال:

الأول من جهة الإمكان، أي استواء الوجود والعدم، ونظم الدليل عليه أن تقول: العالم ممكن وكل ممكن له صانع فالعالم له صانع، وهذا هو التحقيق كما قال البيضاوي. الثاني: من جهة الحدوث، أي الوجود بعد العدم، ونظم الدليل عليه أن تقول: العالم حادث وكل حادث له صانع، وهذا عمدة أكثر المتكلمين، الثالث: من جهتهما معاً، ونظمه أن تقول: العالم ممكن حادث وكل ما كان كذلك فله صانع. الرابع: من جهة الإمكان بشرط الحدوث، ونظمه كالذي قبله، وإنما الفرق بينهما أن الحدوث أخذ جزءاً من الأول وشرطاً من الثاني فتأمل. واعلم أنه لا بد لكل شارع في فن أن يعلم مبادئه العشرة وإلا كان شروعه من غيرها عبثاً، وهي حده، وموضوعه، وواضعه، وحكمه، واسمه، وفضله، ونسبته، ومسائله، واستمداده، وفائدته، وغايته.

فحده: لغة: العلم بأن الشيء واحد، وشرعاً: بمعنى الفن المدوّن: علم يبحث فيه عن إثبات العقائد الدينية المكتسبة من أدلتها اليقينية، وبغير الفن المدوّن: أفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً اهـ. 7 البيهقي على السنوسي، أو تقول: علم يعرف به ما يجب لله تعالى وما يستحيل وما يجوز، وما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز، وأحوال المعاد والممكنات.

وموضوعه: ذات الله تعالى وذات رسله من حيث ما يجب وما يستحيل وما يجوز، والممكن من حيث إنه يستدل به على وجود صانعه، والسمعيات من حيث اعتقادها هـ7 بيجوري سنوسي.

وواضعه: هو الله تعالى بقوله: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)<sup>1</sup>.

وبقوله تعالى: (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ) الآية<sup>2</sup>.

وقوله تعالى: (وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ)<sup>3</sup>.

فالتوحيد جاء به كل نبي من آدم إلى سيدنا محمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين، وإنما نسب إلى الأشاعرة والماتوريدية لأنهم هم الذين دونوا كتبه وردوا على المعتزلة وغيرهم ما أحدثوا من الشبه.

وحكمه: الوجوب العيني بالدليل الإجمالي، والوجوب الكفائي بالدليل التفصيلي. واسمه: علم التوحيد لأن مبحث الوجدانية أشرف مباحثه، وهو من باب تسمية الكل باسم جزئه. 14 بيجورية، ويسمى أيضًا علم أصول الدين، وعلم الكلام، وعلم العقائد.

ونسبته: أنه أصل العلوم وما سواه فرع عنه.

ومسائله: قضاياها الباحثة عن الواجبات والجائزات والمستحيلات.

واستمداده: من الكتاب والسنة والعقل.

---

<sup>1</sup> محمد (صلى الله عليه وسلم) : 19

<sup>2</sup> الشورى: 13

<sup>3</sup> الزخرف: 14

وفضله: أنه أشرف العلوم لكونه متعلقًا بذات الله تعالى وذات رسله وما يتبع ذلك والمتعلق بكسر اللام, يشرف بشرف المتعلق, بفتحها. اهـ بيجوري سنوسي, وانظر حاشية النشار على بيجوري 14 و8 صاوي جوهره.

ومن فوائده إثبات الكمالات لله ونفي النقائص عنه تعالى, و17 حمدون ميارة. وفائده وغايته: في الدنيا: صحة العقد وصحة الأعمال ونجاحها في الدنيا, وفي الآخرة: الفوز برضى الرحمن ودخول الجنان. اهـ صاوي جوهره, وقد جمعها بعضهم في قوله:

إن مبادي كل فنّ عشرة الحُدّ, والموضوع, ثم الثمرة,  
وفضله, ونسبته, والواضع, والاسم الاستمداد حكم الشارع  
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز الشرفا

خاتمة: وهي جواب عن سؤال أورده بعض طلبه العلم على العبد الفقير فأجبت عليه فاستحسنه, وقد جاء أحسن مثال مؤيد لوجوب علم هذه المبادئ العشرة قبل الشروع في الفن فقد<sup>1</sup> أشيع سؤال بين طلبه العلم الله أعلم بمصدره, ونصّه: ما هي الثمرة التي يجنيها قارئ علم العقيدة الإسلامية, وما هو الوبال الذي يلحقه من عدم قراءته لها؟

والجواب عليه والله الموفق للصواب: قال العلماء بل وجميع العقلاء: إن فائده في الدنيا صحة الأعمال ونجاحها, شرعًا, وعادة, وعقلًا فالعقيدة سواء كانت صحيحة

<sup>1</sup> قد .

أو باطلة هي شرط في ابتداء العمل، والتوحيد شرط في نجاحه، فالعقيدة باعث قوي على العمل خبيراً كان أو شرّاً، والتوحيد شرط في نجاح ذلك العمل، إذ لا يمكن الابتداء في عمل بهمة وقوة وجد إلا بعقيدة وتوحيد، فلا<sup>1</sup> يمكن سلامة باخرة، أو سيارة، أو طائرة، أو مملكة، أو جيش، أو مدرسة، أو معمل، أو بلدة، أو بيت.. بلا توحيد الهدف والقيادة، ولا يمكن نجاح عمل تعددت رؤساؤه وأهدافهم.

وأما الوبال الذي يلحق عديم العقيدة في شيء يجلب به منفعة أو يدفع به مضرة فهو دوام الحيرة والحسرة والخيبة والتردد والوساوس، ولا يقدر أن يشرع في عمل بهمة وعزيمة، وإن شرع لا يقدر أن يداوم عليه، وأما الوبال الذي يلحق عديم التوحيد في أعماله كلها فسادها وعدم نجاحها، فإن كانت باخرة غرقت، أو سيارة تكسرت، أو طائرة سقطت وتحطمت، أو مملكة تمزقت، أو جيشاً تشتت واضمحل، أو مدرسة، أو معملاً، أو بلدة، أو بيتاً.. خرب واضمحل، وأي وبال أكبر وأوضح من هذا؟! هذا في مطلق عقيدة ومطلق توحيد، وأما وبال العقيدة الباطلة فهو مقت العقل له وسقوطه من فضائل الأخلاق الإنسانية وحرمانه من الحقوق المدنية وتعرضه للعقوبات الدنيوية من إهانة وإفلاس وضرب وسجن وإعدام.. وأي وبال أكبر من هذا؟

والعقيدة الصحيحة هي ما كانت مطابقة للواقع ومؤيدة بالنقل والعقل، والعقيدة الباطلة الفاسدة هي ما لم تطابق الواقع ولم تؤيد بنقل ولا بعقل. وبالجملة: ففائدة العقيدة الفاسدة إن حصلت فهي الفوز ببعض لذاته العاجلة النفسانية الشهوانية الحيوانية الوقتية، ويعقبها ندامة وعقوبة في الدنيا والآخرة.

<sup>1</sup> كما لا.

وفائدة العقيدة الصحيحة السليمة: هي الفوز في الدنيا بصحة الأعمال ونجاحها في الدنيا وبالثناء الجميل، والأمن والثقة بصاحبها، والغنى والراحة والطمأنينة والنصر على الأعداء، وفي الآخرة الفوز برضى الرحمن ودخول الجنان.

تمتة: قال صلى الله عليه وسلم: [يد الله مع الجماعة]<sup>1</sup> وفي رواية [على الجماعة]<sup>2</sup> يعني إن اعتقدوا شيئاً ولو باطلاً ووجدوا هدفهم وقيادتهم في أسباب الوصول إليه أعانهم الله تعالى ونصرهم على ظاهر الحديث، فكيف بالجماعة إذا كانت عقيدتهم صحيحة ووجدوا هدفهم وقيادتهم؟ فهم أولى وأحق بهذه الإعانة والنصر، فإذا كان أهل الباطل إذا وجدوا هدفهم وقيادتهم نالوا مرادهم أفلا يجب على أهل الحق أن يوحّدوا هدفهم وقيادتهم؟ ولو على سبيل التجربة إن لم يصدقوا، فإنه صلى الله عليه وسلم الصادق المصدوق لم يشترط الإيمان في حصول فائدة هذا الحديث، فليتأمل وبالله التوفيق.

ثم قال: (الإلهيات): أي العقائد التوحيدية المنسوبة إلى الإله جل جلاله، وهي ما يجب في حق الله تعالى وما يستحيل وما يجوز اهـ.

ثم قال: (والتبويّات): أي العقائد المنسوبة للأنبياء عليهم الصلاة والسلام وهي ما يجب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام وما يستحيل وما يجوز.

ثم قال: (والسمّعيّات): وهي التي سمعناها من الرسول أخبرنا بها عن الله تعالى، أو أخبرنا الله بها في كتابه، ولا تؤخذ إلا من النقل والسمع، وليس للعقل فيها إلا القبول والإذعان، كإخبار الله تعالى بأن له نفساً، ووجهاً، ويداً، وأيد، ورضى،

<sup>1</sup> هذه رواية الطبراني وزاد الشيطان مع من فارق الجماعة يركض.

<sup>2</sup> رواه الترمذي وحسنه، زاد الترمذي عند قوله يد الله على الجماعة اتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار.

وسخطاً، واستواءً، وسمعاً، وبصرًا، وكلامًا، وكإخباره بوجود الملائكة، والجن، والنار وعذابها، والجنة ونعيمها، ورؤية المؤمنين لله تعالى في الآخرة بلا كيف ولا انحصار، وكل شيء بقضاء وقدر، وغير ذلك من السمعيات، وسيأتي في الخاتمة ما يسهل عليك فهم كثير من آيات الصفات، وتعقل كثير من محالات العقول لعجزها عن إدراك كثير مما غاب عنها من أمور الآخرة.

ثم قال: (وَلَمَّا كَانَ فَهْمُ هَذِهِ الْعُقَائِدِ): أي علمها وإدراكها (يَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ): أي تصور معناه الذي هو إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه بلا توقف على تكرار ولا وضع واضح، يعني ولما كان فهم هذه العقائد، أي فهم أن بعضها واجب وأن بعضها مستحيل وأن بعضها جائز يتوقف على معرفة حقيقة الحكم العقلي وأقسامه، بمعنى أن فهم الطالب أن بعض العقائد الآتية واجب يتوقف على فهم الواجب العقلي، وفهم أن بعضها مستحيل يتوقف على فهم المستحيل العقلي، وفهم أن بعضها جائز يتوقف على فهم الجائز العقلي، ووجه التوقف ظاهر لا يخفى ويجب حفظ العقل في كل ملة من الملل وهو من الكليات الخمس أو الست المعروفة عند القوم بالكليات، فمن جعلها خمسًا اعتبر العرض راجعًا للنسب، ومن اعتبرها ستًا جعل العرض مستقلًا عن النسب، وقد جمعتهما في بيت مشيرًا للترتيب المطلوب فيها:

وحفظ دين، ثم نفس، ونسب عقل، ومال، ثم عرض قد وجب  
18 ييجوري على كفاية العوام، وأضيف الحكم هنا للعقل، وإن كان الحاكم والمدرك حقيقة هي النفس الناطقة، لأن العقل صفة لها وآلة لإدراكها، ونسب أيضًا هذا الحكم للعقل لأن مجرد العقل كاف في إدراك هذا الحكم، إما مع فكرة ويسمى نظريًا، وإما بدون فكرة ويسمى ضروريًا.

والعقل: لغة: المنع لأنه يمنع صاحبه من العدول عن سواء السبيل، واصطلاحًا: جوهر لطيف تدرك به الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة، والمراد بالغائبات الأمور الكلية، والمراد بالمحسوسات الأمور الجزئية المشاهدة للأعيان. قال في القاموس: والحق أنه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية وابتداء وجوده عند اجتنان الولد، ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ، ومحل القلب على المشهور، بشهادة قوله تعالى: (لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا)<sup>1</sup> ونوره في الدماغ، كما ذهب إليه الإمامان مالك والشافعي رحمهما الله وجمهور المتكلمين اهـ 16 بناني مقدمات، قال ابن زكري التلمساني في محصل المقاصد:

محل القلب على المشهور      للوحي وهو مذهب الجمهور  
وفي الدماغ قال جل الحكما      بقولهم قد قال بعض العлма

وهو أفضل ما من الله به على عباده، ول بعضهم:

ما وهب الله لامرئ هبة      أفضل من عقله ومن أدبه  
هما حياة المرء فإن فقداه      ففقده للحياة أليق به

قال الإمام السيوطي في تلخيص نهاية ابن الأثير: العقل يقال للقوة المهيئة لقبول العلم، ويقال للعلم الذي يستفيد الإنسان بتلك القوة عقلاً، ولهذا قال أمير المؤمنين علي<sup>2</sup> رضي الله عنه:

<sup>1</sup> الحج: 46

<sup>2</sup> رأيت العقل عقلين فمطبوع ومسموع

ولا ينفع مسموع إذا لم يك مطبوع

كما لا تنفع الشمس وضوء العين ممنوع

## العقل عقلاَن مطبوع ومسموع

ولا ينفع مسموع إذا لم يكن مطبوع كما لا ينفع ضوء الشمس وضوء العين ممنوع، وإلى الأول أشار صلى الله عليه وسلم بقوله: "ما خلق الله خلقاً أكرم عليه من العقل"<sup>1</sup> وإلى الثاني أشار صلى الله عليه وسلم بقوله: "ما كسب أحد شيئاً أفضل من عقل يهديه إلى هدى أو يرده عن ردى"<sup>2</sup> وهذا العقل المشار إليه بقوله تعالى: (وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ)<sup>3</sup>. وكل موضع ذم الله الكفار بعدم العقل فإشارة إلى الثاني دون الأول نحو قوله تعالى: (صُمُّ بُكْمٌ عُمِّيٌّ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)<sup>4</sup> , ونحو ذلك من الآيات، وكل موضع رفع التكليف عن العبد لعدم العقل. فإشارة إلى الأول، وأصل العقل الإمساك والاستمساك كعقل البعير بالعقال اهـ.

ثم قال: (وَأَقْسَامِهِ) أي الحكم العقلي، يعني وكذلك يتوقف فهم العقائد على أقسام الحكم العقلي، لأن مدار الاعتقادات على الحكم العقلي بأقسامه الثلاثة، أي لاستمداده منها، لأن صاحب علم الكلام تارة يثبتها وتارة ينفيها كقوله: يجب لله الوجود والقدم، ويستحيل في حقه العدم والحدوث، ويجوز في حقه تعالى فعل الممكنات، فمن لم يعرف حقائق هذه الأقسام الثلاثة لم يعرف ما أثبت منها ولا ما

---

<sup>1</sup> أشار إلى حديث أن الله لما خلق العقل قال له أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر فقال وعزني وجلالي ما خلقت خلقاً أشرف منك إلخ.. وفي رواية ولا أكرم علي منك إلخ.. أخرجه الطبراني وأبو نعيم ورواه ابن أحمد في زوائد الزهد وله روايات عدة تؤيد بعضها بعضاً.

<sup>2</sup> رواه أبو ذر عن عمر ولفظه: ما اكتسب المرء مثل عقل يهدي صاحبه إلى هدى أو يرده عن ردى، ورواه الطبراني في الأوسط عنه بلفظه ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدي صاحبه إلى هدى أو يرده عن ردى واستقام دينه حتى يستقيم عقله.

<sup>3</sup> العنكبوت: 43

<sup>4</sup> البقرة: 117

نفي، فتلك الأقسام استمداد لهذا الفن من حيث التصور لا من حيث الإثبات أو النفي، لأن ذلك فائدة هذا العلم، اهـ 17 حمدون ميارة.

ثم قال: (وَجَبَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ أَيْضًا، لِأَنَّ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوَاجِبُ يَكُونُ وَاجِبًا): أي كما وجب على المكلفين معرفة العقائد، وجب عليهم أيضًا معرفة الحكم العقلي، ومعرفة أقسامه، لتوقف معرفة العقائد على معرفة الحكم العقلي وأقسامه وما لا يعرف الواجب إلا به فهو واجب أيضًا اهـ.

(وَكَذَا يَجِبُ) على المكلف (مَعْرِفَةُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ): الذي هو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالطلب أو الإباحة أو الوضع لهما.

(و) كذا يجب عليه معرفة، (أَقْسَامِهِ) الخمسة الآتية: (لِيُمَيِّزَ بَيْنَ قَوْلِهِمْ يَجِبُ اللَّهُ كَذَا وَيَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ كَذَا): أي ليميز بين الحكم العقلي وأقسامه وبين الحكم الشرعي وأقسامه، في نحو قولهم عند ذكر العقائد: ويجب لله الوجود والقدم، أي وجوبًا عقليًا، ويجب على المكلف معرفة العقائد، أي وجوبًا شرعيًا.

(و) كذلك يجب عليه أن يعرف (الْحُكْمَ الْعَادِي) الذي هو إثبات الربط بين أمر وأمر وجودًا وعدمًا بواسطة التكرار مع صحة التخلف، وعدم تأثير أحدهما في الآخر البتة.

(و) كذلك يجب عليه أن يعرف: (أَقْسَامِهِ): الأربعة الآتي بيانها: (لِيُمَيِّزَ بَيْنَ التَّلَازُمِ الْعَقْلِيِّ، وَالرِّبْطِ الْعَادِيِّ، بَيْنَ الْأَسْبَابِ وَفُسَبِّبَاتِهَا): أي ليتضح له الفرق بين التلازم العقلي كالتلازم بين الجرم والعرض فإنه عقلي لا يصح تخلفه، أي انفكاكه، وبين الربط العادي بين الأسباب العادية ومسبباتها، كالربط بين الأكل والشبع، فإنه عادي يصح تخلفه، فقد يوجد الأكل ولا يوجد الشبع، وقد يوجد الشبع ولا يوجد أكل اهـ.

(لأنَّ خَطَرَ الْجَهْلِ فِي هَذَا الْعِلْمِ عَظِيمٌ)، فإن خطر الجهل بأنواعه في هذا العلم الذي هو علم التوحيد عظيم لأنه ربما ينسب لله تعالى ما يستحيل في حقه تعالى، أو ينفي عنه تعالى ما يجب في حقه تعالى، أو يشك في شيء من العقائد، أو يشرك بالله أو يحدد ما ثبت بالتواتر من السمعيات، أو يقول بالجبر ظاهرًا، أو بتأثير الأسباب العادية بطبعها أو علتها أو بقوة أودعها الله فيها، كما وقع للجبرية والمعتزلة.

**تنبيه:** مهما جرى لفظ التعليل في عبارات أهل السنة فليس مرادهم به إلا ثبوت التلازم بين أمر وأمر عادة أو عقلاً أو شرعاً من غير تأثير العلة في معلولها ألبتة، فاعرف ذلك ولا تغتر بظواهر العبارات فتهلك مع الهالكين، قاله الإمام السنوسي رحمه الله في شرحه على أم البراهين. حكى أنه قيل للحسن البصري رضي الله عنه: أجز الله عباده؟ فقال: الله أعدل من ذلك، فقيل له: أفوض إليهم؟ فقال: هو أعز من ذلك، ثم قال: لو أجزهم لما عذبهم، ولو فوض إليهم لما كان للأمر معنى، ولكنها منزلة بين المنزلتين والله فيه سر لا تعلمونه اهـ 67 البيجوري على كفاية العوام.

وحكى أنه جاء رجل إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال: أنا أملك الخير والشر والطاعة والمعصية، فقال: تملكها مع الله أو بدون الله؟ فإن قلت: تملكها مع الله فقد ادعيت أنك شريك مع الله، وإن قلت: أملكها بدون الله فقد ادعيت أنك أنت الله، فتاب الرجل على يديه اهـ ك 37 السحيمي على الجوهرة.

ومسألة أبي عمران الفاسي في القيروان بناء على أن الجهل بصفة حقيقة وإثبات ضدها لتلك الحقيقة موجب للجهل بها، وهو مذهب الشيخ أبي عمران الفاسي رضي الله عنه في المسألة المشهورة بالخلاف، وهو الجهل ببعض صفات الله تعالى وإثبات ضدها له تعالى مما لا يليق به جل وعلا، كإثبات الجسمية له والجهة ونحو ذلك مما هو مستحيل عليه تبارك وتعالى، هل يصدق على معتقد ذلك أنه جاهل بالمولى تبارك

وتعالى أم لا؟ والأظهر أنه جاهل به جل وعلا وهذا نصها: وقد جرت بالقيروان مسألة في الكفار هل يعرفون الله تعالى أم لا؟ ووقع تنازع عظيم بين العلماء وتجاوز ذلك للعادة وكثر التنازع بينهم فيها حتى كاد يقوم بعضهم على بعض في الأسواق ويخرجون عن حد الاعتدال إلى القتال، وكان القائم بذلك رجل مؤدب يركب حماره ويذهب من واحد إلى آخر فلا يترك متكلمًا ولا فقيهاً إلا وسأله فيها وناظره، فقال قائل: لو ذهبتم إلى الشيخ أبي عمران الفاسي لشفاننا من هذه المسألة، فقام أهل السوق بجماعتهم حتى أتوا باب داره واستأذنوا عليه فأذن لهم فقالوا: أصلحك الله، أنت تعلم أن العامة إذا حدث بها حادث إنما تفرغ إلى علمائها وهذه المسألة قد جرى فيها ما بلغك وما لنا في الأسواق شغل إلا الكلام فيها، فقال لهم: إن أنصتم وأحسنتم الاستماع أخبركم بما عندي قالوا: ما نحب إلا جوابًا بيِّنًا على قدر أفهامنا، فقال لهم: وبالله التوفيق، ثم أطرق ساعة وقال: لا يكلمني منكم إلا واحد ويسمع الباقون، فقصد واحدًا منهم، فقال: له رأيت لو لقيت رجلًا، فقلت: له أتعرف أبا عمران الفاسي؟ فقال: أعرفه، فقلت: صفه لي، فقال: هو رجل يبيع البقل والحنطة والزيت في سوق ابن هشام ويسكن صبرة، أكان يعرفني؟ قال: لا، فلو لقيت آخر، فقلت له: أتعرف الشيخ أبا عمران قال: نعم، فقلت: صفه لي، فقال: هو رجل يدرس العلم ويفتي الناس ويسكن بقرب السماط، أكان يعرفني؟ قال: نعم، والأول ما كان يعرفني، قال: نعم، قال لهم الشيخ: فكذلك الكافر إذا قال لمعبوده له صاحبة وولد وأنه جسم، وعبد من هذه صفته، فلم يعرف الله ولم يصفه بصفته ولم يقصد إلا من هذه صفته، وهذا بخلاف المؤمن الذي يقول: إن معبوده الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد فهذا قد عرف الله ووصفه بصفته، فقامت الجماعة وقالوا: جزاك

الله خيراً من عالم, شفيت ما في قلوبنا, ودعوا له ولم يخوضوا في المسألة بعد هذا المجلس اهـ من 199 معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان لابن ناجي التنوخي.


وبالجملة فإن ذوات الأسباب العادية ثابتة شرعاً وعقلاً, والتأثير منفي عنها شرعاً وعقلاً, فمن نفى ذوات الأسباب العادية فقد عطل حكمة الله تعالى, ومن نسب التأثير للأسباب العادية فقد أشرك بالله تعالى, والمؤمن الموفق بفضل الله تعالى من أثبت ذوات الأسباب بإثبات الله إياها ونفى عنها التأثير لانفراد الحق تعالى بالإيجاد والإمداد, وسيأتي زيادة تفصيل ذلك في بحث الأسباب العادية إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق.

### (وَالْحُكْمُ اللَّغْوِيُّ هُوَ إِثْبَاتُ أَمْرٍ لِأَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ عَنْهُ)

الحكم لغة: القضاء والمنع والحكمة والإتقان, وحققيقته: هو إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه, قال الإمام السنوسي في شرح مقدماته: الحكم إثبات أمر أو نفيه, يعني أن من أدرك أمراً من الأمور فإما أن يتصور معناه فقط ولم يحكم بثبوت ولا بنفيه, فهذا الإدراك يسمى في الاصطلاح تصوراً, كإدراكنا مثلاً معنى الحدوث, الوجود بعد العدم, ولم نثبت الأمر ولا نفيناه عنه, وإما أن يتصور مع ذلك ثبوت ذلك المعنى لأمر أو نفيه عنه فهذا يسمى في الاصطلاح تصديقاً ويسمى أيضاً حكماً, كإثبات الحدوث مثلاً بعد تصورنا لمعناه للعالم وهو ما سوى الله تعالى, فنقول: العالم حادث, ونفيناه عن من وجب قدمه وهو مولانا تبارك وتعالى, فنقول: مولانا جل وعلا ليس بحادث, فإثبات أمر لأمر أو نفيه عنه هو المسمى حكماً وبالله التوفيق.

وقال البناني: قوله إثبات أمر يعني: لأمر آخر أو نفيه عنه, فالضمير يعود على الأمر من حيث هو أمر لا على الأمر الذي جرى فيه الإثبات, قلت: فالضمير من نفيه وعنه يعود على الأمر من حيث هو أمر, أي الأمر الدائر على سبيل التوزيع,

فالضمير من نفيه يعود على الأمر الذي هو القدم أو الحدوث، والضمير في عنه يعود على الأمر الذي هو الحق أو الخلق كما هو مبين في هذه الصورة.



وإيضاحه فالضمير في نفيه يعود على القدم أو على الحدوث ولا يعود على الحق تعالى ولا على الخلق، والضمير في عنه يعود على الحق تعالى أو على الخلق ولا يعود على القدم ولا على الحدوث، وذلك بحسب نسبة الإثبات لأمر، فإن أثبتنا الأمر الذي هو القدم للأمر الذي هو الحق تعالى فالضمير في نفيه يعود على الأمر الذي هو القدم والضمير في عنه يعود على الأمر الذي هو الخلق، وإن أثبتنا الأمر الذي هو الحدوث للأمر الذي هو الخلق فالضمير في نفيه يعود على الحدوث، والضمير في عنه يعود على الأمر الذي هو الحق تعالى، وبهذا التقرير يكون جامعاً مانعاً وبالله التوفيق.

(وَأَفْسَاهُ): جمع قِسم بكسر القاف نحو جمل وأحمال، يعني أنواع الحكم اللغوي، إذ هي من باب تقسيم الكلّي إلى جزئياته لصدق اسم المنقسم على كل واحد بانفراده لا من باب تقسيم الكل إلى أجزائه لعدم صدقه على أجزائه إلا مجتمعة، يعني أنواع الحكم اللغوي الذي هو إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه.

(ثَلَاثَةٌ): لا رابع لها ووجه الحصر في الثلاثة أن تقول: لا يخلو الحكم إما أن يُسند أو لا وإذا استند لا يخلو إما أن يستند إلى معصوم أو لغير معصوم فإن استند

لمعصوم فهو الشرعي وإن استند لغير معصوم فهو العادي، وغير المستند بالكلية فهو العقلي لا رابع لها، ثم أبدل من ثلاثة بدل مفصل من مجمل بقوله:

(شَرْعِيٌّ): وقدمه على العادي والعقلي لشرفه عليهما.

(وَعَادِيٌّ): وقدمه على العقلي وإن كان أقوى منه لاشتراكه مع الشرعي في

مطلق الإسناد.

(وَعَقْلِيٌّ): أخره عنهما لما قلناه في وجه الحصر، واعلم أن كل واحد من هذه

الثلاثة ينقسم إلى تصور وتصديق، وكل واحد من التصور والتصديق ينقسم إلى

قسمين ضروري ونظري، وكل واحد من الضروري والنظري ينقسم إلى قسمين: واجب

ذاتي وواجب عرضي، وكل واحد من الواجب الذاتي والواجب العرضي ينقسم إلى

قسمين إثباتي ونفيي، من ضرب ثلاثة في ثمانية بأربعة وعشرين قسمًا، فمثال التصوري

في الشرعيات كتصورنا لمعنى الصلاة أنها عبادة ذات ركوع وسجود وإحرام وسلام،

ومثال التصديق في الشرعيات الصلاة واجبة، ومثال الضروري في الشرعيات قواعد

الإسلام الخمس، ومثال النظري في الشرعيات: اقتضاء الطعام من ثمن الطعام لا يجوز

وأن الزعفران ليس بريوي، ومثال الواجب الذاتي في الشرعيات كتصديق الرسل عليهم

الصلاة والسلام، ومثال الواجب العرضي في الشرعيات كدخول المؤمنين الجنة

وكدخول الكفار النار، ومثال الإثبات في الشرعيات كإثبات المحبة للنبي صلى الله عليه

وسلم وإثبات غفران الذنوب بسبب التوبة، ومثال النفي في الشرعيات صوم عاشوراء

ليس بواجب، فهذه ثمانية في الشرع، ومثال التصوري في العقلية: كتصورنا لمعنى

العالم أنه كل ما سوى الله، ولمعنى الحدوث أنه الوجود بعد عدم، ومثال التصديق في

العقلية حدوث العالم وقدم صانعه، ومثال الضروري في العقلية الواحد نصف

الاثنين والتحيز للجرم، ومثال النظري في العقلية الواحد ربع عشر الأربعين، ومثال

الواجب الذاتي في العقليات وجود الباري تعالى، ومثال الواجب العرضي في العقليات، وجود المخلوقات، ومثال الإثبات في العقليات كإثبات حدوث ما سوى الله تعالى، وإثبات الزوجية للعشرة، ومثال النفي في العقليات كنفي الزوجية عن السبعة، ونفي الشريك عنه تعالى، فهذه ثمانية في العقل، ومثال التصور في العاديات كتصورنا لمعنى الطعام والشراب، ومثال التصديق في العاديات الطعام مقتات والتراب غير مقتات، ومثال الضروري في العاديات الثوب ساتر والنار محرقة، ومثال النظري في العاديات شراب السكنجبين<sup>1</sup> مسكن للصفراء، والتخمة مهضمة للطعام، وأكثر أحكام أهل الطب عادية نظرية، ومثال الواجب الذاتي في العاديات كرفع الفاعل ونصب المفعول، ومثال الواجب العرضي في العاديات لبس الطيلسان للعالم عند الأمر والنهي، ومثال الإثبات في العاديات كإثبات الإحراق للنار، والقطع للسكين، مثال النفي في العاديات خبز الفطير ليس بسرعة الانضمام، فهذه جملة الأربعة والعشرين قسمًا على الوفاء والتمام والحمد لله.

وفائدة تقسيم الحكم الشرعي إلى ضروري، ونظري معرفة ما يوجب إنكاره الكفر، وما لا يوجبه، فإن من أنكر ما علم من الدين ضرورة فهو كافر بالإجماع، بخلاف من أنكر الخفي الذي لا يعلمه إلا القليل، فإنه لا يحكم عليه بالكفر عند كثير من المحققين، ولما قسم الحكم اللغوي الذي هو إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه إلى ثلاثة أقسام شرعي وعادي وعقلي، شرع الآن في تعريف كل واحد بانفراده فبدأ بالحكم الشرعي لشرفه فقال:

(فَالْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ) تعريفه الشامل للتكليفي والوضعي فقال:

<sup>1</sup> هو الخل مع العسل شرابًا

(هُوَ خِطَابُ اللَّهِ تَعَالَى) قال الإمام السنوسي في شرحه على مقدماته: خطابه تعالى أي كلامه النفسي الأزلي، إذ حقيقة الخطاب هو الكلام الذي يقصد به من هو أهل للفهم، واختلف هل من شرط التسمية به وجود المخاطب أم لا؟ وعلى هذا جرى الخلاف في كلام الله الأزلي، هل يسمى خطابًا قبل وجود المخاطبين أم لا؟

وقال البناي في شرحه على المقدمات: خطابه تعالى أي كلامه النفسي الأزلي أي ذلك الكلام حالة كونه في الأزل خطابًا حقيقة لا مجازًا على الأصح كما قاله المحقق المحلي في شرح جمع الجوامع، قلت: فالمخاطب موجود في العلم قطعًا، وقد أهله الله للفهم قبل وجوده في الخارج، وهذا القدر من الوجود كاف في وجه التسمية في الأزل خطابًا، ولا يلزم من وجوده في العلم ظهوره في الخارج عندنا حتى يلزم عليه قدم العالم، إذ المراد بحدوث العالم ظهوره لنا من الأعيان الثابتة في العلم إلى الوجود الخارجي، لا أن الله تعالى كان جاهلاً به ثم علمه تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا، فحدوث العالم أي ظهوره في الخارج مشهود محسوس لا ريب فيه لعقل، فالإمكان والحدوث لازمان للعالم فهما صفتان نفسيتان ذاتيتان للعالم لا يعقل بدونهما، كما أن وجوب الوجود الذاتي والقدم لله تعالى فلا يعقل جل وعز بدونهما، وكما أن استحالة وجود الشريك وصف ذاتي له لا يقبل الوجود بحال من الأحوال فالعالم ممكن يجوز وجوده وعدمه، وعلم الله تعالى وكلامه يتعلقان بالواجب والجائز والمحال وإرادته تعالى وقدرته يتعلقان بالجائز، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فبالإرادة يخصص تعالى الممكن ببعض ما يجوز عليه على وفق العلم، وبالقدرة يبرز ويظهر تعالى الممكن على وفق الإرادة، وقد قال تعالى: (إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) <sup>1</sup> فلولا

<sup>1</sup> يس: (83)

أنه كان موجودًا في علم الله لما توجه عليه كلامه بقوله كن فسمع كلامه وامثل أمره فكان، أي ظهر في الوجود الخارجي.

قال الإمام العلامة ابن الجوزية في 47 شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل (فصل): وها هنا أمر يجب التنبيه عليه والتنبيه له، وبمعرفة نزول إشكالات كثيرة تعرض لمن لم يحط به علمًا، وهو أن الله سبحانه له الخلق والأمر وأمره سبحانه نوعان: أمر كوني وأمر ديني شرعي، فمشيئته سبحانه متعلقة بخلقه وأمره الكوني، وكذلك تتعلق بما يجب وبما ويكره كله داخل تحت مشيئته كما خلق إبليس وهو يبغضه وخلق الشياطين والكفار والأعيان والأفعال المسخوطة له وهو يبغضها فمشيئته سبحانه شاملة لذلك كله، وأما محبته ورضاه فمتعلقة بأمره الديني وشرعه الذي شرعه على ألسنة رسله فما وجد منه تعلقت به المحبة والمشية جميعًا فهو محبوب للرب واقع بمشيئته كطاعات الملائكة والأنبياء والمؤمنين، وما لم يوجد منه تعلقت به محبته وأمره الديني ولم تتعلق به مشيئته، وما وجد من الكفر والفسوق والمعاصي تعلقت به مشيئته ولم تتعلق به محبته ولا رضاه ولا أمره الديني، وما لم يوجد منها لم تتعلق به مشيئته ولا محبته، فلفظ المشيئة كوني ولفظ المحبة ديني شرعي، ولفظ الإرادة ينقسم إلى إرادة كونية فتكون هي المشيئة، وإرادة دينية فتكون هي المحبة، إذا عرفت هذا فقولته تعالى: (وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ)<sup>1</sup> وقوله: (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ)<sup>2</sup>. وقوله: (وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ)<sup>3</sup> لا يناقض نصوص القدرة والمشية العامة الدالة على وقوع ذلك بمشيئته وقضائه وقدره، فإن المحبة غير المشيئة والأمر غير الخلق، ونظير هذا لفظ الأمر فإنه

<sup>1</sup> الزمر: 7

<sup>2</sup> البقرة: 205

<sup>3</sup> البقرة: 185

نوعان: أمر تكوين وأمر تشريع، والثاني قد يعصى ويخالف بخلاف الأول، فقوله تعالى: (وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا)<sup>1</sup> لا يناقض قوله: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ)<sup>2</sup>، ولا حاجة إلى تكلف تقدير أمرنا مترفيها بالطاعة فعصونا وفسقوا فيها بل الأمر ههنا أمر تكوين وتقدير لا أمر تشريع لوجوه: أحدها أن المستعمل في مثل هذا التركيب أن يكون ما بعد الفاء هو المأمور به كما تقول: أمرته فقام وأمرته فأكل، كما لو صرح بلفظة افعل كقوله تعالى: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا)<sup>3</sup>، وهذا كما تقول: دعوته فأقبل، وقال تعالى: (يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ)<sup>4</sup>. الثاني أن الأمر بالطاعة لا يخص المترفين فلا يصح حمل الآية عليه بل تسقط فائدة ذكر المترفين فإن جميع المبعوث إليهم مأمورون بالطاعة فلا يصح أن يكون أمر المترفين علة لإهلاكهم جميعهم. الثالث أن هذا النسق العجيب والتركيب البديع مقتضى ترتب ما بعد الفاء على ما قبلها ترتب السبب على مسببه والمعلول على علته، ألا ترى أن الفسق علة حق القول عليهم، وحق القول عليهم علة لتدميرهم فهكذا الأمر سبب لفسقهم ومقتضى له وذلك هو أمر التكوين لا التشريع. الرابع أن إرادته سبحانه لإهلاكهم إنما كانت بعد معصيتهم ومخالفتهم لرسله، فمعصيتهم ومخالفتهم قد تقدمت فأراد الله إهلاكهم فعاقبهم بأن قدر عليهم الأعمال التي يتحتم معها هلاكهم، فإن قيل فمعصيتهم السابقة سبب لهلاكهم فما الفائدة في قوله: (أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا) وقد تقدم الفسق منهم قبل المعصية السابقة وإن

<sup>1</sup> الإسراء: 16

<sup>2</sup> الأعراف: 28

<sup>3</sup> البقرة (34)

<sup>4</sup> الإسراء (42)

كانت سبباً للهلاك، لكن يجوز تخلف الهلاك عنها ولا يتحتم كما هو عادة الرب تعالى المعلومة في خلقه أنه لا يتحتم هلاكهم بمعاصيهم، فإذا أراد هلاكهم ولا بد أحدث سبباً آخر يتحتم معه الهلاك، ألا ترى أن ثمود لم يهلكهم بكفرهم السابق حتى أخرج لهم الناقة فعقروها فأهلكوا حينئذ، وقوم فرعون لم يهلكهم بكفرهم السابق بموسى حتى أراهم الآيات المتتابعات واستحکم بغيهم وعنادهم فحينئذ أهلكوا، وكذلك قوم لوط لما أراد هلاكهم أرسل الملائكة إلى لوط في صورة الأضياف فقصدوهم بالفاحشة ونالوا من لوط وتواعدوه، وكذلك سائر الأمم إذا أراد الله هلاكهم أحدث لها بغياً وعدواناً يأخذها على إثره، وهذه عادته مع عباده عموماً وخصوصاً فيعصيه العبد وهو يحلم عنه ولا يعاجله حتى إذا أخذ قيص له عملاً يأخذه به مضافاً إلى أعماله الأولى، فيظن الظان أنه أخذه بذلك العمل وحده وليس كذلك بل حق عليه القول بذلك وكان قبل ذلك لم يحق عليه القول بأعماله الأولى حيث عمل ما يقتضي ثبوت الحق عليه ولكن لم يحكم به أحكم الحاكمين ولم يمض الحكم فإذا عمل بعد ذلك ما يقرر غضب الرب عليه أمضى حكمه عليه وأنفذه قال تعالى: (فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ)<sup>1</sup> وقد كانوا قبل ذلك أغضبوه بمعصية رسوله ولكن لم يكن غضبه سبحانه قد استقر واستحکم عليهم إذ كان بصدد أن يزول بإيمانهم فلما أيس من إيمانهم تقرر الغضب واستحکم فحلت العقوبة، فهذا الموضع من أسرار القرآن وأسرار التقدير الإلهي وفكر العبد فيه من أنفع الأمور فإنه لا يدري أي المعاصي هي الموجبة التي يتحتم عندها عقوبة فلا يقال بعدها والله المستعان، وسنعتقد لهذا الفصل باباً في الفرق بين القضاء الكوني والديني نشيع الكلام فيه إن شاء الله لشدة الحاجة إليه إذ المقصود في هذا الباب مشيئة الرب وأنها الموجبة لكل

<sup>1</sup> الزخرف: 55

موجود كما أن عدم مشيئته موجب لعدم وجود الشيء، فهما الموجبتان ما شاء الله وجب وجوده وما لم يشأ وجب عدمه وامتناعه وهذا أمر يعم كل مقدور من الأعيان والأفعال والحركات والسكنات فسبحانه أن يكون في مملكته ما لا يشاء أو أن يشاء شيئاً فلا يكون وإن كان فيها ما لا يحبه ولا يرضاه وأن يحب الشيء فلا يكون لعدم مشيئته له ولو شاء لوجد اهـ.

ثم قوله: خطاب الله كالجنس في الحد، والمراد بالخطاب هنا المخاطب به من باب إطلاق المصدر على اسم المفعول، وإضافة الخطاب إلى الله تعالى يخرج خطاب غيره كالمملوك والآباء والأمهات والمشايخ، وبالجملة يخرج بهذا القيد خطاب من سوى الله تعالى من الملائكة والإنس والجن، فلا يسمى خطاب هؤلاء كلهم حكماً شرعياً، وإنما يسمى خطاب الرسل بالتكليف حكماً شرعياً لأنهم مبلغون عن الله، معصومون في تكليفهم من الكذب عمداً أو سهواً.

وقوله: (تَعَالَى) أي تنزه عما لا يليق به مأخوذ من التعالي وهو الارتفاع.

(الْمُتَعَلِّقُ) أي الدال ذلك الكلام النفسي الأزلي.

(بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ) يخرج أربعة أشياء: الأول خطاب الله تعالى المتعلق بذاته

العلية أي الدال عليها، نحو لا إله إلا هو، الثاني: خطاب الله تعالى المتعلق بفعله، أي

الدال على فعله تعالى، نحو (اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ)<sup>1</sup>. الثالث: الخطاب المتعلق

بالجمادات، أي الدال عليها، نحو (وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ)<sup>2</sup>. الرابع: الخطاب المتعلق

بذوات المكلفين وصفاتهم، نحو (وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ)<sup>3</sup>. إذ ليست بأفعال

<sup>1</sup> الرعد: 16

<sup>2</sup> الكهف: 47

<sup>3</sup> الأعراف: 11

للمكلفين، والمراد بفعل المكلف ما يصدر منه ليشمل القول والنية، والمكلف هو البالغ العاقل سليم الحواس، ولو السمع أو البصر فقط، الذي بلغته الدعوة وتمكن النظر كما تقدم في أول العقيدة، ومن هنا يعلم أن الصبي لا يتعلق به حكم شرعي، هكذا قيل، وانظر هذا مع ما ذكره في الأصول من الخلاف في الأمر بالأمر بالشيء هل هو أمر بذلك الشيء أم لا؟ فإن قيل: ليس أمر بقي الصبيان لم يأمرهم الشرع، فالمتعلق بهم ليس حكم الشرع بل هو حكم أوليائهم، وإن قلنا: إنه أمر به فالأقرب أن الصبيان مكلفون من الشرع بمثل هذا الأمر، وإذا كان النذب تكليفاً في حق البالغين على قول مع أنه لا يلحق بتركه عقوبة شرعية لا في الدنيا ولا في الآخرة، فأمر الصبيان بالصلاة أقرب لأن يكون تكليفاً لاستحقاقهم بتركها عقوبة الشرع في الدنيا، هذا في من بلغ منهم عشر سنين، ومن لم يبلغها كان طلب الصلاة منه كالمندوب في حق من بلغ، وهو تكليف على قول، اللهم إلا أن يوجد إجماع على أن البلوغ شرط التكليف فانظر ذلك.

**(بِالطَّلَبِ أَوْ الْإِبَاحَةِ):** المحرور الذي هو الطلب<sup>1</sup> أحسن ما فيه أن يتعلق بقوله: خطاب، وفيه وصف المصدر قبل إعماله، إلا أنه يسهله أن المحرور يعمل فيه العامل الضعيف والقوي، وأيضاً فالمصدر هنا لم يبق على حقيقته وإنما المراد به المخاطب به على ما سبق.

**(أَوْ الْوَضْعِ لَهُمَا):** أي للطلب والإباحة، معطوف على الإباحة، أي تعلق الخطاب بالأفعال إما أن يطلب فيها طلباً، أو بأن يبيحها، أو بأن يضع سبباً وشبهه لهما، وتخصيص هذا النوع من الأحكام باسم الوضع محض اصطلاح وإلا فالأحكام

<sup>1</sup> قوله بالطلب الباء للملابسة متعلقة بخطاب من ملابس ما هو كالكلي لما هو كجزئيه اهـ 30 من الصاوي على الخريدة.

كلها أعني المتعلقات بالأفعال التنجيزية بوضع الشرع لا مجال للعقل ولا للعادة في شيء منها.

(وَأَقْسَامُهُ): أي الحُكْمُ الشرعي التَّكْلِيفِي.

(خَمْسَةٌ): خير أقسامه.

(الْفَرَضُ): بدل من خمسة بدل مفصل من مجمل، ويقال له الواجب واللازم والمتحتم، وهو طلب الفعل طلبًا جازمًا، كالإيمان بالله تعالى وبرسوله وكقواعد الإسلام الخمسة.

(وَالْمُنْدُوبُ): وهو طلب الفعل طلبًا غير جازم، كصلاة الفجر<sup>1</sup> ونحوها.

(وَالْحَرَامُ): وهو طلب الكف عن الفعل طلبًا جازمًا، كشرب الخمر والزنى.

(وَالْمَكْرُوهُ): وهو طلب الكف عن الفعل طلبًا غير جازم، كالقراءة في الركوع

والسجود مثلًا.

(وَالْمَبَاحُ): هو الذي أذن الشرع في فعله وتركه من غير ترجيح لأحدهما على

الآخر، كالنكاح والبيع إذا لم يعرض لكل واحد منهما ما يوجبهُ أو يحرمه، وبعبارة فالفرض ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه، والمندوب ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه، والحرام ما يثاب على تركه ويعاقب على فعله، والمكروه ما يثاب على تركه ولا يعاقب على فعله، والمباح ما ليس في فعله ثواب أو عقاب ولا في تركه ثواب أو عقاب، قال الإمام السنوسي في شرحه على مقدماته: واعلم أن مذهب جمهور الأصوليين أن الأحكام التكليفية وهي التي يخاطب بها المكلفون خمسة: الإباحة والأربعة الداخلة في الطلب، وزاد السبكي سادسًا وهو خلاف الأولى، لأن النهي غير الجازم عنده إن تعلق بالكف عن الفعل بالفعل بدلالة المطابقة كالنهي

<sup>1</sup> المراد بها سنة الصبح المرغب فيها قبل فرض الصبح.

المتعلق بالقراءة في الركوع مثلاً فهو الكراهة، وإن تعلق بالكف عن الفعل بدلالة الالتزام كدلالة طلب المندوب بدلالة الالتزام عن النهي عن ضده فهو خلاف الأولى، كطلب قيام الليل فإنه دل بالالتزام على النهي عن ضده كنوم الليل كله، فيطلق على النوم أنه خلاف الأولى ولا يطلق عليه أنه مكروه، وتبع السبكي في زيادة هذا القسم السادس إمام الحرمين، قال: والإمام أول من علمناه ذكره، قال العراقي: بل نقله الإمام عن غيره أنه مما أحدثه المتأخرون اهـ.

**(وَأَمَّا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ الْوَضْعِيُّ)** المأخوذ من قوله: أو الوضع لهما أي للطلب والإباحة في تعريف الحكم الشرعي، فقد استحسنت نقل كلام الإمام في المقدمات وشرحها فنقلته متناً وشرحاً لكن تصرفت فيه بالتقديم أو بالتأخير أو بالحذف أو بالزيادة من شرح البناني على المقدمات، قال: قال الإمام السنوسي رحمه الله: وأما الوضع: فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ نَصَبِ الشَّارِعِ أَمَارَةً عَلَى حُكْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْكَامِ الْخَمْسَةِ، قال شارحها: (فهو) أي الحكم الشرعي الوضعي (عبارة) أي تعبير (عن نصب) يعني وضع وجعل (الشارع) الله تعالى ورسوله الصادق الأمين صلى الله عليه وسلم: (وَمَا يَنْبَغُ عَنِ الْهَوَى، إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) <sup>1</sup> (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ) <sup>2</sup> اهـ (أمانة) بفتح الهمزة أي علامة ودليلاً، وأشار بلفظ أمانة إلى أن أحكام الله تعالى ليست تابعة للأسباب والشروط والموانع، بل هذه الأمور أمانة على الأحكام لنعرفها نحن منها لخفائها علينا، وليس شيء باعثاً لمولانا جل وعلا على حكم من تلك الأحكام كما زعم من ضل وابتدع. (على حكم من تلك الأحكام الخمسة)

<sup>1</sup> النجم (3,4)

<sup>2</sup> الشورى (13)

المتقدم ذكرها وهي الواجب والمندوب والمحرم والمكروه والمباح، سواء كان المجمعول أمانة فعلاً من أفعال المكلفين كجعل السرقة سبباً لقطع اليد، أو ليس من أفعالهم كجعل زوال الشمس سبباً لإيجاب صلاة الظهر مثلاً وضع سبباً وشرطاً ومانعاً للواجب، كالظهر فالسبب لها الزوال، والشرط العقل، والمانع الحيض والإغماء، وضع سبباً وشرطاً ومانعاً للمندوب كالنافلة، فالسبب دخول وقتها، وشرطها العقل ومانعها وقت المنع والإغماء، وضع سبباً وشرطاً ومانعاً للمحرم كأكل الميتة، فالسبب لها موتها حتف أنفها، والشرط عدم الضرورة، والمانع وجود الضرورة، وضع سبباً وشرطاً ومانعاً للمكروه كصيد اللهو فالسبب اللهو، والشرط عدم الضرورة، والمانع وجود الضرورة، وضع سبباً وشرطاً ومانعاً للمباح كالنكاح فالسبب له العقد، والشرط خلو العقد من المانع، والمانع وقوع النكاح في العدة، مثلاً، وهي أي الأمانة، السبب والشرط والمانع ووجه الحصر في الثلاثة أن ما يجعله الشارع أمانة على الحكم من تلك الأحكام الخمسة، إما أن يجعل كل واحد من وجوده وعدمه علامة ودليلاً، أو يجعل عدمه فقط أمانة، أو يجعل وجوده فقط أمانة، فالأول السبب، والثاني الشرط، والثالث المانع، فإن قلت: لم قدم السبب على الشرط والمانع؟ فالجواب: إنما قدم السبب لأنه يؤثر بطرفيه، أعني وجوده وعدمه، وكانا بخلافه ألا ترى أن الصلاة إذا أحرم بها قبل الوقت ولو بلحظة لم تجز بتخلف السبب؟ فهو يؤثر بطرفيه بخلاف الشرط، فإن الزكاة إذا تقدمت على الحول ييسر تجزئ لأنه أخف إذ لا يؤثر إلا بطرف واحد، والحاصل أن اعتبار السبب أقوى وملاحظته أشد.

تنبية: إطلاق خطاب الوضع على السبب والشرط والمانع بطريق التجوز والمسماحة، وإنما هي متعلقات خطاب الوضع الذي هو الخطاب النفسي، كما يعلم من كلام المحقق المحلي وغيره فلا تغفل، فإن قلت: ما الفرق بين خطاب التكليف

وخطاب الوضع؟ فالجواب كما يقول الإمام السيوطي: والفرق بينهما من حيث الحقيقة أن الحكم بالوضع هو قضاء الشرع على الوصف بكونه سبباً أو شرطاً أو مانعاً، وخطاب التكليف لطلب أداء ما تقرر بالأسباب والشروط والموانع، ثم أخذ في تقرير هذه الثلاثة كل واحد بانفراده وبدأ بالسبب فقال: فالسبب لغة الجبل، واصطلاحاً: ما كالجنس في الحد شامل للثلاثة وللدليل يلزم من وجوده أي السبب الوجود أي وجود المسبب، فصل أول يخرج به الشرط والمانع، و يلزم من عدمه أي السبب العدم أي عدم المسبب، فصل ثان يخرج به الدليل على الحكم من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، فإن الدليل يلزم طرده أي يلزم من وجوده الوجود ولا يلزم عكسه أي لا يلزم من عدمه العدم، وأما السبب فإنه يلزم طرده وعكسه، لذاته يعني لذات السبب، فالتقييد بالذات راجع إلى الجملتين معاً، وهي قولنا يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم فيدخل السبب الذي لم يلزم من وجوده الوجود لمقارنة انتفاء الشرط، كالعقل والبلوغ، أو وجود مانع لوجود المسبب، كالحيض الذي يقارن دخول الوقت ونحوه، فإن السبب في ذاته يقتضي وجود المسبب، وإنما لم يوجد المسبب لما عرض له من وجود المانع أو نفي الشرط<sup>1</sup> ويدخل أيضاً بهذا القيد السبب الذي لم يلزم من عدمه العدم لمقارنة عدمه وجود سبب آخر كوجود البول المقارن لعدم الغائط الذي هو أحد أسباب وجوب نقض الطهارة كزوال الشمس يعني ميلها عن كبد السماء بالنسبة لوجوب صلاة الظهر فلو قارن هذا السبب فقدان الشرط، كعدم

<sup>1</sup> (تنبيه) ينقسم الشرط إلى ثلاثة أقسام: شرط عقلي وشرط شرعي وشرط عادي مثال الشرط العقلي الحياة في حق الله تعالى لصفاته المعاني والمعنوية، ومثال الشرط الشرعي الطهارة لصحة الصلاة، وتمام الحول لوجوب الزكاة، ومثال الشرط العادي النطفة في الرحم اهـ من 14 بناني مقدمات.

العقل لم يلزم من وجوده وجود الحكم الذي هو وجوب الصلاة، وكذلك المانع كالحيض فلو خالف السبب سبباً آخر لم يلزم من عدمه العدم، كعدم سبب القتل مثلاً وهو الردة مع وجود السبب الآخر. وهو جنائية القتل عمداً، فاحتز منها بقوله لذاته، يعني أن هذا اللزوم إنما هو بالنظر إلى ذاته وأما بالنظر إلى الأمور الخارجة فقد لا يلزم.

تنبيه: ينقسم السبب إلى ثلاثة أقسام: سبب عقلي وسبب شرعي وسبب عادي، مثال السبب العقلي الأجرام للأعراض، ومثال السبب الشرعي رؤية هلال رمضان لوجوب الصوم، ومثال السبب العادي الطعام للشبع.

ثم قال **والشرط** في اللغة هو العلامة، ومنه أشرط الساعة أي علامتها، وفي الاصطلاح ما كالجنس في الحد شامل للثلاثة، **يلزم من عدمه** أي عدم الشرط **العدم**، أي عدم المشروط فصل أول يخرج به المانع، **ولا يلزم من وجوده**، أي وجود الشرط، **وجود**، أي وجود المشروط، **ولا**، يلزم، **عدم**، كذلك فصل ثان يخرج به السبب. فإنه يلزم من وجوده الوجود، **لذاته**، يعني لذات الشرط، فالتقييد فيه بالذات راجع إلى الجملة الأخيرة فقط، وهي قولنا: **ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم**، لأن وجود الشرط هو الذي قد يتفق فيه أن يصحبه وجود مانع، فيلزم منه وجود المشروط حينئذ لكن لا بالنظر إلى ذات الشرط بل بالنظر إلى ذات المانع، وقد يصحبه وجوده وجود السبب ونفي المانع، فيلزم حينئذ من وجوده وجود المشروط، كما لو صحب تمام الحول وجود السبب وهو ملك النصاب ملكاً كاملاً، ونفي المانع الذي هو الدين، فيلزم حينئذ وجود الزكاة، لكن لم تجب بالنظر إلى ذات الشرط الذي هو تمام الحول، وإنما وجب لسبب ما قارنه من وجود سبب الزكاة، ونفي مانعها، ولو صاحب تمام الحول وجود المانع الذي هو الدين مثلاً، لزم معه عدم

الزكاة، لكن ليس بالنظر إليه ولزوم عدمها، بل بالنظر إلى المانع الذي هو الدّين، وأما الجملة الأولى وهو قولنا : ما يلزم من عدمه العدم بمعناها : لازم الشرط على كل واحد فلو قيدناه بذات الشرط لأوهم أنه قد لا يلزم من عدم الشرط عدم المشروط.

تنبيه: ينقسم المانع إلى ثلاثة أقسام: مانع عقلي ومانع شرعي ومانع عادي، مثال المانع العقلي الموت في حق الله تعالى بالنسبة للمعاني والمعنوية، ومثال المانع الشرعي الحيض بالنسبة إلى وجوب الصلاة، والمانع العادي الشهوة الكلية بالنسبة للشيع اهـ من 14 بناني مقدمات , **كتمام الحول** , أي كماله بالنسبة , **لوجوب** , إعطاء, **الزكاة** , ولو قارن وجود الشرط لوجود السبب، كما إذا قارن تمام الحول وجود النصاب فيلزم الوجود وهو وجوب الزكاة، لكن لا بالنظر إلى تمام الحول بل بالنظر إلى وجود السبب وهو النصاب، ولو قارن وجود الشرط لوجود المانع كالأبق فيلزم العدم.

تنبيه: ينقسم الشرط إلى ثلاثة أقسام: شرط عقلي , وشرط شرعي، وشرط عادي، مثال الشرط العقلي حياة الحق تعالى بالنسبة لصفات المعاني والمعنوية، ومثال الشرط الشرعي<sup>1</sup> الطهارة لصحة الصلاة وتمام الحول لوجوب الزكاة في العين، ومثال الشرط العادي كحياة المخلوق لصفاته الوجودية والنطفة في الرحم للولادة، ثم قال: **والمانع** , لغة : الحد واصطلاحًا : ما , كالجنس في الحد شامل للثلاثة , **يلزم من وجوده** , أي وجود المانع , **العدم** , يعني عدم الحكم الذي هو وجوب الصلاة فصل يخرج به السبب والشرط , **ولا يلزم من عدمه** , أي عدم المانع , **وجود** , أي وجود الحكم وهو وجوب الصلاة لتوقفه على السبب، وهو دخول الوقت فقد لا يحصل , **ولا** , يلزم , **عدم** , أي للحكم كذلك , **لذاته** , يعني لذات المانع، فالتقييد فيه

---

<sup>1</sup> وسيأتي قريبًا في التنبيه الذي في آخر بحث المانع زيادة إيضاح لهذا المقام فتنبه له واحفظه فإنه نفيس.

بالذات راجع إلى الجملة الأخيرة فقط, وهي قولنا : ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته، لأن عدم المانع أيضًا هو الذي قد يتفق أن يصحبه وجود السبب والشرط, فيلزم حينئذ من عدمه الوجود لكن ليس ذات عدمه التي اقتضت الوجود, بل الذي اقتضاه اجتماع السبب مع الشرط عدم ذلك المانع, وقد يصحب عدم المانع عدم السبب أو عدم الشرط فيلزم حينئذ العدم لكن ليس لذات عدم المانع بل لمصاحبة عدم السبب أو عدم الشرط, وأما الجملة الأولى وهو قولنا : ما يلزم من وجوده العدم, فمعناها لازم للمانع على كل حال, واختلف الأصوليون إذا قارن وجود المانع عدم السبب, كأن يقارن الحيض مثلاً عدم دخول الوقت هل يعلل عدم الحكم بوجود ذلك المانع؟ وإن انتفى أيضًا لعدم السبب, لأن الأمارات أدلة يصح تعددها, أو لا يصح تعليل العدم به إلا من حيث يوجد السبب المقتضي للحكم إذ الذي يتبادر من معنى المانع أن المقتضى للحكم موجود لكن انتفى الحكم لوجود المانع, وهذا رأي الفخر, والأول مختار ابن الحاجب وجماعة, وهو الذي يؤخذ من حدنا المانع لأن قولنا : يلزم من وجوده العدم , شامل لما إذا وجد المقتضى أو فقد جعلناه ملزومًا للعدم في كلا الحالتين, وهذا هو عين القول الأول وبالله التوفيق اهـ

**كالحيض** , يعني وجوده بالنسبة , **لوجوب** , إسقاط , **الصلاة** , ولو قارن عدم المانع عدم السبب فيلزم من عدمه العدم, لكن بالنظر إلى عدم السبب, وهو عدم زوال الشمس.

تنبيه: ينقسم المانع إلى ثلاثة أقسام : مانع عقلي, ومانع شرعي, ومانع عادي, مثال المانع العقلي الموت التي هي ضد الحياة القديمة الأزلية بالنسبة لصفات المعاني القديمة الأزلية, ومثال المانع الشرعي الحيض بالنسبة إلى وجوب الصلاة, ومثال المانع العادي الشهوة الكلية بالنسبة للشبع, وكحياتنا المخلوقة بالنسبة لصفاتنا المعاني

والمعنوية، فإن حياتنا وموتنا مخلوقان لله تعالى، لقوله تعالى: (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ)<sup>1</sup>، لأحدهما من الممكنات التي تتعلق بها قدرة الله تعالى وإرادته، وأما حياة الحق تعالى فإنها واجبة لله تعالى عقلاً ونقلاً فلا يمكن تخلفها، بأن توجد المعاني بدونها، بخلاف حياتنا فإنها ممكنة عادية يصح في العقل تخلفها، فيصح تخلفها فيصح في العقل وجود المعاني بدونها، وقد ثبت في الشرع تخلفها كحنين الجذع<sup>2</sup> ومخاطبته صلى الله عليه وسلم لقتلى بدر وقوله: "لستم بأسمع منهم"<sup>3</sup> وتسييح الحصى في كفه الشريفة صلى الله عليه وسلم<sup>4</sup>، وأما حياة الحق تعالى فإنها شرط عقلي أو سبب عقلي في صفات المعاني والمعنوية، فلا يصح وجود صفات المعاني ولا المعنوية بدونها عقلاً ونقلاً، والموت التي هي ضدها مانع عقلي بالنسبة لصفات المعاني والمعنوية والحكم العقلي لا يصح تخلفه، بخلاف الحكم العادي فإنه يصح تخلفه، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى، فلهذا يجب لله تعالى الحياة، وكونه حيًا، عقلاً ونقلاً، ومحال في حقه تعالى الموت وكونه ميتًا عقلاً ونقلاً، ويجوز في حقه تعالى فعل الممكنات بأسرها عقلاً ونقلاً، ومن الممكنات إيجادنا وإعدامنا وموتنا وحياتنا وبهذا التقرير يتبين ما في شرح العلامة البناني رحمه الله تعالى على مقدمات الإمام السنوسي من إيراد الإشكال والجواب عليه والأمر بالتأمل والتدبر في الإيراد والجواب، وقد استحسنت أن أنقل عبارته في شرحه المذكور بتمامها في أثناء كلامه على تعريف المانع الذي هو من

<sup>1</sup> الملك (2)

<sup>2</sup> حديث حنين الجذع: رواه البخاري والترمذي وأحمد وغيرهم وقد روي عن جماعة من الصحابة من طرق كثيرة تفيد القطع لذلك قيل عنه: حديث متواتر.

<sup>3</sup> إلى حديث القليب ببدر - أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم.

<sup>4</sup> حديث تسييح الحصى في كفه عليه السلام - أخرجه البيهقي والطبراني والبخاري وغيرهم.

أقسام الحكم الوضعي في مقدمة الأحكام، وأتبعها بتقرير حسبما ألهمني الله تعالى إتماماً للفائدة وتوضيحاً للمبتدئين مثلي، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وكذلك أفعل في كلامه رحمه الله على الحياة الأزلية في مقدمة الصفات الأزلية على أنه يمكن أن يكون ذلك من الناسخ أو من المطبوعة قوله رحمه الله.

تنبيه: ينقسم المانع إلى ثلاثة أقسام: مانع عقلي، ومانع شرعي، ومانع عادي، مثال المانع العقلي الموت بالنسبة للمعاني فقط فتأمل، وأما مع الموت إذ قد يكون المخالف ميتاً أو الواحد ونحو ذلك، قلت: قوله , بالنسبة للمعاني فقط, وكذلك المعنوية لما بينهما من التلازم العقلي، وقوله : فتأمل، وجه التأمل كون الحياة هنا شاملة لحياة الحق ولحياة الخلق، والمراد هنا حياة الحق فقط، لأنها هي التي شرط عقلي أو سبب عقلي في صفات المعاني والمعنوية، وضدها الموت مانع عقلي لها، وأما حياة الخلق فإنها شرط عادي، وضدها الموت مانع عادي والحكم العادي يصح تخلفه كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى، وقوله: **وأما مع الموت** إذ قد يكون المخالف ميتاً أو الواحد ونحو ذلك، قلت: هكذا بالنسخ المطبوعة ولعله من المطبوعة وصوابه والله أعلم: وأما الصفات النفسية والسلبية فتوجد مع الموت إذ قد يكون الموصوف بالمخالفة ميتاً والموصوف بالوحدانية ميتاً ونحو ذلك اهـ . فإن قلت: لم قدم الشرط على المانع وكان حقه أن يقدم المانع لأنه يؤثر في الوجود والشرط يؤثر في العدم والذي يؤثر في الوجود أولى بالتقسيم؟ فالجواب: لما كان الشرط شرطاً في صحة العبادة والمانع مانعاً منها، قدم الشرط على المانع لذلك، فإن قلت: أيُّ نسبة بين خطاب التكليف وخطاب الوضع؟ فالجواب: نسبة العموم والخصوص من وجه، يجتمعان في النكاح، من حيث هو سبب الإباحة هو خطاب وضع، ومن حيث هو مندوب هو خطاب تكليف، وكذلك

الطهارة من حيث كونها شرطاً وضعية، ومن حيث كونها واجبة تكليفية، وينفرد الوضع بزوال الشمس، وأوقات الصلوات فهي وضعية ولا تكليف فيها، وينفرد التكليف بدون الوضع في الإسلام والكفر، فإن الإيمان سبب في عصمة الدم، والكفر سبب في إباحته، ثم قال:

(وَالْحُكْمُ الْعَادِيُّ) في اللغة: ربط سبب بآخر، وفي الاصطلاح: (هُوَ إِثْبَاتُ الرَّبْطِ) أي القرآن (بَيْنَ أَمْرٍ) سواء كان الأمر وجوديًا، كالأكل (وَأَمْرٍ) يريد عدميًا كعدم الأكل فينشأ عن الأكل الشبع ونفي الجوع، وينشأ عن عدمه الجوع ونفي الشبع، فالسبب على هذا اثنان وهو الأكل وعدمه، وينشأ عن كل واحد منهما اثنان فتأمل (وَجُودًا) أي في الربط والمربوط به أو في أحدهما (وَعَدَمًا) أي كذلك لتدخل الأقسام الأربعة الخ، فإثبات الربط بين أمر وأمر الخ، كالجنس شامل للحكم الشرعي كربط وجوب صلاة الظهر بوجود الزوال وعدم وجوبها لعدم وجود الزوال، وشامل للحكم العقلي كربط وجود الصفات المعنوية بوجود صفات المعاني وعدم وجودها بعدم وجود المعاني، (بِوَاسِطَةِ التَّكْرَارِ) فصل يخرج به العقلي والشرعي، فإنهما لا بواسطة التكرار، فلا يسمى واحد منهما عاديًا لعدم توقفه على التكرار، وبقي الحد محدوده والجار والمجرور يتعلق بالمصدر الذي هو إثبات، فإن قيل: هل يكفي في التكرار مرتان؟ فالجواب: نعم يكفي كما هو ظاهر قولهم: التكرار ذكر الشيء مرة بعد أخرى (مَعَ صِحَّةِ التَّخْلُفِ): فيوجد الإحراق ولا توجد النار، وتوجد النار ولا يوجد الإحراق، ويوجد الشبع ولا يوجد الأكل، ويوجد الأكل ولا يوجد الشبع، (وَعَدَمِ تَأْتِيرِ أَحَدِهِمَا) يعني السبب، (فِي الْآخِرِ) أي في المسبب، (الْبِتَّة) بفتح الهمزة أي القطع أي: فليس الحارّ هو الذي أثر في البارد ولا البارد هو الذي أثر في الحارّ عند اجتماعهما، وإنما يخلق الله تعالى حالة وسطًا وهي انكسار صولة الحارّ

بالبارد وصوله البارد بالحارّ، فإن قلت : قوله : مع صحة التخلف الخ هل هو من تمام الحد أو زيادة بيان ؟ فالجواب قيل: هو من تمام الحد بناء على أن الجهل ببعض الصفات يستلزم الجهل بالموصوف<sup>1</sup> ، وقيل زيادة بيان على أن الجهل ببعض الصفات لا يستلزم الجهل بالموصوف، قال الإمام السنوسي في شرحه على مقدماته: يعني إن الحكم العادي هو إثبات الربط بين وجود أمر أو عدمه، وبين وجود أمر آخر أو عدمه، فقولنا: وجودًا وعدمًا راجع إلى كل حد من الأمرين لا لأحدهما فقط إذ لو كان كذلك لما دخل تحت هذا الكلام من جميع الأقسام الأربعة الآتية، واحترز بقوله: بواسطة التكرار من الربط بين أمرين عقلاً أو شرعاً كالربط العقلي بين قيام العلم بمحل وبين كونه ذلك المحل عالماً، وكالربط الشرعي الذي بين زوال الشمس وبين وجوب صلاة الظهر مثلاً، فهذان الربطان لا يسمى واحد منهما عادياً لعدم توقفه على التكرار، وأما قولنا: مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة: فلم نذكره لبيان حقيقة الحكم العادي بل للتنبيه على تحقيق علم ودفع جهالة ابتلي بها الأكثر في الأحكام العادية حتى توهموا أنه لا معنى للربط الذي حصل في الحكم العادي إلا ربط اللزوم الذي لا يمكن معه انفكاك كاللزوم العقلي، أو ربط التأثير من أحدهما في الآخر، فنبهنا بهذه الجملة على أن الربط الذي حصل في الحكم العادي إنما هو ربط اقتران ودلالة جعلية لا ربط لزوم عقلي، ولا ربط تأثير من أحدهما في الآخر فأشرنا إلى عدم الربط فيه بطريق اللزوم الذي يشبه اللزوم العقلي بقولنا: مع صحة التخلف اهـ. وفيه تنبيه على جهالة من فهم أن الربط في العاديات بطريق اللزوم الذي لا يصح معه التخلف فأنكر بسبب هذه الجهالة البعث وإحياء الميت في القبر والخلود في النار مع استمرار الحياة، لأن ذلك كله عندهم على خلاف العادة

<sup>1</sup> الجهل ببعض الصفات يستلزم الجهل بالموصوف وتقدم في 31 ويأتي في 63 .

المستمرة في الشاهد، والربط المقترن فيها لا يصح فيه التخلف عندهم، وأشرنا إلى عدم الربط فيه بطريق التأثير بقولنا: وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة، وقد يقال: إن ذكر هذين القيدين في تعريف الحكم العادي إنما هو لإفادة معرفته بناء على أن الجهل بصفة حقيقة وإثبات ضدها لتلك الحقيقة موجب للجهل بها، وهو مذهب الشيخ أبي عمران الفاسي<sup>1</sup> في المسألة المشهورة بالخلاف وهو الجهل بصفات الله تعالى وإثبات ضدها له تعالى مما لا يليق به جل وعلا، كإثبات الجسمية له تعالى والجهة، ونحو ذلك مما هو مستحيل عليه تبارك وتعالى، هل يصدق على معتقد ذلك أنه جاهل بالمولى تبارك وتعالى أم لا؟ والأظهر أنه جاهل به جل وعلا كما اختاره أبو عمران الفاسي رحمه الله تعالى، فعلى هذا من جهل صفة الحكم العادي بأنه اقتران جعلي يصح فيه التخلف واعتقد بجهله أن الربط فيه ربط تأثير أو ربط لزوم لا يمكن فيه التخلف فإنه يصدق عليه أنه جاهل بالحكم العادي بناء على هذا القول الأظهر أن الجهل بالصفة جهل بالموصوف، فيسقاط هذين القيدين إذا من تعريف الحكم العادي قد يخل بمعرفته وبالله تعالى التوفيق اه كلام السنوسي رحمه الله.

(وَأَقْسَامُهُ) الضمير يحتمل عودته على الحكم، ويحتمل عودته على الربط، والذي يؤخذ من شرح السنوسي على مقدماته عودته على الربط فتأمله. (أربعة): الأول: (رَبَطٌ وَجُودٌ) المسبب (بِوَجُودٍ) السبب (كِرْبَطٌ وَجُودٌ الشَّبَعِ بِوَجُودِ الأَكْلِ) والشبع بكسر الشين وفتح الموحدة نقيض الجوع وبسكونها: اسم لما يشبع به قاله الشمني رحمه الله تعالى (اه) والثاني: (وَرَبَطٌ عَدَمٌ) المسبب (بِعَدَمٍ) السبب (كِرْبَطٌ عَدَمٌ الشَّبَعِ بِعَدَمِ الأَكْلِ) الذي هو السبب (و) الثالث: (رَبَطٌ وَجُودٌ) نقيض المسبب

<sup>1</sup> أبو عمران الفاسي هو شيخ القيروان ومفتيها انظر ترجمته ص 199 معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان لابن ناجي التنوخي وتقدمت لنا هنا حكايته.

وهو الجوع (بَعْدَمٍ) السبب وهو الأكل (كَرْبَطٍ وَجُودِ الْجُوعِ بَعْدَمِ الْأَكْلِ) (و) الرابع: (رَبَطِ عَدَمٍ) نقيض المسبب وهو الجوع (بِوَجُودِ) السبب وهو الأكل (كَرْبَطِ عَدَمِ الْجُوعِ بِوَجُودِ الْأَكْلِ) والضابط في هذا أنك تثبت الشيع وتنفيه وتثبت الجوع وتنفيه وتنظر ما يرتبط بكل قسم، فيرتبط ثبوت الشيع بثبوت الأكل ، واعلم أن للحكم العادي سبباً وشرطاً ومانعاً، مثال سببه الأكل، ومثال شرطه عدم الشهوة الكلية، ومثال مانعه وجود الشهوة الكلية.

ولما فرغ من الكلام على تعريف الحكم العادي شرع الآن في الكلام على تعريف الحكم العقلي فقال: (وَالْحُكْمُ الْعَقْلِيُّ) قال الإمام السنوسي في مقدماته: إنما أضيف هذا الحكم إلى العقل وإن كانت الأحكام كلها لا تدرك إلا بالعقل، لأن مجرد العقل بدون فكرة أو معها كاف في إدراك هذا الحكم، وتعريفه: (هُوَ إِثْبَاتُ أَمْرٍ لِأَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ تَوْقِفٍ عَلَى تَكَرُّرٍ وَلَا وَضْعٍ وَاضِعٍ) فقوله: إثبات أمر لأمر، مثاله الواحد نصف الاثنين، وقوله: أو نفيه عنه مثاله الثلاثة ليست نصفاً للأربعة، وقوله: إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه جنس في الحد، وقوله: من غير توقف على تكرار ، فصل أخرج به الحكم العادي، كقولنا: شراب السكنجبين يسكن الصفراء، فإن هذا الحكم لم يثبت له إلا بواسطة التكرار والتجربة حتى عرف أنه ليس باتفاقي، فإن قلت: هل نحن نثبت هذا الحكم للسكنجبين تقليدًا للأطباء وإن لم يتكرر عندنا ولا جربناه؟ قلت: إنما أثبتنا فيه هذا الحكم بواسطة التجربة التي صدقنا فيها الأطباء وليس من شرط التكرار والتجربة في الحكم العادي أن يكون من كل واحد بل هو المستند لثبوت الحكم العادي وإن حصل من البعض الموثوق بتجربته، وقوله: ولا وضع واضع، فصل أخرج به الحكم الشرعي، فإن قلت: كيف يصح أن يقال في الحكم الشرعي أنه حصل بالوضع والجعل وهو خطاب الله تعالى، وكلامه القديم ليس

بموضوع ولا بمجوعول؟ قلت: المراد بالحكم الشرعي التعلق التنجيزي لكلام الله تعالى القديم بأفعال المكلفين، بعد وجودهم وتوفر شرائط التكليف فيهم وهذا التعلق ليس بقديم، والقديم إنما هو كلام الله تعالى وتعلقه العقلي الصلاحي بالمكلفين في الأزل، وإطلاق الحكم الشرعي على التعلق التنجيزي الحادث مشهور عند الفقهاء الأصوليين وبالله التوفيق اهـ كلام السنوسي على مقدماته ثم قال:

**(وَيُنَحَّصِرُ فِي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ)** يعني أن الحكم العقلي لا يخرج عن ثلاثة أقسام، ووجه الحصر في الثلاثة أن كل ما يحكم به العقل إما أن يقبل الثبوت فقط فهو الوجوب، أو يقبل النفي فقط فهي الاستحالة، أو يقبلهما لكن على سبيل التناوب فهو الجواز، ثم قال **(الْوُجُوبِ)** هو امتناع قبول الانتفاء **(وَالِاسْتِحَالَةِ)** هو امتناع قبول الثبوت، والسين والتاء للمطاوعة، والاستحالة في الأصل بمعنى التقلب والانحراف من التحول، فمعنى أحاله حرّفه، فاستحال انحرّف، والمعنى على المطاوعة أحلته فاستحال أي اعتقدت محاليته فقبل ذلك الاعتقاد وصح تعلقه به لكونه محالاً، أو المعنى أحاله الله فاستحال، والمراد بإحالة الله دلالاته بكلامه القديم على أنه محال<sup>1</sup> اهـ من 11 الأنباي على البيجوري على أم البراهين.

**(وَالْجَوَازِ)** هو قبولهما لكن على سبيل التناوب بمعنى قبول الثبوت تارة وقبول الانتفاء تارة أخرى، لا على سبيل الاجتماع إذ لا يمكن قبولهما معاً.

**تنبيه:** واعلم أن الوجوب بهذا المعنى هو المراد في علم التوحيد متى أطلق، وإذا أرادوا به المعنى الشرعي المشهور وهو كون الشيء بحيث يثاب على فعله ويعاقب على تركه قيده بنحو قولهم: يجب شرعاً، أو يجب على كل مكلف، ففرق بين أن يقال:

<sup>1</sup> وفيه أيضاً: وقد يقال أن مادة الاستحالة المزيد فيها الحرفان معناها غير مادة الإحالة فالاستحالة هي امتناع الوجود بخلاف الإحالة اهـ من 11 انباي على البيجوري.

يجب لله كذا ويجب للرسول كذا، وأن يقال: يجب على المكلف كذا، فاحرص على هذا الفرق ولا تكن ممن اشتبه عليه الأمر فقال ما لا يحصل له اهـ من 10 بييجوري سنوسية بتصرف وزيادة .

ثم قال (فَالْوَاجِبُ) الفاء فاء الفصيحة وال للعهد، أي فالواجب العقلي الذاتي المأخوذ من قولنا الوجوب (هُوَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ النَّفْيَ) أي بِحَالٍ أي لا يمكن ولا يتأتى انتفاؤه، وُجد عقل أم لا اهـ من 19 حمدون ميارة , وقدم الواجب لشرفه وثنى بالمستحيل لأنه ضده يفهم منه، وأخر الجائز لأنه مركب منهما والمركب متأخر عن البسيط اهـ من 20 بناني على المقدمات بزيادة من 10 بييجوري سنوسية، واحترز بقوله: الذاتي من الواجب العرضي فإن أصله ممكن لذاته فعرض له خبر إلهي بإثباته فصار واجبًا عرضيًا، كدخول المؤمنين الجنة ودخول الكافرين النار، ولما كان الواجب العقلي ينقسم إلى ستة أقسام: ذاتي وعرضي وإثباتي ونفيي وضروري ونظري، أشار إلى الضروري والنظري ممثلًا لكل واحد منهما بقوله (وَهُوَ) أي الواجب العقلي ستة أقسام (إمَّا ضُرُورِي) أي بديهي وهو ما يدركه العقل بغير نظر ولا تأمل، والضرورة إجماع المولى سبحانه النفس لأن تجزم بأمر جزمًا مطابقًا بلا تأمل، بحيث لو حاولت أن تدفع عن نفسك ذلك الجزم بتشكيك أو نحوه لم تقدر، ومثاله جزمنا بوجود أنفسنا، وبأن الواحد نصف الاثنين، ونحو ذلك مما هو كثير اهـ من 22 ميارة صغرى بهامش حمدون على المرشد المعين، وكون وجودنا ضروريًا بالنظر لمقابله وهو العدم، فكل عاقل يدرك كونه غير معدوم بالضرورة، وأما بالنظر لمفهومه وكونه زائدًا على الذات فهو نظري، ولهذا اختلف العقلاء فيه بالنظر لهما على أقوال، فقيل: إنه حال، وقيل: وجه واعتبار، وقيل: عين الموجود مطلقًا، وقيل: غير الموجود مطلقًا، وقيل: عينه في القاسم غيره في الحادث اهـ من 43 صبان على ملاوي السلم.

(كَالتَحْزِينِ لِلْجَزْمِ) وهو أخذ قدر ذاته من الفراغ بحيث يسكن فيه أو يتحرك ويمنع غيره أن يحل محله، فإن ثبوت هذا المعنى للجزم ضروري لا يفتقر إلى تأمل، والمراد بالجزم ما حل في فراغ سواء كان جسمًا وهو ما تركب من جوهرين فردين فأكثر، أو كان جوهرًا فردًا وهو الجزء الذي لا يتجزأ، وان قلت: الجوهر ما يستقل بالتحيز من 21 تعريف الألفاظ الاصطلاحية في العلوم، قال الدسوقي: إنما مثل به المصنف للمحكوم به الواجب النسبة في نفس الأمر ولا يخفى أنه كذلك وفرق بين الأمر الواجب الموصوف نسبته بالوجوب وبين الشيء الواجب الوجود، فالثابت للتحيز الوجود أي عدم قبوله الانتفاء عن الجرم لا وجوب الوجود المتضمن عدم سبقية العدم وطوره فافهم، وقوله: مثلاً، أي وكأحد الأمرين من الحركة والسكون للجزم وكتبوت أحدهما لا بعينه للجزم من 50 الدسوقي على أم البراهين.

(وَأَمَّا نَظْرِيٌّ) وهو الذي يدرك بعد النظر والتأمل، (كثُبُوتِ الْقِدَمِ لِلَّهِ تَعَالَى) فإن العقل لا يدركه إلا بعد النظر والتأمل فيما يترتب على نفيه من المستحيلات كالذور والتسلسل وتعدد الآلهة، وتخصيص كل واحد منهم بنوع من الممكنات بلا مخصص، وكذلك كون الواحد ربع عشر الأربعين ومثال الواجب الذاتي كوجود مولانا عز وجل، ومثال الواجب العرضي كدخول الصحابة العشرة الجنة، ومثال الواجب الإثباتي كإثبات الوجدانية لله تعالى وسائر الكمالات، ومثال الواجب النفيي كنفي النقائص عنه تعالى، ولما فرغ من ذكر الواجب شرع في ذكر المستحيل فقال:

(وَالْمُحَالُّ) العقلي الذاتي المأخوذ من قولنا الاستحالة (هُوَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الثُّبُوتَ) بحال، أي لا يمكن ولا يتأتى ثبوته، ووجد عقل أم لا، كتعري الجرم عن الحركة والسكون معًا، أو تقول: المحال ما اقتضى الفساد من كل وجه، كاجتماع الحركة والسكون في محل واحد من 23 تعريف الألفاظ، واحتز بقوله: الذاتي من المحال

العرضي، فإن أصله ممكن ذاتي فعرض له إخبار إلهي بنفيه فصار محالاً عرضياً، كدخول الكفار الجنة وخلود المؤمنين في النار، ولما كان المستحيل العقلي ينقسم إلى ستة أقسام: ذاتي، وعرضي، وإثباتي، ونفيي، وضروري، ونظري، أشار إلى الضروري والنظري ممثلاً لكل واحد منها بقوله (وَهُوَ) أي المحال ستة أقسام (إِمَّا ضَرُورِي) أي بديهي، وهو ما يدركه العقل بلا تأمل (كَنَعْرِي) أي تجرد (الْجِرْمَ عَنِ الْحَرَكَةِ والسكون معاً)، بحيث لا يتصف بواحد منهما بعد تقرر وجوده في الخارج، وأما في آن حدوثه واستقراره في الأرض فهو عار منهما، أي لا يوصف بواحد منهما إلا بعد تقررهما في الخارج، فاعرفه فإنه نفيس (وَأِمَّا نَظْرِي) وهو ما يدركه العقل بعد التأمل (كالشريك) أي المشارك (لِمَوْلَانَا) أي خالقنا وناصرنا ومتولي أمورنا فإن استحالة الشريك على الله تعالى لا تدرك إلا بعد النظر والتأمل فيما يترتب على ثبوت الشريك لله تعالى من المستحيلات، كعدم وجود شيء من العالم وذلك باطل بالمشاهدة، فبطل ما أدى إليه، وهو ثبوت الشريك، وإذا بطل ذلك ثبت نقيضه وهو المطلوب (جلّ) أي تنزه عما لا يليق به تعالى مما يخطر في بالنا، فمرجع الجلالة إلى صفات السلوب (وَعَزَّ) أي اتّصف بما يليق به تعالى، فمرجع العزة إلى صفات الثبوت، وعلى هذا يكون تقديم جلّ على عزّ من باب تخلية قلب العبد المكلف من الشرك والشك والعقد الزائغ، وتخليته بالتوحيد والإيمان والعقد الصحيح اهـ من 13 تقرير الأنباي على البيجوري على السنوسية بتصرف وزيادة. ومثال المستحيل الذاتي كون الذات العلية جرماً تعالى الله عن ذلك، ومثال المستحيل العرضي كدخول الصحابة العشرة النار، ومثال المستحيل الإثباتي كإثبات الزوجية للثلاثة، ومثال المستحيل النفيي كنفي الزوجية عن الأربعة، ولما فرغ من ذكر المستحيل شرع في ذكر الجائز فقال:

(وَالجَائِزُ) أي الممكن العقلي الذاتي الذي لم يعرض له من الأخبار ما يصيره واجباً عرضياً أو مستحياً عرضياً (هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ النَّفْيَ وَالثَّبُوتَ) أي يمكن وجوده تارة وعدمه تارة أخرى، ولا يترتب على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه محال لذاته.

تنبيه : قد يعرض للجائز الذاتي الوجوب لإخبار الشرع بوقوعه فيسمى الواجب العرضي، أو الاستحالة لإخبار الشرع بعدم وقوعه، ويسمى المستحيل العرضي، وما تقدم في تفسير الواجب والمستحيل إنما هو في الذاتين لا العرضيين، إذ هما من القسم الجائز لولا ما عرض لهما، قال الإمام السنوسي في شرحه على مقدماته: والجائز لفظ مشترك يطلق ويراد به هذا الذي ذكرنا، وهو ما لا يترتب على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه محال لذاته، ويدخل فيه ثلاثة أقسام: الأول: الجائز المقطوع بوجوده، كاتصاف الجرم المطلق بخصوص البياض أو خصوص الحركة ونحوهما، وكالبعث والثواب والعقاب ونحو ذلك، الثاني: الجائز المقطوع بعدمه، كإيمان أبي لهب وأبي جهل ودخول الكفار الجنة ونحو ذلك، الثالث: الجائز المحتمل للوجود والعدم، كقبول الطاعة منا وفوزنا بحسن الخاتمة وسلامتنا من عذاب الآخرة ونحو ذلك مما لم نطلع على مشيئة الله تعالى فيه، وإن كان هذا القسم لا يخرج عن القسمين الأولين في نفس الأمر اه منه ومن 20 حمدون على ميارة ومن 19 بناني مقدمات بتصرف، وإنما زدنا التقييد بالذاتي في قولنا: ما لا يترتب على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه محال لذاته، أي بالنظر إلى ذلك الجائز أي حقيقته ليدخل فيه القسمان الأولان، وقد يطلق ويراد به الجائز الذي جوّزه الشرع كسائر المباحات، ويطلق أيضاً على الجائز الذي هو أحد أقسام الحكم العقلي الممكن، فالممكن والجائز العقلي في اصطلاح المتكلمين مترادفان، والممكن الخاص عند أهل المنطق هو المرادف للجائز العقلي، وأما الممكن

العام عندهم فهو ما لا يمتنع وقوعه، فيدخل فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج منه إلا المستحيل العقلي اهـ من 11 شرح السنوسي على مقدماته، ولما كان الجائز العقلي ينقسم إلى خمسة أقسام<sup>1</sup> فقط: ذاتي، وإثباتي، ونفيي، وضروري، ونظري، وليس فيه جائز عرضي، إذ الواجب والمستحيل الذاتيان لا يعرض لهما إمكان، إذ لا يكون الإمكان إلا ذاتيًا فاعرفه فإنه نفيس، أشار المصنف إلى الضروري والنظري ممثلًا لكل واحد منهما بقوله (وَهُوَ) أي الجائز خمسة أقسام (إِمَّا ضَرُورِيٌّ) أي بديهي وهو ما يدركه العقل بلا تأمل (كَالْحَرَكَةِ لَنَا) والسكون بالخصوص، فإننا بالمشاهدة نعلم صحة وجودها للحرم تارة وعدمها تارة أخرى (وَإِمَّا نَظْرِيٌّ) وهو ما يدركه العقل بعد التأمل (كَتَعْدِيبِ الْمُطِيعِ) الذي لم يعص الله تعالى طرفه عين قط (وَإِثَابَةِ الْعَاصِيِ) الذي لم يطع الله تعالى طرفه عين قط، فإن العقل يحكم بصحة هذا المعنى لكن بعد التأمل والنظر، فيدرك أنه لا مانع عقلاً من تعذيب المطيع ولو في مقابلة الطاعة، ولا مانع عقلاً من إثابة العاصي ولو في مقابلة العصيان، فلو جعل سبحانه الكفر علامة على دخول الجنة، والإيمان على دخول النار ما كان لأحد عليه سبيل (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>2</sup> (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ)<sup>3</sup> ووجه كون ما ذكر نظريًا أنه يتوقف على النظر في برهان الوحدانية ومعرفة أن الأفعال كلها مخلوقة لمولانا تبارك وتعالى لا أثر لغيره في شيء، فيلزم استواء الكفر والإيمان في أن كلاً

<sup>1</sup> [قوله إلى خمسة أقسام فقط] قال الأمير 65 في حاشيته على الجوهره [قوله المستنزم للمحال] صفة للتمانع أو لإمكانه، والمراد لجواز المحال على ما سبق وهو قلب الحقائق إذ المستحيل والواجب الذاتيان لا يعرض لهما إمكان إذ لا يكون الإمكان إلا ذاتيًا بخلاف العكس على ما سبق أول الكتاب ومصدوق المحال اجتماع الضدين أو العجز على ما مر اهـ.

<sup>2</sup> الأنبياء: 23


<sup>3</sup> القصص: 68

يصلح أن يجعل أمانة على ما جعل الآخر أمانة عليه، وأن ذلك ليس ظلمًا إذ الظلم التصرف على خلاف الأمر والنهي، ومولانا تعالى هو الأمر الناهي فلا يتوجه إليه من سواه أمر ولا نهي، أو التصرف في ملك الغير بغير إذن مالكه، ولا ملك لغيره معه سبحانه وتعالى<sup>1</sup>، ولولا هذا النظر ما أدرك العقل جواز الأمرين، إذ المتبادر للعقل ابتداء وجوب إثابة المطيع وتعذيب الكافر، ولذا ذهب إلى ذلك المعتزلة، وأما في الشرع العزيز فلا يصح ذلك لأنه إنما أخبر بتنعيمه على سبيل التفضل، فتعذيب المطيع مستحيل شرعًا لما يلزم عليه من كذب الله في خبره، وإن جاز عقلاً، وكذا إثابة العاصي إن كان عاصيًا بالكفر لما يلزم عليه من كذب الله في خبره، وأما إن كان عصيانه بغير الكفر كانت إثابته جائزة شرعًا كما هي جائزة عقلاً من 11 بيحوري على السنوسية والأنبائي، ومثال الجائز الذاتي كوجودنا، ولم يوجد للجائز العرضي مثال لما يلزم عليه من المحال، وإن كانت القسمة العادية تقتضي ذلك، ومثال الجائز الإثباتي كدخول المؤمنين الجنة، ومثال الجائز المنفي العذاب عن المطيع وقول البناني في 19: مثال الجائز العرضي كدخول الصحابة الجنة فهذا مثال للواجب العرضي لأنه في الأصل كان جائزًا لذاته فصار واجبًا عرضيًا لإخبار الشارع بوقوعه، وقد تقدم له ذكره مثالًا للواجب العقلي العرضي فكيف يصير هو نفسه مثالًا للجائز العرضي؟ فليتأمل، ولعل أن الجائز العرضي وإن اقتضت القسمة بالنظر إلى قسميه الواجب والمحال فإنه لا يوجد له مثال، لأن الجائز الذاتي لا يكون جائزًا عرضيًا، وكذلك الواجب الذاتي لا يكون جائزًا عرضيًا، وكذلك المحال الذاتي لا يكون جائزًا عرضيًا، وإنما الجائز الذاتي هو الذي قد يكون واجبًا عرضيًا، أو محالًا عرضيًا كما تقدم، وكما هي قاعدة الحكم العقلي فلذلك قلت: ولما كان الجائز العقلي ينقسم إلى خمسة أقسام فقط لعدم وجود


<sup>1</sup> وسيأتي مزيد إيضاحه إن شاء الله تعالى .

مثال يطابق قاعدته ولا يضر نقصه عن قسيمه بما يتعذر وجود مثاله, فليتأمل  
وليحفظ فإنه نفيس والله أعلم, وبه التوفيق.

والحاصل أن الحكم العقلي ينحصر في ثلاثة



والجائز الذاتي يتفرع عنه اثنان:



والعرضي لا ينافي الإمكان الذاتي وإنما ينافيه الواجب الذاتي  
والمحال الذاتي لما فيه من قلب الحقائق

ولما فرغ من المقدمة المشتملة على الحكم المطلق وأقسامه وما يتعلق بذلك شرع في المقصود وهو ذكر العقائد وبدأ بالواجب في حق الله تعالى فقال:

**(فَمِنَ الْوَاجِبِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى عِشْرُونَ صِفَةً)** أشار ب: من التبعية إلى أن الواجب في حقه تعالى أكثر من العشرين وهو كذلك كما سيأتي، وإنما ذكر هنا عشرين لأنها كالأصول لما عداها فغيرها من العقائد راجع إليها كرجوع الفرع إلى أصله، وإلا فكلمات الله تعالى لا نهاية لها كما قال المحققون، فقد ورد في عدة أحاديث ما معناه، إن لله تعالى كمالات لا نهاية لها، لكن العجز عن معرفة ما لم ينصب عليه دليل عقلي ولا نقلي لا نؤاخذ به عليه بفضل الله تعالى، والمراد بالصفة ما ليس ذاتاً، فيصدق بالنفسية والسلبية والمعاني والمعنوية، والعشرون صفة هي: الوجود، والقدم، والبقاء، والمخالفة للحوادث في الذات والصفات والأفعال، والغنى عن المحل والمخصص، والوحدانية في الذات والصفات والأفعال، والقدرة، والإرادة، والعلم، والحياة، والسمع، والبصر، والكلام، وكونه تعالى قادراً، ومريداً، وعالمياً، وحيّاً، وسميعاً، وبصيراً، ومتكلماً، واعلم أن هذه العشرين صفة بعضها دليله عقلي ونقلي معاً، وهو ما عدا السمع والبصر والكلام وكونه سميعاً وبصيراً ومتكلماً، وبعضها دليله نقلي وهو الستة المذكورة، وما عدا هذه العشرين مما يجب لله تعالى من العقائد المتفرعة عن العشرين فدليل كل فرع منها دليل أصله، وسيأتي تفصيله في محله إن شاء الله تعالى ثم قال:

**(وَتَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: نَفْسِيَّةٍ، وَسَلْبِيَّةٍ، وَمَعَانٍ، وَمَعْنَوِيَّةٍ)<sup>1</sup>** فقولته نفسية أي ذاتية، فالنفسية هي التي لا تُعقل الذات بدونها، أي هي نفس الذات، وإنما

<sup>1</sup> قوله وتنقسم إلى أربعة أقسام الخ لا زائد عليها: نفسية وسلبية ومعان ومعنوية ووجه ذلك أن الصفة إما أن يكون مدلولها عدماً أو لا، الأول السلبية، والثاني إما موجودة أو لا، الأول المعاني،

نسبت للنفس أي الذات لملازمتها لها فقط بخلاف المعنوية فإنها ملازمة للمعاني  
 فلذلك نسبت لها، وأيضاً فالصفة النفسية هي التي إذا رُفعت عن الموصوف بها ارتفع  
 الموصوف بها ولم يبق له عين في الوجود العيني ولا في الوجود العقلي، بخلاف الصفات  
 المعنوية، فإنها هي التي إذا رفعتها عن الذات الموصوفة بها لم ترتفع الذات التي كانت  
 موصوفة بها، والصفة النفسية<sup>1</sup> تدل على الذات فقط بالمطابقة دون معنى زائد عليها،  
 وعلى بقية الصفات باللزوم، والصفات المعنوية تدل على الذات والصفة دلالة  
 مطابقة، وعلى أحدهما دلالة تضمن اهـ. قوله وسلبية<sup>2</sup>: السلب لغة الأخذ  
 والاختلاس، والمراد به هنا العدم، فلهذا فسر القدم بعدم الأولوية لوجوده تعالى وسميت  
 هذه سلبية لأنها تُعَرَّف وتفسر بالسلب والنفي والعدم، كقولنا: معنى القدم لا أول  
 لوجوده تعالى، يعني: أن معنى كل واحدة منها عدم أمر لا يليق بمولانا جل وعز،  
 وليس معناها صفة موجودة في نفسها كالعلم والقدرة ونحوهما من سائر صفات المعاني  
 الآتية، فالقدم معناه سلب العدم السابق للوجود، وإن شئت قلت: هو انتفاء الأولوية

---

والثاني إما أن يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها أو لا، الأول النفسية والثاني  
 المعنوية اهـ 53 الصاوي على الخريدة.

<sup>1</sup> قوله والصفة النفسية إلخ هذا ضابط النفسية باعتبار الوجود الشامل للوجود الذاتي والوجود بالغير،  
 وأما باعتبار الوجود الذاتي فهو صفة مولانا جل وعز، فالنفسية واحدة فقط لا يناسبها ضابط لأن  
 الضابط لما لا يحصر بالعد فيحصر بالضابط فتأمل وراجع الفتوحات وفي 19 البيجوري على  
 السنوسية وسيأتي أيضاً 92 عند قوله (وهي الوجود).

<sup>2</sup> وقدم السلبية على المعاني لأن السلبية كالتخلية بالحاء المعجمة والمعاني كالتخلية بالحاء المهملة  
 والتخلية مقدمة على التخلية، والحق أن الصفات السلبية لا تنحصر في هذه الخمسة إذ من جملتها  
 أنه لا ولد له ولا زوجة ولا بسيطاً ولا مركباً ولا في مكان ولا زمان ولا جهة وغير ذلك، وإنما اقتصر  
 على هذه الخمسة لأنها أمهاتها، وهكذا يقال في باقي الصفات اهـ 54 صاوي خريدة.

للوجود والمعنى واحد، وهكذا بقية الصفات السلبية، فالسلي له إطلاقان، فيطلق على سلب الأمر الذي لا يليق بمولانا جل وعز، ويطلق السلي أيضاً على الأمر المسلوب عنه كالشريك والعمى والجهل، فلما كان السلي محتملاً لأمرين احتيج لبيان المراد، إذ لا يقال المراد إلا فيما يوهم خلاف المراد، لأن التحقيق أن السلبية مباينة للصفة السالبة، فالصفة السلبية ما دل لفظها على سلب نقيض مطابقة، كالخمس المذكورة فلفظ القدم يدل مطابقة على نفي الأولية للوجود، ولفظ البقاء يدل مطابقة على نفي انتهاء الوجود، وهكذا بقية السلبية، والسالبة ما دل لفظها على نفي نقيض التزاماً، وذلك كالقدرة وما معها من صفات المعاني، فلفظ القدرة يدل مطابقة على صفة يتأتى بها إيجاد الممكن وإعدامه، ويدل التزاماً على سلب العجز، وهكذا.. وبهذا يتبين أن السلبية مباينة للسالبة، وليس المراد بكونها سلبية أنها مسلوبة عنه تعالى ومنفية عنه وإلا لثبت نقائصها، وهي الحدوث وطرو العدم والمماثلة للحوادث والافتقار، والتعدد... وذلك محال، وعلم من هذا أن المراد بكونها سلب أن معناها سلب كذا، لا أنها مسلوبة عنه تعالى إذ هي ثابتة له لا مسلوبة عنه فتدبر، فإذا علمت هذا تعلم أن نسبة هذه الخمسة للسلب من نسب الجزئيات لكتبتها، والكلبي هنا هو السلب المطلق المراد به تنزيه المولى الواجب الوجود عما لا يليق به تعالى من صفات الحوادث اللازمة لوجودها الممكن، فالله واجب الوجود لا أول لوجوده، ولا آخر لوجوده، ولا شبيه لوجوده، ولا يفتقر في وجوده إلى محل<sup>1</sup>، ولا إلى مخصص<sup>2</sup> ولا ثاني معه في الوجود، والخلق ممكن الوجود حادثه فإن متشابه، مفتقر إلى المحل والمخصص، متعدد، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ

<sup>1</sup> المحل أي ذات يقوم بها.

<sup>2</sup> المخصص أي لا يحتاج إلى من يخصه بزمان أو مكان أو غير ذلك.

الحَمِيدُ<sup>1</sup> بين لنا في هذه الآية الكريمة أننا مفتقرون إليه تعالى في الإيجاد والإمداد حسًا ومعنى في كل نفس, وأنه هو الغني عن كل ما سواه بالغنى المطلق، العام والخاص, وقوله: فتدبّر , أمر بالتدبر لأن السلب له احتمالان وناحيتان متنافيتان ولا يمكن الجمع بينهما في محل واحد لتنافيهما، فلا بد من تعيين مرادنا من السلب عند التعبير به، فإن كان موضوع البحث صفات الحق تعالى, فالمراد بالسلبية أن معناها سلب كذا لا أنها مسلوبة عنه تعالى إذ هي ثابتة له تعالى لا مسلوبة عنه تعالى فلا تغفل عما تقدم، وإن كان موضوع البحث فيما يرجع إلينا من إصلاح عقيدتنا وتطهيرها وتنزيهها عما طرأ عليها من الشك والشرك والأوهام والتخيلات العقلية من ملابسة العادة وأسبابها، وتمكّنها من عقولنا، وتحكمها فينا، حتى ظننا أنها فاعلة مع الله تعالى، فالمراد بالسلب معناه اللغوي الذي هو الأخذ والاحتلاس, وهو بهذا المعنى فرع الثبوت، إذ لا يسلب من الشيء إلا ما كان ثابتًا له، وقد ثبت لغير المعصوم منا الخطأ في تصور معنى الإله قبل معرفتنا بوجوب الصفات السلبية الواجبة في حقه تعالى, فيكون معناه إزالة ذلك الاعتقاد الفاسد عن عقولنا وتحليلتها بتنزيه الله تعالى عما لا يليق به، وإلا فتوحيدنا لله تحصيل حاصل إذ هو تعالى واجب الوجود لذاته سواء وُجد عقل أم لا، وهو واحد أحد صمد قبل وجودنا وقبل توحيدنا منزه حتى عن تنزيهنا، فنحن المفتقرون إليه تعالى وإلى معرفة ما يجب في حقه وما يستحيل وما يجوز، لتوقف سعادتنا في الدنيا والآخرة على ذلك، فعلى هذا وجه تسميتها سلبية بالنسبة لنا ظاهر، لأن بمعرفتها انسلب عن عقولنا أمور وهمية كنا نعتقدها في حق الله تعالى مما لا يليق بألوهيته جلّ وعزّ، فلما عرفنا الواجب في حقه تعالى من الصفات العدمية التي يقال في معناها عدم كذا، نحو القدم: عدم الأولوية لوجوده تعالى، انسلب

<sup>1</sup> فاطر (15)

وانتفى عن عقولنا ما كنا نتوهمه ونتخيله، وظهر لنا الحق على ما هو عليه في الواقع  
 أزلًا وأبدًا، وقلنا: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ  
 جَاءَتْ رُسُلٌ رُنَّا بِالْحَقِّ)<sup>1</sup> وعلمنا صدق قوله صلى الله عليه وسلم: (كان الله ولا  
 شيء معه)<sup>2</sup> وهو الآن على ما عليه كان (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا)<sup>3</sup> فكلما زادنا علمًا  
 به تعالى سلب عنا جهلاً به تعالى، فلا نهاية للعلم بالله، ولا نهاية لترقي العارف في  
 تنزيه الله تعالى وتقديسه عن أنواع الشك والشرك والوهم، قال الشيخ أرسلان  
 الدمشقي قدس سره: كلك شرك خفي ولا يبين لك توحيدك إلا إذا خرجت عنك،  
 وقال العلامة الأنبائي في 13 تقريره البيحوري على أم البراهين، عند قول المصنف  
 ويجب على كل مكلف شرعاً أن يعرف ما يجب في حق مولانا جل وعز، قوله: جل،  
 أي تنزه عما لا يليق به فمرجع الجلالة إلى صفات السلوب، وعز، أي اتصف بما  
 يليق به تعالى، فمرجع العزة إلى صفات الثبوت وعلى هذا يكون تقديم جل على عز  
 من تقديم التخلية على التحلية، وقيل غير ذلك، ثم قال أيضاً: قوله من باب تقديم  
 التخلية على التحلية إلخ، فيه بشاعة، وقال بعض مشايخنا لا تتوهم أن المخلي  
 والمخلي الحق تعالى بل الخلق تتخلى نفوسهم من العقد الزائغ بعد ذكر المحبوب ثم  
 تتخلى بالعقد الصحيح اه.

فائدة معينة إن شاء الله تعالى على فهم معاني هذه الصفات الواجبة في حقه  
 تعالى بحيث لا يرد عليه إشكال فيها أصلاً، وإن ورد يسهل عليه رده إن شاء الله

<sup>1</sup> الأعراف (42)

<sup>2</sup> رواه ابن حبان والحاكم وابن أبي شيبه عن بريدة، وروى البخاري بلفظ كان الله تعالى ولم يكن

شيء غيره،

<sup>3</sup> طه (114)

تعالى: وهي أن النسب بين الألفاظ والمعاني خمسة أقسام: التواطؤ، والتشاكك، والتخالف، والاشترك، والترادف، لأن اللفظ إما كلي أو جزئي، والكلي إن كان معناه واحدًا، فإن كان مستويًا في أفراده، فالنسبة بينه وبين أفراده تواطؤ، كالإنسان، فإن معناه لا يختلف في أفراده ويسمى ذلك المعنى متواطئًا لتواطؤ أفراده، وتوافقها فيه فإن أفراد الإنسان متوافقة في معناه من الحيوانية والناطقية، وإنما الاختلاف بينهما بعوارض خارجة كالبياض والسواد والطول والقصر، وإن كان معناه مختلفًا في أفراده كالنور فإن معناه في الشمس أقوى منه في القمر، فالنسبة بينه وبين أفراده تشاكك ويسمى ذلك الكلي مشككًا كمعناه، وإذا نظر بين اللفظ وبين لفظ آخر فإن لم يصدق أحدهما على شيء مما صدق عليه الآخر فالنسبة بينهما تخالف أي تباين كالإنسان والفرس ويسمى معناه متباينين كلفظهما، واللفظ المفرد إن تعدد معناه كعين للباصرة والجارية فالنسبة بينه وبين ما له من المعاني الاشتراك لاشتراك المعنيين في اللفظ الواحد، وإن تعدد اللفظ واتحد المعنى كالإنسان والبشر فالنسبة بين اللفظين الترادف، وزاد بعضهم التساوي، وهو الاتحاد ما صدقا، والاختلاف مفهومًا كما في الكاتب بالقوة والضاحك بالقوة، أو للعموم والخصوص الوجهي وهو اجتماع الشئيين في مادة وانفراد كل منهما في أخرى، كما في الإنسان والأبيض، والعموم والخصوص المطلق، وهو اجتماع الشئيين في مادة وانفراد أحدهما فقط وهو الأعم في أخرى كما في الإنسان والحيوان، وإن شئت قلت: العام ما زاد فردًا والخاص ما زاد قيدًا، ويمكن إدراج هاتين النسبتين في التباين الجزئي، بل والتي قبلهما في الترادف بأن يراد به الاتحاد ما صدقا، سواء كان مع اتحاد المفهوم أم اختلافه اهـ من 16 قويسيني على السلم بتصرف، وما يقع من الحكم بالتباين بين الألفاظ فهو بالنظر إلى معانيها لا إلى نفسها اهـ فإذا علمت هذا علمت أن النسبة بين صفات الله تعالى وصفاتنا الاشتراك اللفظي اللغوي

فقط لا المنطقي لاستحالاته في حق الله تعالى, إذ لا يجمعنا معه لا جنس ولا نوع ولا فصل ولا عرض عام ولا خاص اهد. فإن كان موضوع البحث ذات الله وصفاته تعالى كلفظ الوجود مثلاً فإنه في اللغة يطلق على واجب الوجود بالذات والصفات كذات الله تعالى وصفاته، ويطلق على الموجود بالغير كوجود المخلوقات, أو تقول يطلق على الوجود الواجب والوجود الممكن، فينبغي تعيين الموضوع حتى لا يرد إشكال، وكلفظ القدم يوصف به القديم بذاته وصفاته في العلم والعين معاً وهو ذات الله تعالى وصفاته، ويوصف به القديم في العلم فقط، كمعلومات الله تعالى وهي الثابتة في العلم فقط إذ يستحيل على الله سبق الجهل بالعالم وأجرامه وأعراضه، إذ العالم قديم في العلم حادث في العين، فمن قال بعدم حدوث أجرام العالم وأعراضه في هذا الوجود العيني أو شك في حدوثه فهو كافر بالله تعالى، ويطلق القديم أيضاً على القدم النسبي بين الحوادث، كقدم الأرواح بالنسبة للأجسام مع حدوث الجميع, وكقدم الأب بالنسبة للابن، ويطلق لفظ الباقي على واجب البقاء لذاته وهو ذات الله تعالى وصفاته ويطلق على ممكن البقاء لذاته كسائر الحوادث، فإن أخبر الله تعالى بإبقاء بعض الممكنات فيصير بقاؤها واجباً عرضياً، لعروض إخبار الله تعالى بإبقائها المجموعة في قول بعضهم:

سبغ من المخلوق غير فانية العرش والكرسي ثم الهاوية  
وقلم والروح والأرواح وجنة في ظلها نرتاح  
وزاد بعضهم: عجب الذنب.

والمخالفة للحوادث تطلق على المخالفة في الذات والصفات والأفعال وهي مخالفة تعالى للحوادث، وتطلق على المخالفة في الصفات فقط مع وجود المماثلة في الذات والأفعال كمخالفة الحوادث لبعضها بعضاً مع مماثلتها في ذوات الأجناس

والأنواع والفصول، والغنى يطلق في حقه تعالى على القيام بالنفس وهو الغنى العام اللازم لمعنى لا إله إلا الله، وكلاهما واجبان لله تعالى، ويطلق على الغنى بالغير وهو غنى العبد بالله تعالى مع افتقاره إلى الله تعالى ثم إلى مخلوقات الله تعالى كقوله تعالى حكاية عن كلمه سيدنا موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام (رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ)<sup>1</sup>، ولفظ الوجدانية يطلق على الوجدانية في حق الله تعالى في ذاته وصفاته وأفعاله، ومعناها نفي الكموم الستة عنه تعالى، ويطلق لفظ الوجدانية على كل عبد لله تعالى بانفراده في إيجاداه وإعدامه وإعادته وإثابته وعقوبته مع لزوم التعدد، والكموم الستة لذاته وصفاته وأفعاله، ولزوم اندراجه في نوعه وجنسه وفصله، وهكذا يقال في المعاني والمعنوية، فكل لفظ صفة من العشرين صفة يتعلق بها من ناحيتين متنافيتين، فإن كان موضوع البحث في نسبة هذه الصفة لله تعالى فلا ينبغي أن يورد عليها ما يشاركها في اللفظ من صفات الحوادث لعدم الجامع ووجود الفارق، وإذا أورد عليه شيء دفعه بقوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)<sup>2</sup> مثلاً نحن نعلم وجودنا الحادث وقدمنا المسبوق بالعدم وبقاءنا المنتهي بالموت، ومخالفتنا لبعضنا بعضاً في الصفات مع لزوم مماثلتنا لبعضنا في الذاتيات من الأجناس والأنواع والفصول.

وكذا لفظ القدرة يدل على صفة الله الوجدانية التي يتأتى بها إيجاد كل ممكن وإعدامه على وفق الإرادة، ويدل على قدرتنا الحادثة التي لا تأثير لها لا في إيجاد ولا في إعدام ولا في فعل من الأفعال، وهكذا باقي الصفات، وقد يغفل بعضهم عن هذه الفائدة فيقول ما لا محصل له، فلا يزول الإشكال ومن ذلك ما جاء في 35 ج، 1

<sup>1</sup> القصص: 24

<sup>2</sup> الشورى: 11

حاشية العلامة ابن حمدون على سيدي محمد ميارة على المرشد المعين في بحث الحياة فقال رحمه الله: قوله أي ميارة: بمعنى أنها الحياة شرط عقلي للإدراك إلخ إن قلت: قد ثبت الإدراك بدون الحياة في كثير من الجمادات كحنين الجذع<sup>1</sup> الذي كان يخطب عنده المصطفى صلى الله عليه وسلم وتأمين أسكفة الباب وحوايط البيت على دعائه صلى الله عليه وسلم<sup>2</sup> وتسييح الحصة في كفه<sup>3</sup> وانقياد الشجرة له مجيئاً ورجوعاً لمحلها وشهادتها<sup>4</sup> له وتسليم الحجر<sup>5</sup> وذكر المفسرون في آية (وَإِنْ مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ) أنه تسييح بالمقال لقوله تعالى: (ولكن لا تفقهون تسييحهم)<sup>6</sup> لا بلسان الحال لأننا نفقهه، أوجب بأن ذلك كله بعد خلق الحياة فيها وخروجها عن الجمادية، وليس ذلك من قلب الحقائق المحال إذ المحال هو أن تصير حقيقة مع بقائها عين حقيقة أخرى، أما إذا ذهبت وخلفتها حقيقة أخرى في محلها بعد زوالها وانعدامها فلا محذور فيه، وإذا صح أن تخلف الجمادية بالموت صح أن تخلف الحيوانية الجمادية بالإحياء، ولذلك صح البعث، وفي جعلهم الحياة شرطاً عقلياً في الإدراك إشكال صعب ذكره العلامة ابن زكري في شرح قوله من همزته:

لا غرابة في اشتياق الجمادا ت لأحمد لانت الصفواء

<sup>1</sup> رواه البخاري وأحمد والترمذي وابن ماجه وغيرهم.

<sup>2</sup> رواه البيهقي وابن ماجه.

<sup>3</sup> رواه البزار والطبراني والبيهقي وابن عساكر.

<sup>4</sup> رواه أحمد والبزار وأبو نعيم والدارمي والبيهقي وغيرهم.

<sup>5</sup> رواه مسلم والترمذي والدارمي والحاكم والبزار وأبو نعيم والبيهقي.

<sup>6</sup> الإسراء: 44.

انظر اه من 35 ح ابن حمدون على ميارة، قلت: وجه الإشكال حيث إنه لم يفرق بين الحياة القديمة والحياة الحادثة بدليل ما تقدم له عند قول ميارة صفة تصحح الخ حيث قال: هذا الرسم للحياة القديمة والحادثة وبدليل ذكر حنين الجذع وكلام بعض الجمادات مما حياته عادية مخلوقة، فلا تلازم عقلياً بينها وبين ما يترتب عليها من صفات المعاني بل بينهما ارتباط عادي يصح تخلفه، وأما بالنسبة للحياة القديمة التي هي شرط عقلي في صفات المعاني القديمة أو سبب عقلي فلا يرد علينا هذا الإيراد أصلاً والله أعلم، وقوله: وأجيب بأن ذلك كله بعد خلق الحياة فيها وخروجها من الجمادية، قلت: المراد بالحياة هنا الروح الحيواني التي يتأتى معها النطق والكلام، وإلا فالحياة النباتية والجمادية موجودة في غير الحيوان أيضاً، وهذا يؤيد قولنا: إن هذا الإيراد إنما يتوجه على التعريف الشامل للحياة القديمة والحياة الحادثة، فالجواب إنما يناسب الحياة المخلوقة لمن يدعي أنها شرط عقلي في صفات المعاني، وأما على مذهب أهل الحق من أنها شرط عادي فلا يحتاج لجواب لعدم ورود الإيراد من أصله لقوله تعالى: (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ)<sup>1</sup> وكون الإشكال صعباً إذا أبقينا التعريف مجملاً شاملاً للحياتين، فإن أردنا به الحياة القديمة أورد علينا ما هو من خواص الحياة الحادثة العادية، وإن أردنا به الحياة الحادثة العادية أورد علينا ما هو من خواص الحياة القديمة العقلية، وأما إذا فصلنا التعريف تفصيلاً يميز كلاً من الحياتين بما يخصه ارتفع الإشكال وذهبت الصعوبة بفضل الله تعالى، وذلك أن الحياة هنا شاملة لحياة الحق تعالى القديمة العقلية وحياة الخلق الحادثة العادية الجمادية والنباتية والحيوانية، وموضوع البحث حياة الحق القديمة العقلية، وهي المراد هنا لأنها هي التي تكون شرطاً عقلياً أو سبباً عقلياً في صفات المعاني والمعنوية وضدها الموت مانع عقلي لها، والشرط العقلي

<sup>1</sup> الملك: 2

والمانع العقلي لا يصح تخلفهما، وأما حياة الخلق فإنها شرط عادي وضدها الموت مانع عادي، والشرط العادي والمانع العادي يصح تخلفهما، وإنما يرد هذا الإيراد على حياة الحق أو على حياة الخلق إذا لم يفرق بين الحياتين، وحيث فرقنا بينهما فلا يرد علينا هذا الإيراد أصلاً لا على حياة الحق التي هي موضوعنا لأنها شرط عقلي لا يتخلف، ولا على حياة الخلق لأنها عادية مخلوقة لقوله تعالى: (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ)<sup>1</sup> ولم ندع أنها شرط عقلي حتى يرد عليه هذا الإيراد فإنها شرط عادي يصح تخلفه عقلاً وثبت تخلفه شرعاً معجزة أو كرامة كما هو مذكور في نص الإيراد والله أعلم وبالله التوفيق، ومثل هذا أيضاً وقع في 40 شرح العلامة البناني على مقدمات السنوسي التي بهامش صغرى الصغرى عند قوله: والحياة صفة تصحح لمن قامت به أن يتصف بالإدراك حيث قال: وأورد على قوله أن الصفات السابقة تستحيل بدون الحياة حنين الجذع وكلام بعض الجمادات، وأجيب: بأنه يجوز أن يخلق فيها الحياة فليس المراد الاستحالة العقلية على وجه بعيد فتدبره اهـ. قلت: فإذا تأملت هذه الفائدة المتقدمة وجعلتها كقاعدة كلية ترجع إليها عند كل مشترك اللفظ لغة لرفع الإشكال بتمييز ما يراد بذلك اللفظ من المعاني التي يشملها عند إطلاقه بقرينة لفظية أو معنوية، إذا تقرر هذا فكيف يمكننا أن نقيس صفات الله تعالى على صفاتنا الحادثة مع عدم الجامع بيننا وبين الله تعالى؟ فلا جنس ولا نوع يجمعنا مع الله تعالى ولا مناسبة بيننا وبينه تعالى، إلا نسبة العبد لربه وخالقه، فالرب تعالى خالق والعبد مخلوق والله تعالى غني عن كل ما سواه، والعبد فقير إلى الله تعالى في إيجاد وإمداده، قال تعالى: (إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا)<sup>2</sup> (يَا أَيُّهَا النَّاسُ

<sup>1</sup> الملك: 2

<sup>2</sup> مريم: 93

أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ<sup>1</sup> (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>2</sup> قال الشيخ الأكبر قدس الله سره في ج , 1 مقدمة الفتوحات المكية مسألة 3 أنى للمقيد معرفة المطلق، وذاته لا تقتضيه، وكيف يمكن أن يصل الممكن إلى معرفة الواجب بالذات، وما من وجه للممكن إلا ويجوز عليه العدم والدثور والافتقار، فلو جمع بين الواجب بذاته وبين الممكن وجه لجاز على الواجب ما جاز على الممكن من ذلك الوجه من الدثور والافتقار وهذا في حق الواجب محال، فإثبات وجه جامع بين الواجب والممكن محال إلخ، وبالله التوفيق.

ثم قال المصنف: قوله: (وَمَعَانِي وَمَعْنَوِيَّة) المعاني لغة: عبارة عما ليس بذات وجودياً كان أو سلبياً أو غيرهما، واصطلاحاً: فالمعاني جمع معنى وهي كل صفة موجودة قائمة بموجود، أوجبت له حكماً فقله: موجودة احتراز عن السلبية ومعنى قيامها بموجود اتصافه بها أو تحقق وجودها به، إذ لا توجد إلا في الذات ولا تكون قائمة بنفسها، ومعنى إيجابها الحكم أنه يلزم من قيامها بالذات ثبوت أحكامها وهي المعنوية، فقله: أو تحقق وجودها، أي ثبوتها في الخارج به أي فليس لوجودها ثبوت وتحقق إلا به فليس وجودها بالاستقلال لأن ذلك من خواص الذوات، وقوله: إذ لا توجد إلخ علة لثاني إلخ 61 الشرقاوي على الهدهدي على أم البراهين للسنوسي، فكون القدرة قائمة بالذات يستلزم كون المحل أي الذات قادراً إلخ السبع، ووجه الحصر في النفسية والسلبية والمعاني والمعنوية تقدم.

واعلم أن الصفة إما أن يكون معناها انتفاء أو ثبوتاً، فإن كان معناها انتفاء لما لا يليق بالله تعالى فهي السلبية كالقدم، وما ذكر معه، وإن كان معناها ثبوتاً فالصفة

<sup>1</sup> فاطر: 15

<sup>2</sup> الأنبياء: 23

الثبوتية إما أن تكون موجودة أم لا, فإن كانت موجودة فهي الصفات المسماة بالمعاني وتسمى صفات الذات والصفات الوجودية كالقدرة والإرادة إلخ, وإن لم تكن موجودة فهي الصفات المسماة حالاً, فإن لازمت صفة معنى سميت حالاً معنوية ككونه قادراً ومريداً إلخ, وإن لم تلازم معنى قائماً بالذات سميت نفسية كالوجود اهـ. والله الموفق

60 الهدهدي على أم البراهين للسنوسي بتصريف.

قال الشرقاوي: والمحققون أنه لا حال وإنّ كونه قادراً مثلاً معناه قيام القدرة بالذات وهو أمر اعتباري, فالقائل بثبوت الأحوال يقول: قام بذات الله شيئان القدرة والكون قادراً وهكذا.. والقائل بنفيها يقول: لم يقم بها إلا القدرة مثلاً فقط, وأما الكون قادراً فهو عبارة عن قيام القدرة بالذات وهو أمر اعتباري ليس قائماً بها لأنه أدنى درجة من الحال, والمعنوية ثبوتية وهي كل صفة ثابتة لا توصف بالوجود بالمعاني, ولا بالعدم كالسلبية ملازمة السبع الأول وهي كونه قادراً ومريداً إلخ.

فالفرق بين المعاني والمعنوية من وجوه: منها أن المعاني تدل على الصفة بالمطابقة وعلى الذات بالالتزام, والمعنوية تدل على الذات والصفة معاً بالمطابقة وعلى إحداها بالتضمن, ومنها أن المعاني صفات وجودية والمعنوية ثبوتية, بمعنى أنها عبارة عن قيام المعاني بالذات, ومنها أن المعاني ملزومة للمعنوية عقلاً والمعنوية لازمة للمعاني, بمعنى أنه يلزم من كونه قادراً أنه موصوف بالقدرة كما يلزم من اتصافه بالقدرة كونه قادراً, ومنها أن هذه الصفات المعنوية واجبة له تعالى إجماعاً على مذهب أهل السنة والمعتزلة, وعلى القول بثبوت الأحوال ونفيها, والخلاف إنما هو في معنى قيامها بالذات العلية, وعلى كل فصفت المعاني كالأصل للصفات المعنوية لأن الاتصاف بالمعنوية كالفرع للاتصاف بالمعاني أي باعتبار التعقل لا باعتبار التأخر في الزمان,

فاتصاف محلّ من المحالّ أي ذات من الذوات بكونه قادرًا مثلاً فرع قيام القدرة به, وكذا بقية الصفات المعنوية اه والله التوفيق.

**(فَالنَّفْسِيَّةُ)** تقدم الكلام عليها في 76 عند قوله: وتنقسم إلى أربعة أقسام: نفسية وسلبية ومعان ومعنوية, **(وَاحِدَةٌ)** عند المحققين **(وَهِيَ الْوُجُودُ)** قال العلامة سيدي الطيب بن كيران في 73 شرحه على المرشد المعين: اعلم أنه أي الوجود بديهي فلا حاجة إلى تعريفه, وقيل تصور حقيقته عسير فلا يعرف, والقولان أيضًا في العدم والعلم والخبر فهي أربعة ذكرها ابن السبكي, والحق في كل منها أنه نظري غير عسير, وعليه فاختلف في تحقيق معنى الوجود على أقوال ستة ذكرها يس في حواشي الصغرى, ومختار المحققين منها أنها صفة نفسية للذات, والصفة النفسية للشيء هي الحال اللازمة له مادام متحققًا في الخارج لا من أجل قيام معنى به, كالتحيز للحرم واللونية للسواد والقيام بالحل للعرض, والتعلق بالمعلوم للعلم, والحال عندهم ليست موجودة في نفسها ولا معدومة, واحتزنا بقولنا: لا من أجل قيام معنى به, من الحال المعنوية ككون الذات عاملة أو مريدة أو قادرة, بأن ثبوت هذا الكون للذات معلل بقيام العلم أو الإرادة أو القدرة بما كما يأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى, فالحال عند مثبتها قسمان: معنوية ونفسية, ومنها الوجود, فيكون حالًا لازمة للذات زائدًا عليها لا نفسها, وما نسبوه للأشعري وغيره من أن الوجود عين الموجود لا زائد عليه ليس المراد به أن مفهوم<sup>1</sup> الوجود والموجود شيء واحد ذو تلك الحالة أي موصوفها ومحلها

<sup>1</sup> قوله أن مفهوم الوجود إلخ إذ الوجود يصدق على الوجود القديم الواجب وعلى الوجود الحادث الممكن وهو الاتحاد ما صدقا والاختلاف مفهومًا كما في الكاتب بالقوة والضاحك بالقوة إذ مفهوم الكاتب غير مفهوم الضاحك مع اتحادهما ما صدقا كذلك مفهوم الوجود الممكن لذاته غير مفهوم الوجود الواجب لذاته فتأمل وراجع معنى التساوي في 41 الفائدة وراجع ما تقدم في 38.

القائمة هي به كما تقتضيه قاعدة اللغة من الفرق بين معنى المشتق منه والمشتق, وهذا المشتق هنا أعني لفظ موجود وإن كان بلفظ اسم المفعول هو بمعنى اسم الفاعل، فصار الفرق بين معنى الوجود والموجود كالفرق بين القيام والقائم والقعود والقاعد والبياض والأبيض والسواد والأسود، فأنى يتطرق إلى ذلك الإمام الجليل وأمثاله احتمال توهم اتحادهما الذي لا يخفى بطلانه على من له أدنى تمييز يوضحه صحة الإضافة بلا نزاع في قولنا مثلاً: وجود زيد جائز, ولو كان الوجود هو ذات زيد الموجود لامتنعت الإضافة لامتناع إضافة الشيء إلى مثله, وإنما المراد بذلك المنقول عن الأشعري وغيره من أن وجود الشيء عينه لا زائد عليه، الرد على أكثر المعتزلة إذ قالوا: المعدوم الممكن قبل وجوده شيء وذات ومتقرر في نفسه في الخارج إلا أن الممكنات قبل أن تكسى نور الوجود كأشياء مخبوءة في بيت مظلم ثم يفيض الله تعالى على ما يشاء منها نور الوجود فيبرز للعيان، فللذوات الموجودة عندهم تقرر قبل الوجود، والفاعل المختار عندهم إنما فعل الوجود لا الذوات, قال البدر الزركشي: وهذا القول يجر بهم إلى القول بقدم العالم، وحيث كان الوجود عندهم عارضاً لذوات الحوادث بعد تقررهما في الخارج أطلقوا أن الوجود زائد على ذات الموجود في الحادث والقديم, وإن لم يصح تقديم ذات القديم على وجوده, لأن الزيادة بحسب التعقل حاصلة، قال في شرح المقاصد: ما أغرب حال الوجود أقرب الأشياء وأشهرها مع تشعب مباحثه وكثرة اختلاف العقلاء فيه، قال العلامة البيجوري في شرحه على أم البراهين: واعلم أنه كما قال بعضهم لا يجب على المكلف اعتقاد شيء من ذلك بل يكفي أن يعتقد أن الله موجود وإن لم يكن يعتقد أن الوجود عين الموجود أو غير الموجود لأن هذا مما اختلف فيه المتكلمون اختلافاً طويلاً فاحفظه ولا تغفل عما تقدم

81 في الفائدة ، وبالجملة فوجوده تعالى ليس كمثل شيء، وذاته ليس كمثلها شيء،

وقدمه ليس كمثله شيء، وبقاؤه ليس كمثله شيء، ومخالفته للحوادث ليس كمثلها شيء، وِعْنَآؤُه ليس كمثله شيء، ووحدانيته ليس كمثلها شيء، وقدرته ليس كمثلها شيء، وإرادته ليس كمثلها شيء، وعلمه ليس كمثله شيء، وحياته ليس كمثلها شيء، وسمعه ليس كمثله شيء، وبصره ليس كمثله شيء، وكلامه ليس كمثله شيء، ووجهه ليس كمثله شيء، ويده ليس كمثلها شيء، واستواؤه ليس كمثله شيء، ونزوله ليس كمثله شيء، وقربه ليس كمثله شيء، وذاته ليس كمثلها شيء، وصفاته ليس كمثلها شيء، وأفعاله ليس كمثلها شيء، وقال العلامة سيدي الطيب بن كيران في 72 شرحه على المرشد المعين: اعلم أن الوجود قيل: إنه بديهي إلخ، والأشعري وغيره أرادوا الرد عليهم فقالوا: وجود الشيء عينه أي به تحققت عينه في الخارج فلا عين له فيه دونه ولولاه لم يكن شيئاً ولا ذاتاً ولا ثابتاً في الحديث والقديم، فلزم أن يكون الفاعل المختار فاعلاً لذوات الحوادث ووجوداتها جميعاً لا لوجود ذاتها فقط، وهذا معنى الخلاف في أن العدم شيء أو لا، وأن مذهب أهل الحق أنه ليس بشيء، وإذا كان مراد الأشعري وغيره بالعينية وما ذكر من نفي تقرر الذات في الخارج بدونه، فهم لا يمنعون زيادة الوجود على الذات من حيث هي بمعنى أن للعقل أن يلاحظ الذات مع قطع النظر عن الوجود وبالعكس، ولهذا قال الإمام الرازي وغيره من أئمة السنة القائلين بأنه ليس للذات تقرر في الخارج بدون الوجود: إن الوجود زائد على الذات، فلا يكون قولهم مخالفاً لما قاله الأشعري في المعنى لأن ما أثبتوه من زيادته ليس بمعنى ما نفاه الأشعري منها، فلم يتوارد الإثبات والنفي على محل واحد بل الأشعري نفسه يثبت زيادته على الذات بمعنى أنه حال لها، وينفي زيادته عليها على معنى أن لها تقررًا بدونه، ولا تناقض في ذلك، وهذا التحقيق هو المأخوذ من كلام السعد والتاج السبكي وغيرهم، فعليك به، وبه يظهر لك قول السنوسي في شرح صغراه: إن

في عد الوجود صفة على مذهب الأشعري تسامحًا، لأنه عنده عين الذات معكوس بل في قول الأشعري: إنه عين الذات تسامح لأنه عنده زائد عليها، وإنما دعاه إلى ذلك التسامح إبراز العقيدة المناقضة للاعتزال قصدًا إلى رده كما مر، واعلم أن الشيخ الأشعري ذهب إلى أن لفظ الوجود باعتبار إطلاقه في حق القديم والحديث مشترك كعين، فليس هنالك وجود مطلق يكون الوجود القديم والحادث فردين له على سبيل التشكيك والتواطؤ كما قيل بذلك، بل الوجود عنده في القديم مبين للوجود في حق الحادث، ويؤيده تباينهما في اللوازم التي لا تخصى، فمنها أن وجوده تعالى هو الذي لا ابتداء له ولا انتهاء، ووجود غيره مسبوق بالعدم ويلحقه العدم، ومنها أن وجوده تعالى هو الواجب عقلاً ونقلاً الذي يستحيل انتفاؤه، ووجود غيره من الممكنات الموجودة جائز لا يلزم من انتفائه محال أصلاً، ومنها أن وجوده تعالى لا يتقيد بالزمان والمكان لأنه مؤجدهما، ووجود غيره لا بد له منهما، ومنها أن وجوده تعالى هو الذي لا يفتقر إلى مستند أصلاً، ووجود غيره مستند إلى قدرته تعالى وإرادته ابتداءً وكذا دوماً على الصحيح، فلولا إنعامه على المكونات بإيجادها لم توجد، ولولا إنعامه عليها بإمدادها في كل لحظة لاضمحل وجودها، لأنها تقبل العدم في كل لحظة، قال ابن عطاء الله في حكمه: نعمتان ما خرج موجود عنهما ولا بد لكل مكون منهما، نعمة الإيجاد ونعمة الإمداد، أنعم عليك أولاً بالإيجاد وثانياً بتوالي الإمداد، وهذا معنى كون الأكوان مسبوقة بالعدم ويلحقها العدم ويجوز عليها في كل لحظة من أزمنة وجودها العدم، ويحتاج مع ذلك إلى التدعيم بقدره بارئها، هو الذي ينبغي أن تحمل عليه آية: (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ)<sup>1</sup> أي هالك هالِكًا مستمرًا في جميع الأزمنة حقيقة قبل وجوده وبعد فئاته، وحكمًا حال وجوده، و "شيء" هذا عام لكل مخلوق،

<sup>1</sup> القصص: 88

وأما لو حمل هالك على الفناء بعد الوجود فيحتاج إلى استثناء الأمور السبعة التي لا تفنى وهي المجموعة في هذين البيتين:

سبغ من المخلوق غير فانية العرش والكرسي ثم الهاوية  
وقلم واللسوح والأرواح وجنة في ظلها نرتاح

وهو الذي ينبغي أيضًا أن يحمل عليه حديث<sup>1</sup>: "أصدق كلمة قالها الشاعر لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل" أي باطل على سبيل الاستمرار في الأزمنة الثلاثة كما قررناه في الآية، وإلى هذا المعنى يشير سيدي أبو مدين الغوث قدس سره بقوله:

الله قل وذر الوجود وما حوى إن كنت مرتادًا بلوغ كمال  
فالكمل دون الله إن حققته عدم على التفصيل والإجمال  
واعلم بأنك والعوالم كلها لولاه في محو وفي اضمحلال  
من لا وجود لذاته من ذاته فوجوده لولاه عين محال  
فالعارفون فُتوا ولما يشهدوا شيئًا سوى المتكبر المتعال  
ورأوا سواه على الحقيقة هالكا في الحال والماضي والاستقبال

ومنها أي من اللوازم المتباينة التي الكلام فيها أن وجوده تعالى في القلوب نور وأنس وعز وغنى، ووجود الأعيان فيها ظلمة ووحشة وذل وفقر، وفي الحكم العطائية: كيف يشرق قلب صور الأكوان منطبعة في مرآته، ومنها أن وجوده تعالى هو الذي أظهر كل شيء، وهو الذي ليس معه شيء، وهو الذي أقرب إليك من كل شيء، ولولاه ما ظهر وجود شيء اه من الطيب بن كيران ببعض تصرف وزيادة من الحكم العطائية، وانظر صحيفة 59 في شرح المقاصد: ما أغرب حال الوجود أقرب الأشياء

<sup>1</sup> رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة، وفي رواية عند أحمد والترمذي: أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد.

وأشهرها مع تشعب مباحثه وكثرة اختلاف العقلاء فيه قال العلامة البيجوري في شرحه على أم البراهين: واعلم أنه كما قال بعضهم: لا يجب على المكلف اعتقاد شيء من ذلك بل يكفي أن يعتقد أن الله تعالى موجود وإن لم يعتقد أن الوجود عين الموجود أو غير الموجود لأن هذا مما اختلف فيه المتكلمون اختلافاً طويلاً فاحفظه ولا تغفل عما تقدم 41 الفائدة.

وبالجملة فوجوده تعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فإذا كان هذه الصفات التي يزعم العقل أنه يعرفها بنفسه هو عاجز عن معرفة حقائقها، فمن باب أولى معرفة السمعيات، كالسمع والبصر والكلام، فسمعه تعالى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وبصره تعالى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وكلامه تعالى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وإدراكه لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، ووجهه لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، ويده ليس كمثلها شيء، والفوق لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، واستواؤه لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، ومجيئه لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، ونزوله لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، ورحمته ليس كمثلها شيء، ونفسه ليس كمثلها شيء، ومعيته ليس كمثلها شيء، وقربه لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وهكذا يقال في كل ما يوهم ظاهره التشبيه، و(الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلًا رَبَّنَا بِالْحَقِّ) اهـ وبالله التوفيق.

وفي 18 التحفة المرسله للسويدي رحمه الله تعالى قال: إخواني أسعدكم الله إن الحق سبحانه وتعالى هو الوجود، وإن ذلك الوجود ليس له شكل ولا حد ولا حصر، ومع هذا ظهر بالشكل والحد ولم يتغير عما كان عليه من عدم الشكل وعدم الحد بل الآن هو كما كان، وإن ذلك الوجود ليس بمعنى التحقق ولا هو بمعنى الحصول، لأنهما من المعاني المصدرية فليسا بموجودين في الخارج، فلا يصح أن يطلق لفظه بهذا المعنى على الحق الموجود في الخارج، تعالى عن ذلك علواً كبيراً، بل عنينا بذلك الوجود

الحقيقة المتصفة بهذه الصفات، أعني وجودها بذاتها ووجود سائر الموجودات بها وانتفاء غيرها في الخارج، وإن ذلك الوجود من حيث الكنه لا ينكشف لأحد ولا يدركه العقل ولا الوهم ولا الحواس ولا يأتي في القياس، لأن كلهن محدثات والمحدث لا يدرك بالكنه إلا المحدث، فتعالى ذاته وصفاته عن الحدوث علوًا كبيرًا، ومن أراد معرفته من هذا الوجه وسعى فيه فقد ضيع وقته، قال الله تعالى: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ)<sup>1</sup>، وقال تعالى: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ)<sup>2</sup>.

وقال العلامة الباني 44 شرحه على مقدمات السنوسي أثناء بحث الكلام: وقد قال بعض المحققين: الحق أن التطويل في مسألة الكلام بل وفي جميع صفاته تعالى بعد ما يستبين الحق لك قليل الجدوى لأن كنه ذاته تعالى وكنه صفاته محجوب عن العقل، وعلى تقدير التوصل إلى شيء من معرفة الذات فهو ذوقي لا يمكن التعبير عنه والله أعلم اهـ.

فيؤخذ من كلامهم رضي الله عنهم أن وجود الحق مباين ومخالف لوجود الخلق فلا يجمعهما تعريف واحد لتنافيهما واختلاف لوازمهما فتعين أن نفرد كل واحد منهما بتعريف حتى لا يرد علينا في تعريف وجود الحق ما يخص وجود الخلق، وحتى لا يرد علينا في تعريف وجود الخلق ما يخص وجود الحق تعالى، فيعظم الإشكال ولا يزول، ولا بد من بيان ما يجب علينا شرعًا معرفته من العقائد والصفات، وبيان القدر الواجب من ذلك وما لا يجب علينا معرفته، وما يمنع الخوض فيه، قال العلامة ابن عاشر في المرشد المعين:

<sup>1</sup> سورة الصمد

<sup>2</sup> الأنعام (91) والزمر (67)

أول واجب على من كلفا      مُمَكَّنًا من نظر أن يعرفنا  
الله والرسول بالصفات      مما عليها نصب الآيات

(خاتمة) ولنختتم بحث الوجود بذكر متن عقيدة الغيب الملقبة بالفتح المبين لسيدى محمد تقى الدين تبرگًا بكلامه وتعرضًا لنفحات الله وكرمه، قال قدس الله سرّه: بسم الله الرحمن الرحيم لا إله إلا الله هو الوجود الغيب ونحن العدم الغيب فظهر سلطان التجلي من الوجود الغيب على العدم الغيب فظهر شهود الحق الغيب بلا جحود ولا ريب ظهور دلالة وتعريف لا حلول ولا تكييف ولا يسع هذا المشهد العظيم إلا قلب العبد المؤمن السليم سعة إيمان واعتقاد لا حلول ولا اتحاد فإنه مهبط الأسرار ومنبع الأنوار وربك يخلق ما يشاء ويختار اهـ.

وما أحسن ما في شرح المقاصد آخر نفي الجسمية قال الشيخ أبو منصور رحمه الله تعالى: إن سألنا سائل عن الله: ما هو؟ قلنا: إن أردت ما اسمه، فالله الرحمن الرحيم، وإن أردت ما صفته، فسميع بصير، وإن أردت ما فعله، فخلق المخلوقات ووضع كل شيء موضعه، وإن أردت ما كنهه، فهو متعال عن المثل والجنس اهـ.

وفي اليواقيت والجواهر أواخر البحث الأول ما نصه: إن للحق تعالى مرتبتين مرتبة عليّة هو عليها في علا ذاته ومرتبة يتنزّل منها لعقول عباده فما عرف الخلق منها إلا مرتبة التنزل لا غير، لأن الله لم يكلف الخلق أن يعرفوه تعالى كما يعرف نفسه أبدًا، ولو كلفهم بذلك لأدى إلى الإحاطة به كما يحيط هو بنفسه، وذلك محال لتساوي علم العبد وعلم الرب حينئذ اهـ 61 حاشية الأمير على الجوهرة.

(فَالنَّفْسِيَّةُ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الْوُجُودُ) الواجب الذاتي بمعنى أنه وجد لذاته لا لعلّة فلا يقبل العدم لا أزلاً ولا أبدًا لوجوب افتقار العالم وكل جزء من أجزائه إليه تعالى وكل من وجب افتقار العالم إليه لا يكون وجوده إلا واجبًا لا جائزًا وإلا لزم الدور أو

التسلسل اه عبد السلام على الجوهرة وينافي الوجود العدم<sup>1</sup> والدليل على وجوده تعالى من النقل قوله تعالى: (فَأَيُّنَمَا تُؤَلُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ)<sup>2</sup> أي وجوده ومن العقل هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن موجودًا لكان معدومًا ولو كان معدومًا لم يوجد شيء من هذه المخلوقات والمخلوقات موجودة محسوسة فهي الدليل على وجوده تعالى والدليل: ما يلزم من وجوده وجود المدلول ولا يلزم من عدمه وجود المدلول ولا عدمه كما تقدم اه.

(وَالسَّلْبِيَّةُ خَمْسَةٌ) أي ويجب لله تعالى خمس صفات تسمى الصفات السلبية وتقدم الكلام على معنى السلبية (وَهِيَ: الْقِدَمُ) أي أولها القدم وهو عدم الأولية لوجوده تعالى, أي لا أول لوجوده تعالى ومحال في حقه تعالى الحدوث وهو ضد القدم والدليل على قدمه تعالى من النقل قوله تعالى: (هُوَ الْأَوَّلُ)<sup>3</sup> أي بلا بداية، ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن قديمًا لكان حادثًا ولو كان حادثًا لم يوجد شيء من هذه المخلوقات (وَ) الثانية (الْبَقَاءُ) أي ويجب لله تعالى البقاء وهو عدم الآخرة لوجوده تعالى أي لا آخر لوجوده تعالى ومحال في حقه تعالى الفناء وهو ضد البقاء والدليل على بقائه من النقل قوله تعالى: (وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ)<sup>4</sup> وقوله تعالى: (وَالْآخِرُ)<sup>5</sup> أي بلا نهاية ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم

<sup>1</sup> وسيأتي عند ذكر المستحيلات بيانها وهذه المستحيلات المنافيات لما تقدم من الواجبات ليست كلها أضرارًا بل بعضها ضد وبعضها نقيض وبعضها مساوٍ للنقيض وبعضها أخص من النقيض وبعضها عدم وملكة كما سنقف عليه إن شاء الله تعالى.

<sup>2</sup> البقرة: 115

<sup>3</sup> الحديد: 3

<sup>4</sup> الرحمن: 27

<sup>5</sup> الحديد: 3

يكن باقياً لكان فانياً ولو كان فانياً لكان حادثاً ولو كان حادثاً لم يوجد شيء من هذه المخلوقات (و) الثالثة (المُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ) أي ويجب له تعالى المخالفة في ذاته تعالى وفي صفاته وفي أفعاله، فذاته تعالى لا تشبه ذوات الحوادث، وصفاته ليست كصفات الحوادث، وأفعاله تعالى ليست كأفعال الحوادث، وضدها المماثلة في الذات والصفات والأفعال، والدليل عليها من النقل قوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)<sup>1</sup>، ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن مخالفاً للحوادث لكان مماثلاً لها ولو كان مماثلاً لها لم يوجد شيء من هذه المخلوقات (و) الرابعة: (الغنى) أي ويجب لله تعالى الغنى (عَنِ الْمَحَلِّ<sup>2</sup> وَالْمُخَصَّصِ) وهو القيام بالنفس فإنه تعالى قائم بنفسه فلا يحتاج إلى محل أي ذات يقوم بها لكونه ذاتاً، ولا يحتاج إلى مخصص أي موجد يوجده لوجوب قدمه تعالى وبقائه، وضده الافتقار إلى المحل والمخصص، والدليل على غناه تعالى من النقل قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ)<sup>3</sup>، ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن غنياً عن المحل لكان صفة، والصفة لا تقوم بنفسها، ولو لم غنياً عن المخصص لكان حادثاً، والحادثة فقير لمحدثه، ولو كان فقيراً لم يوجد شيء من هذه المخلوقات (و) الخامسة: (الْوَحْدَانِيَّةُ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ) أي ويجب له تعالى الوحدانية في ذاته تعالى وصفاته وأفعاله ومعناه أن ذاته تعالى لا تشبه الذوات أي ليست مركبة من أجزاء كذواتنا وليس في الخلق ذات كذاته، وأن صفاته ليست متعددة فليس له تعالى صفتان فأكثر من جنس واحد كقدرتين أو إرادتين أو علمين مثلاً بل له قدرة واحدة

<sup>1</sup> الشورى: 11

<sup>2</sup> المراد بالمحل هنا الذات أي فإنه ذات قائم بنفسه ليس بصفة.

<sup>3</sup> فاطر: 15

يوجد بها ويعدم بها كل ممكن وليس لأحد صفة كصفاته تعالى, وأنه تعالى المنفرد بالأفعال كلها فلا مؤثر معه في فعل من الأفعال, وضدها التعدد في ذلك والدليل على وحدانيته تعالى من النقل قوله تعالى: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)<sup>1</sup>, وقوله تعالى: (وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ)<sup>2</sup>, ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن واحدًا لكان متعددًا ولو كان متعددًا لم يوجد شيء من هذه المخلوقات, (والمعاني) تقدم الكلام عليها<sup>3</sup> (سَبْعَةٌ وَهِيَ: الْقُدْرَةُ) أي ويجب لله تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني الأول منها القدرة وهي صفة وجودية قديمة قائمة بذاته تعالى يوجد بها الممكن ويعدمه على وفق الإرادة، أو تقول: يتأتى بها إيجاد الممكن وإعدامه على وفق الإرادة، ولها سبعة مطالب: نشهد ونعتقد أن قدرة الله تعالى موجودة وقديمة وباقية ومخالفة لقدرتنا الحادثة وغنية عن المخصص وواحدة وعامة التعلق

<sup>1</sup> الصمد: 1

<sup>2</sup> البقرة: 163

<sup>3</sup> وتنقسم صفات المعاني باعتبار التعلق إلى أربعة أقسام: قسم لا يتعلق بشيء وهو الحياة، وقسم يتعلق بجميع الممكنات وهو القدرة والإرادة، وقسم يتعلق بجميع الموجودات وهو السمع والبصر، وقسم يتعلق بجميع المعلومات أي الواجبات والحائزات والمستحيلات وهو العلم والكلام، والتعلق على ثلاثة أقسام: تعلق تأثير وتعلق انكشاف وتعلق دلالة، فتعلق التأثير تعلق القدرة والإرادة، وتعلق الانكشاف تعلق السمع والبصر والعلم، وتعلق الدلالة تعلق الكلام اهـ 8 جامع زيد العقائد للسوداني وقال العلامة الدردير 73 خريدته:

حتمًا دوامًا ما عدا الحياة  
تعلقًا بسائر الأقسام  
بالممكنات كلها أحاطت

وواجب تعلق ذي الصفات  
فالعلم جزءًا والكلام السامي  
وقدرة إرادة تعلقًا

بجميع الممكنات, ومحال في حقه تعالى ضدها وهو العجز وما في معناه والدليل على قدرته تعالى من النقل قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)<sup>1</sup>, ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن متصفاً بالقدرة لكان متصفاً بالعجز ولو كان متصفاً بالعجز لم يوجد شيء من هذه المخلوقات, (وَ) الصفة الثانية من المعاني (الإِرَادَةُ) أي ويجب لله تعالى الإرادة وهي صفة وجودية قديمة قائمة بذاته تعالى يتأتى بها تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه من الأمور المجموعة في قول الإمام أبي عبد الله محمد بن قاسم القيسي المشهور بالقصار الفاسي:

الممكنات المتقالبات                      وجودنا والعدم الصفات  
 أزمنة أمكنة جهات                      كذا المقادير روى الثقات

فيخصص بها الممكن بالوجود أو بالعدم أو بالغنى أو بالفقر أو بالعلم أو بالجهل أو بالطول أو بالقصر أو بغير ذلك من الشؤون والأحوال, كأن يخص بزمان دون غيره من الأزمنة ومكان دون غيره من الأمكنة أو بجهة من الجهات أو بمقدار من المقادير على وفق العلم, ولها سبعة مطالب: نشهد ونعتقد أن إرادة الله تعالى موجودة وقديمة وباقية ومخالفة لإرادتنا الحادثة وغنية عن المخصص وواحدة وعامة التعلق بجميع الممكنات, ومحال في حقه تعالى ضدها وهو الكراهة أي العقلية بأن يكون مكرهاً والدليل على إرادته تعالى من النقل قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ)<sup>2</sup> ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن متصفاً بالإرادة لكان متصفاً بالكراهة العقلية ولو كان متصفاً بالكراهة لم يوجد شيء من هذه المخلوقات (وَ) الصفة الثالثة من المعاني (العِلْمُ) أي ويجب لله تعالى العلم وهي صفة وجودية قديمة قائمة بذاته

<sup>1</sup> البقرة: 20

<sup>2</sup> الحج (14)

تعالى يعلم بها الأشياء تفصيلاً وإجمالاً على ما هي عليه بدون سبق خفاء, ولها سبعة مطالب: نشهد ونعتقد أن علم الله تعالى موجود وقديم وباق ومخالف لعلمنا الحادث وغني عن المخصص وواحد وعام التعلق بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات, ومحال في حقه تعالى ضده وهو الجهل وما في معناه والدليل على علمه تعالى من النقل قوله تعالى: (وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ<sup>1</sup>) وقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)<sup>2</sup>, ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن متصفاً بالعلم لكان متصفاً بالجهل وما في معناه ولو كان متصفاً بالجهل وما في معناه لم يوجد شيء من هذه المخلوقات (وَ) الصفة الرابعة من المعاني (الْحَيَاةُ) أي ويجب لله تعالى الحياة وهي صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تصحح لمن قامت به أن يتصف بصفات المعاني والمعنوية وقوله: تصحح أي وهي شرط عقلي في الاتصاف بالمعاني والمعنوية ولهذا قدمها بعضهم في الذكر لتوقف وجود المشروط على وجود شرطه إلا أن التوقف هنا توقف معيية لا توقف تقدم, إذ صفات المولى جل وعز كلها أزلية يستحيل تقدم بعضها على بعض في الوجود, ولها ستة مطالب: نشهد ونعتقد أن حياة الله تعالى موجودة وقديمة وباقية ومخالفة لحياتنا الحادثة وغنية عن المخصص وواحدة ولا تعلق لها بشيء زائد على القيام بمحلها, ومحال في حقه تعالى ضدها وهو الموت والدليل على حياته تعالى من النقل قوله تعالى: (هُوَ الْحَيُّ)<sup>3</sup> ومن العقل: هذه المخلوقات لأن الله تعالى لو لم يكن متصفاً بالحياة لكان متصفاً بالموت ولو كان متصفاً بالموت لم يوجد شيء من هذه المخلوقات, وفي المرشد المعين:

<sup>1</sup> البقرة: 255

<sup>2</sup> الأنفال: 75

<sup>3</sup> غافر: 65

لو لم يكن حيًا مريدًا عالمًا وقادرًا لما رأيت عالمًا

(و) الصفة الخامسة من المعاني (السَّمْعُ) أي ويجب لله تعالى السمع وهو صفة وجودية قائمة بذاته تعالى ينكشف بها كل موجود على ما هو عليه انكشافًا يباين سواه ضرورة، ولها سبعة مطالب: نشهد ونعتقد أن سمع الله تعالى موجود وقدم وباق ومخالف لسمعنا الحادث وغني عن المخصص وواحد وعام التعلق بجميع الموجودات سواء كانت قديمة كذاته تعالى وصفاته أم حادثة كذواتنا وصفاتنا وأصواتنا، ومحال في حقه تعالى ضده وهو الصمم والدليل على سمعه تعالى من النقل الكتاب والسنة والإجماع، فمن النقل قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)<sup>1</sup> ومن العقل: هذه المخلوقات لأنه تعالى لو لم يكن متصفاً بالسمع لاتصف بضده وهو الصمم وهو نقص والنقص عليه تعالى محال لاحتياجه إلى من يكمله ويدفع عنه النقص، ولما يلزم عليه من أن بعض المخلوقين أكمل من خالقه لسلامة كثير من المخلوقين من تلك النقائص ويستحيل أن يكون بعض المخلوقين أكمل من خالقه، ولكن العمدة في إثبات السمع والبصر والكلام هو الدليل النقلية لأنه لا يلزم عند الناظر من كون الشيء نقصاً في الشاهد كونه نقصاً في الغائب ونحن لا نعرف كنه الذات العلية فلا نقيسها على ما نعرفه من المخلوقات فإن عدم اتخاذ الصاحبة والولد نقص في الشاهد وليس نقصاً في الغائب بل كمال، فاتخاذهما هو النقص فالاعتماد في ثبوتها إنما هو على النقل نعم إنما رجعنا إلى النقل في أصل ثبوتها، وأما تعلق السمع والبصر بجميع الموجودات وتنزه الكلام عن الصوت والحرف وسمات المخلوقات فبدليل العقل اهـ من الميارة على المرشد المعين ومن الطيب ابن كيران ببعض تصرف.

<sup>1</sup> الحج (75)

(و) الصفة السادسة من المعاني (البَصْرُ) أي ويجب لله تعالى البصر وهو صفة وجودية قائمة بذاته تعالى ينكشف بها كل موجود على ما هو به انكشافاً يبين سواه ضرورة ولها سبعة مطالب: نشهد ونعتقد أن بصر الله تعالى موجود وقديم وبقا ومخالف لبصرنا الحادث وغني عن المخصص وواحد وعمام التعلق بجميع الموجودات سواء كانت قديمة كذاته تعالى وصفاته أم حادثة كذواتنا وصفاتنا، ومحال في حقه تعالى ضده وهو العمى والدليل عليه من النقل قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)<sup>1</sup> ومن العقل: هذه المخلوقات لأنه تعالى لو لم يكن متصفاً بالبصر لاتصف بضده وهو العمى وهو نقص والنقص عليه تعالى محال لاحتياجه إلى من يكمله ويدفع عنه النقص ولما يلزم عليه من أن بعض المخلوقين أكمل من خالقه لسلامة كثير من المخلوقين من تلك النقائص، ويستحيل أن يكون بعض المخلوقين أكمل من خالقه، ولما كان الدليل العقلي على السمع والبصر والكلام مآله تنزيه الحق تعالى عن أضدادها لأنها نقائص في الشاهد وكنه ذات الحق وصفاته غيب ولم تتوقف عليها دلالة المعجزة كان العمدة في إثبات هذه الصفات هو الدليل النقلية، وأما تعلق السمع والبصر بجميع الموجودات وتنزه الكلام عن سمات المخلوقات فبدليل العقل كما تقدم والله أعلم وبه التوفيق.

(و) الصفة السابعة من المعاني (الكَلَامُ) أي ويجب لله تعالى الكلام وهو صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تدل على كل معلوم ليس بحرف ولا صوت، قال الإمام السنوسي في المقدمات رحمه الله: والكلام الأزلي هو المعنى القائم بالذات المعبر عنه بأنواع العبارات المختلفات المنزه عن البعض والكل والتقدم والتأخير والسكوت والتجدد واللحن والإعراب وسائر أنواع التغيرات، المتعلق بما تعلق به العلم من

<sup>1</sup> الحج (75)

المتعلقات إلا أن تعلق العلم تعلق انكشاف وتعلق الكلام تعلق دلالة، ولها سبعة مطالب: نشهد ونعتقد أن كلام الله تعالى موجود وقديم وباق ومخالف لكلامنا الحادث وغني عن المخصص وواحد وعمام التعلق بجميع الواجبات والجزاءات والمستحيلات، ومحال في حقه تعالى ضدها وهو البكم، والدليل عليه من النقل قوله تعالى: (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا)<sup>1</sup> ومن العقل: هذه المخلوقات لأنه تعالى لو لم يكن متصفاً بالكلام لاتصف بضده وهو البكم وهو نقص والنقص عليه تعالى محال لاحتياجه إلى من يكمله ويدفع عنه النقص ولما يلزم عليه من أن بعض المخلوقين أكمل من خالقه لسلامة كثير من المخلوقين من تلك النقائص ويستحيل أن يكون بعض المخلوقين أكمل من خالقه، ولما كان الدليل العقلي على السمع والبصر والكلام مآله تنزيه الحق تعالى عن أضدادها لأنها نقائص في الشاهد وكنه ذات الحق وصفاته غائب ولم تتوقف عليها دلالة المعجزة كان العمدة في ثبوت هذه الصفات هو الدليل النقلي، وأما تعلق السمع والبصر بجميع الموجودات وتنزه الكلام عن سمات المخلوقات فبدليل العقل كما تقدم والله أعلم وبه التوفيق، وقال الإمام السنوسي رحمه الله 21 صغرى الصغرى وشرحها: ويجب له تعالى السمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات والكلام المنزه عن الحرف والصوت والتقديم والتأخير والكل والبعض والتجديد والسكوت، المتعلق بما يتعلق به العلم، ودليل هذه الثلاثة الشرع ثم قال في شرحه: اعلم أن عقائد الإيمان تنقسم إلى ثلاثة أقسام باعتبار الدليل:

القسم الأول: ما لا يصح أن يعلم إلا بالدليل العقلي وهو كل ما تتوقف عليه دلالة المعجزة كوجوده تعالى وقدرته وإرادته وعلمه وحياته فإنه لو استدل على هذا

<sup>1</sup> النساء: 164

القسم بالدليل الشرعي وهو متوقف على صدق الرسل المتوقف على دلالة المعجزة لزم الدور.

القسم الثاني: ما يصح أن يستدل عليه بالدليل الشرعي وهو كل ما لا تتوقف عليه دلالة المعجزة كالسمع والبصر والكلام والبعث وأحوال الآخرة جملة وتفصيلاً.

القسم الثالث ما اختلف فيه للتردد فيه هل هو من القسم الأول أو من القسم الثاني كالوحدانية فإنه اختلف فيها هل يكفي فيها الدليل السمعي بناء على عدم توقف دلالة المعجزة عليها في علم الناظر وإن توقف وجود المعجزة عليها في نفس الأمر لاستحالة وجود الفعل مع وجود الشريك أو لا بد فيها من الدليل العقلي نظرًا إلى توقف دلالة المعجزة على صحة وجود المعجزة المتوقف على الوحدانية لأن المعجزة فعل والفعل يستحيل وجوده على تقدير الاثنينية في الألوهية والمتوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء، وقولنا: والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات أي ينكشف لسمعه تعالى وبصره جميع الموجودات قديمة كانت أو حادثة، وليس كسمع المخلوقات الذي يختص عادة تعلقه بالأصوات ولا كبصر المخلوق الذي إنما يتعلق عادة بالأجسام والألوان والأكوان، وبرهان عموم التعلق بسمعه تعالى وبصره أن مصحح تعلقهما إنما هو الوجود فلو تعلقا ببعض الموجودات دون بعض لافتقر إلى مخصص فيكونان حادثين وقيام الحوادث بذاته تعالى مستحيل، والحاصل أن ثبوت هاتين الصفتين أخذ من الشرع وتعلقهما بجميع الموجودات أخذ من الدليل العقلي، وكذا ثبوت الكلام له تعالى أخذ من الشرع، وكونه منزهاً عن الحرف والصوت والتقديم والتأخير إلخ أخذ من الدليل العقلي، فإنه لو اتصف كلامه تعالى بشيء مما ذكر لزم أن يكون حادثاً وحدث الصفة يوجب حدوث الموصوف، فإن قلت: إثباتهم الكلام بالدليل الشرعي يلزم عليه الدور لأن الدليل الشرعي موقوف

على دلالة المعجزة وهي متوقفة على الكلام بناء على الصحيح من أن دلالتها وضعية أي تنزل منزلة تصديق الله تعالى لمن ظهرت على يديه بالقول، فالجواب أن تنزلها منزلة التصديق بالقول إنما معناه أنها تدل على ما يدل عليه القول من صدق الآتي بها لا معناه أن فاعلها تكلم بتصديق من ظهرت على يديه بالقول وذلك كما تقول الإشارة تدل وضعًا على ما يدل عليه القول وهل المشير متكلم أو أبكم محتمل ليس في الإشارة ما يدل على شيء من ذلك وهي نفسها تدل بالوضع دلالة الكلام بلا فرق سواء كان المشير متكلمًا أو أبكم وهذا غاية التحقيق في جواب السؤال وإن كان قد استهوله وعظمه كثير من الأئمة، وهذا الجواب القصير المحقق لم يترك عليه غبار والله أعلم وبه التوفيق.

(و) الصفات (المَعْنَوِيَّةُ سَبْعَةٌ أَيْضًا) لأنها عبارة عن قيام المعاني بالذات وتقدم الكلام عليها، وهي ملازمة للمعاني فبينهما التلازم أي فيلزمها معنى قائمًا بالذات، فقادر يلازم القدرة، ومريد يلازم الإرادة، وعالم يلازم العلم، وحي يلازم الحياة، وسميع يلازم السمع، وبصير يلازم البصر، ومتكلم يلازم الكلام، ولما كان التلازم من الجانبين كان كل منهما في نفس الأمر متصفاً بكونه لازمًا وملزومًا فيصح اعتبار كل منهما، فإنه كما يعقل التلازم بين الممكنين من غير تأثير لأحدهما في الآخر كالجوهر والعرض يعقل بين الواجبين نحو إرادة الله تلازم علمه، وعلمه يلازم كلامه لا يقال هما حقيقتان مختلفتان، فكيف يجمعهما في تعريف واحد لأننا نقول هذا التعريف رسم وامتناع الاجتماع إنما هو في الحد لا في الرسم فالتعبير بالتلازم أسلم وأقرب والله أعلم وبه التوفيق.

(وَهِيَ كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا) أي فكونه تعالى قادرًا يلازم القدرة وهو عبارة عن قيام القدرة بذاته تعالى ومحال كونه عاجزًا ودليله دليل القدرة فإنهم اتفقوا على الكون

المذكور وهو كذلك فهو واجب إجماعاً على مذهب أهل السنة والمعتزلة وعلى مذهب من يثبت الأحوال ومن ينفيهما، وإنما الخلاف في كونه صفة ثابتة زائدة على المعاني أو ليس بصفة ثابتة زائدة عليها بل هو أمر اعتباري وحينئذ فمعنى إنكار الأحوال إنكار زيادتها على المعاني لا إنكار كونه قادراً مثلاً من أصله فإنه كفر لما مر أنه مجمع عليه فالشيخ وأتباعه وإن نفوا الحال لا ينفون الاعتبار الذهني كما مرَّ اهـ من 77 الشرقاوي على الهدهدي على أم البراهين.

(و) كونه تعالى (مُرِيدًا) هو عبارة عن قيام الإرادة بذاته تعالى ومحال كونه مكرهًا ودليله دليل الإرادة.

(و) كونه تعالى (عَالِمًا) هو عبارة عن قيام العلم بذاته تعالى ومحال كونه جاهلاً ودليله دليل العلم.

(و) كونه تعالى (حَيًّا) هو عبارة عن قيام الحياة بذاته تعالى ومحال كونه ميتًا ودليله دليل الحياة.

(و) كونه تعالى (سَمِيعًا) هو عبارة عن قيام السمع بذاته تعالى ويستحيل كونه أصم ودليله دليل السمع.

(و) كونه تعالى (بَصِيرًا) هو عبارة عن قيام البصر بذاته تعالى وكونه أعمى محال ودليله دليل البصر.

(و) كونه تعالى (مُتَكَلِّمًا) هو عبارة عن قيام الكلام بذاته تعالى ومحال كونه أبكم ودليله دليل الكلام والله أعلم وبه التوفيق.

(وَيَدْخُلُ فِي الْمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ نَفْيُ الْعَرَضِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ) فالعرض المنفي عنه تعالى هو: المصلحة المترتبة على الفعل الباعثة عليه المطلوبة للفاعل بالفعل جلب منفعة أو لدفع مضرة كطلب العاقل الماء المترتب على

حفر البئر, فإنه باعث على الحفر إذ لولاه ما حصل حفر, فالغرض متقدم في الذهن متأخر في الوجود ولذا قالوا: أول الفكر آخر العمل, فإن الإنسان العاقل يفكر أولاً في الماء والذي يخرج به فيحفر البئر ثم يترتب على حفرها الماء الذي سبق الفكر فيه اهـ فالغرض الذي تنزه الله عنه عبارة عن وجود باعث يبعثه تعالى على إيجاد فعل من الأفعال أو حكم من الأحكام الشرعية أو ما يترتب عليها من الثواب من مراعاة مصلحة تعود عليه تعالى أو على خلقه ليدفع بها نقصاً عن نفسه وكلا الأمرين محال في حقه تعالى, قال الإمام السنوسي في مقدماته: الأصل الثاني من أصول الكفر والبدع التحسين العقلي وهو: كون أفعال الله تعالى وأحكامه موقوفة عقلاً على الأغراض وهو جلب المصالح كالعدل والإحسان, ودرء المفاسد كالظلم والجور, ونشأ عن هذا الأصل الفاسد بدعة المعتزلة في إيجابهم مراعاة الصلاح والأصلح للعباد في حقه تعالى إلخ لأنه لا يفعل كذلك إلا المقهور المحتاج لأن يتكامل به والله تعالى هو الفاعل المختار الغني عن جميع المخلوقات وإنما استحال عليه تعالى أن يكون فعله أو حكمه لغرض لأن المصلحة إن كانت ترجع إليه تعالى لزم اتصافه تعالى بالحوادث ليتكامل بها إذ لا تحصل له المصلحة إلا بعد الفعل أو الحكم الحادثين وقد مر استحالة اتصافه تعالى بالحوادث, وإن كانت المصلحة ترجع إلى خلقه تعالى كالثواب ونحوه لزم احتياجه تعالى في إيصال المنفعة لخلقه إلى واسطة واحتياجه باطل ووجه اندراجها في المخالفة للحوادث أنه لا يتصف بأن أفعاله للأغراض إلا المخلوق إذ من كمال عقله وحسن إسلامه تركه ما لا يعنيه وليس كل كمال في حق المخلوق هو كمالاً في حقه تعالى, ألا ترى أن الزوجة والولد والغرض هو كمال في حق المخلوق وهو نقص في حق الله تعالى, والنقص في حقه تعالى محال, فقياس الغائب على الشاهد باطل لوجوب مخالفته تعالى للحوادث في الذات والصفات والأفعال, فلو

كانت أفعاله تعالى للأغراض لكان مماثلاً للمخلوق والمماثلة باطلة فقد استبان أن أفعاله جل وعز وأحكامه كلها لا لعلة باعثة وإنما هي بمحض الاختيار وما راعى<sup>1</sup> تعالى من مصالح خلقه فمحض فضله واختياره ولا حق لأحد عليه تعالى وسيأتي ذكره أيضاً في المستحيلات، وأما الحكمة الجائزة في حقه تعالى فمصلحتها راجعة للخلق أيضاً لكن بمحض فضله تعالى، والفرق بين الغرض والحكمة الواجبة في حقه تعالى والحكمة الجائزة في حقه تعالى سيأتي في بحث الحكمة في القسم الجائز في حقه تعالى إن شاء الله تعالى فانظره والله أعلم وبه التوفيق.

(و) يدخل في المخالفة للحوادث أيضاً (نَفْيُ التَّأثيرِ بِقُوَّةِ أودَعَهَا اللهُ تَعَالَى فِي الأَسبابِ العَادِيَّةِ) فالمخالفة نفى المماثلة في الذات والصفات والأفعال، فأفعاله تعالى ليست كأفعال المخلوقات مكتسبة مخلوقة مفتقرة إلى الوسائط وإلى المعالجة وهي الحركات والسكنات، بل الله تعالى هو الخالق للممكنات كلها بلا واسطة ولا معالجة ولا معين بقوله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)<sup>2</sup> وبقوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ)<sup>3</sup>، والأسباب العادية أي الأسباب المنسوبة للحكم العادي وحقيقته: إثبات الربط بين أمر وأمر وجوداً وعدمًا بواسطة التكرار مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة كما تقدم، وفيه تنبيه لعامة المؤمنين لخطر الجهل في

<sup>1</sup> قوله وما راعى إلخ أي فالمولى أوجب الصلاة مثلاً على عباده ولم يراع حصول الدرجات لهم في الجنة وخلق عباده ولم يراع أنهم يعبدونه والحاصل أن الغرض الباعث على الفعل أو الحكم منفي، وأما الحكمة المترتبة على الفعل فموجودة ولم يراعها المولى وإن كان عالماً بما قبل وجود الفعل فبقوله: وما راعى أي ولم يراع المولى شيئاً من المصالح التي تحصل للخلق بمحض فضله لأنه لو راعها لكان فعله لغرض وقد علمت أن الغرض منفي اهـ 248 من الدسوقي على السنوسي.

<sup>2</sup> الصفات: 96

<sup>3</sup> الشورى: 11

علم التوحيد فلا بد من معرفة حقيقة كل من الحكم الشرعي والعادي والعقلي، فإن العادة تحكم بمقارنة الأسباب العادية بمسبباتها، والعقل يجوز وجود أثر بتلك المقارنة ويجوز عدمه، والشرع بيّن وعيّن لنا المؤثر في ذلك وهو الله تعالى الخالق للأسباب ومسبباتها لا مؤثر سواه ولا شريك له تعالى، والأفعال جمع فعل يصح أن يراد به المعنى المصدرية وهو تعلق القدرة أي ليس تعلق قدرة الحادث بالمقدور، أعني الحركات والسكنات كتعلق قدرة الله تعالى بها لأن تعلق قدرة الله تعالى بالمقدور تعلق تأثير وتعلق قدرة العبد تعلق مقارنة، ويصح أن يراد به المعنى الحاصل بالمصدر بالحركات والسكنات التي هي مفعولة للعبد أي أن مفعول الحادث ليس كمفعول الله تعالى لأن مفعول الله تعالى مفعول له بطريق الإيجاد والمفعول للعبد مفعول له بطريق الكسب والاقتران وقوله: مفتقرة إلخ مفتقرة إلى الوسائط أشار بذلك إلى المخالفة بين التأثير الذي هو فعل الله تعالى وبين فعل العبد الذي يفتقر إلى الآلة كالكتابة التي بواسطة القلم ويحتمل أنه رد على من يقول: إن الأسباب العادية تؤثر فيما قارنها بقوة أودعها الله تعالى فيها كالري بواسطة الماء والشبع بواسطة الطعام وغير ذلك ... وقوله: بل الله تعالى هو الخالق للممكنات كلها أي هو الخالق لذوات الممكنات ولصفاتها ولأفعالها كلها، لا شريك له في شيء منها، فيعم الاختياري لنا وغيره إذ الإمكان منشأ الاحتياج فلا فرق بين الممكنات بقوله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)<sup>1</sup> وبقوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)<sup>2</sup> وفيه رد على المعتزلة القائلين أن للعبد قدرة خلقها الله تعالى للعبد وتلك القدرة لا توجد ذواتاً بل<sup>3</sup> أفعالاً اختيارية

<sup>1</sup> الصفات: 96

<sup>2</sup> الشورى: 11

<sup>3</sup> يعني وإنما توجد أفعالنا الاختيارية وما تولد عنها.

فالمعتزلة لم يثبتوا الكم المنفصل في الصفات إنما أثبتوا الشريك في الأفعال الاختيارية, فعلمت من هذا مغايرة الكم المنفصل في الصفات للشريك في الأفعال لأن نفي الكم المنفصل معناه أنه ليس هناك أحد من الحوادث له قدرة كقدرة الله تعالى توجد الذوات, ونفي الشريك مع الله تعالى في الأفعال الاختيارية عند أهل السنة معناه ليس هناك أحد له قدرة توجد الأفعال الاختيارية كالحركات والسكنات, وإن مما اتفق عليه العقلاء أن فعل العبد لا يتعلق بالذوات فلا يقال: خلق العبد الحجر والشجر وإنما يقال: في عمله قام وقعد وضرب ونحو ذلك وعند أهل السنة أنه له نسبة الفعل وهو الكسب والله تعالى هو الذي خلقه وخلق فعله بقوله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)<sup>1</sup>, والحاصل أن الجهل بالحكم العادي قد يؤدي إلى اعتقاد التلازم العقلي بين الأسباب العادية ومسبباتها ملازمتها لما قارنها وأنه لا يصح فيها التخلف فهذا الاعتقاد يؤول بصاحبه إلى الكفر لأنه يؤدي إلى إنكار معجزة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وإنكار ما أخبروا به من أحوال الموت والقبر والآخرة وذلك كله من باب خرق العوائد الذي تتخلف فيه الأسباب العادية عما يقارنها, وقد يؤدي أيضاً إلى اعتقاد أن الأسباب العادية تؤثر بقوة أودعها الله تعالى فيها ولو نزعها منها لم تؤثر فيلزم عليه مماثلته تعالى لمخلوقاته في احتياجه إلى الوسائط في فعل بعض الممكنات كما يزعمه كثير من الجهلة بالفرق بين الحكم الشرعي والعادي والعقلي من عامة المؤمنين, وأما المعتزلة فإنهم لا يقولون بأن الأسباب العادية تؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيها وإنما يقولون بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية كالحركات والسكنات بقدرة خلقها الله تعالى فيه فيلزمهم القول بتأثير قوة أودعها الله تعالى في الأسباب العادية إذ القدرة المخلوقة في العبد كالقوة المفعولة في الأسباب العادية ووجه اندراجها في المخالفة

<sup>1</sup> الصفات: 96

للحوادث أنه لا يتصف باحتياجه إلى الوسائط إلا المخلوق، فلو كان تعالى محتاجًا في بعض أفعاله إلى واسطة لكان مماثلًا للمخلوق والمماثلة باطلة، قال الإمام السنوسي رحمه الله تعالى في صغراه: وإن قدرت أن تأثير شيء من الممكنات بقوة جعلها الله تعالى فيه فعدمه مأخوذ من استغنائه تعالى عن كل ما سواه وإلا لزم افتقاره تعالى في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة<sup>1</sup> كيف وهو الغني عن كل ما سواه والله تعالى أعلم وبه التوفيق.

**(وَيَدْخُلُ فِي الْوَحْدَانِيَّةِ نَفْيُ التَّأثيرِ بِطَبَعِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ وَعِلَّتِهَا) نفي التأثير**  
 بالطبع من أنواع الكموم الستة المنفية بالوحدانية وذكر هنا للرد صريحًا على الطبائعيين وغيرهم وإلا فقد يستغنى عنه بالوحدانية في أفعاله تعالى إذ هو من أوجهها اهـ 53  
 من شرقاوي وميارة كبير بتصرف، والأسباب العادية كلها حادثة ممكنة مفتقرة غاية الافتقار إلى الله تعالى في إيجادها وإمدادها لا فرق بين سبب وسبب إذ كلها ممكنات وليس عند المؤمنين الموفقين منها ما يؤثر بطبعه أو علته أو قوة وخاصية أو ملازمة عقلية بينها وبين ما جعلت دليلاً وعلامة عليه بحيث لا يصح فيها التخلف، وإنما ذكروا تلك الأسماء مسaire لمن يزعم ذلك ليتوصلوا إلى إبطائها بالبراهين الواضحة القطعية والحجج الدامغة الجلية وليس للأسباب العادية إلا الربط العادي وهو المقارنة المعتادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة والربط هو أصل كُفْرِ الطبائعيين ومن تبعهم من جهلة المؤمنين حيث فسروا الربط العادي بإثبات التلازم بين أمر وأمر وجودًا وعدمًا على سبيل التأثير والاختراع وقالوا بقدم الأفلاك وتأثيرها بطبعها وذاتها في العوالم الأرضية وكُفْرِ الجاهلية المنكرين للبعث وأحوال الآخرة، فرأوا ارتباط الشبع بالأكل والري بالماء وستر العورة بالثوب والضوء بالشمس ونحو ذلك مما

<sup>1</sup> أي فيكون مماثلًا للمخلوق الخ.

لا ينحصر ففهموا من جهلهم أن تلك الأشياء هي المؤثرة فيما ارتبط معها أو بطبعها أو علتها، فالعلة ما يفضي إلى الشيء مع التأثير فيه بلا توقف على وجود شرط ولا انتفاء مانع كتأثير حركة اليد في حركة الخاتم وتأثير الأفلاك والكواكب في العوالم الأرضية على زعمهم، والسبب العقلي هو ما يفضي إلى الشيء مع عدم التأثير فيه، والطبيعة عند الطبائعيين هي نفس السبب المفضي إلى الشيء ولكن مع التأثير فيه إلا أنها تتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع، ولهذا يقول الطبيعي: إن النار تؤثر بطبعها وذاتها في احتراق الحطب لكن تأثير النار في الحرق يتوقف على وجود الشرط كالقرب والمماسة وانتفاء المانع كالبلبل مثلاً ولم يذكروا هنا السبب بأن يقولوا: إن تأثير الطبيعة يتوقف على وجود سبب وشرط وانتفاء مانع لأن السبب عندهم هو نفس الطبيعة فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها إذ لو كان هنالك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتياً لها والغرض أنها عندهم تؤثر بذاتها اهـ 164 دسوقي سنوسي بتصرف قال الإمام السنوسي رحمه الله تعالى 15 في مقدماته وشرحها: وشرك الأسباب وهو إسناد التأثير للأسباب العادية كشرك الفلاسفة والطبائعيين ومن تبعهم على ذلك الاعتقاد الفاسد فسيبه عمى البصيرة والاعتزاز بما ظهر للحس من اقتران حادث بحادث ودورانه معه وجوداً وعدمًا على ما شاء الله تعالى كدوران طبخ الطعام مع قربه من النار وستر العورة مع لبس الثوب مثلاً ونحو ذلك مما لا ينحصر فاعتقد الناظر في ذلك إذ كان أعمى البصيرة أن ذلك السبب العادي هو الذي أثر في وجود ما اقترن معه وليس من فعل الله تبارك وتعالى وهذا كاعتزاز فقير أحمق أعمى البصيرة جرت عادته أنه مهما جاء إلى باب من أبواب دار الملك جعل في يده عند وقوفه على تلك الباب ما يأكل وما يشرب أو ما يلبس أو نحو ذلك مما يحتاج إليه فلم يشك لحمقه وعمى بصيرته لعدم مشاهدته من ألقى في يده ذلك أن تلك الباب هي التي تعطيه

أغراضه بطبعها أو بقوة فيها فامتلاً قلبه بحبها وأكثر لسانه الثناء عليها وأنشد القصائد في مدحها ونسي ذكر الملك وفضله وانفراده بالعطاء وليس له في قلبه موقع, وأما أهل السنة رضي الله عنهم فقد نورّ الله تعالى بصائرهم ولم يفتتنوا بشيء من الأكوان وكوشفوا بالحقائق على ما هي عليه في نفس الأمر وهذه هي المكاشفة التي يخص الله تعالى بها أوليائه حتى ينجيهم من آفات الكفر والبدع في أصول العقائد وأما المكاشفة بغير هذا فهي مما لا يلتفت إليها الموفقون اهـ دسوقي 253 سنوسي وسيأتي تحقيق ذلك في بحث الأسباب العادية إن شاء الله تعالى, ووجه اندراجه في الوحدانية ذكره الإمام السنوسي في متن صغراه بقوله: ويؤخذ منه أيضاً أن لا تأثير لشيء من الكائنات في أثر ما بطبعه وإلا لزم أن يستغني ذلك الأثر عن مولانا جل وعز كيف وهو الذي يفتقر إليه كل ما سواه عمومًا وعلى كل حال هذا إن قدرت أن شيئاً من الكائنات يؤثر بطبعه اهـ و 251 في الدسوقي على السنوسي وبهذا يبطل مذهب الفلاسفة القائلين بتأثير الطبائع والأمزجة ونحوها ككون الطعام يشبع بطبعه ونحو ذلك مما لا ينحصر فهم يعتقدون أن تلك الأمور تؤثر في تلك الأشياء التي تقارنها بطبعها وحقيقتها, ولا خلاف في كفر من يعتقد هذا والحمد لله الذي عافانا مما ابتلاهم به وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلاً وبالله التوفيق اهـ.

(وَيَدْخُلُ فِي الْإِرَادَةِ نَفْيُ الْإِيْحَابِ الدَّاتِي وَهُوَ إِسْنَادُ الْكَائِنَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيلِ أَوْ الطَّبْعِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ لَهُ تَعَالَى) قال الإمام السنوسي في شرحه على صغراه عند ذكر المستحيلات: وإيجاد شيء من العالم مع كراهته لوجوده أي عدم إرادته له تعالى أو مع الذهول أو الغفلة أو بالتعليل أو بالطبع قد عرفت أن حقيقة الإرادة هي القصد إلى تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه وقد تقرر أن إرادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات فيلزم عليه استحالة وقوع شيء

منها بغير إرادته تعالى فمنافاة هذا للإرادة من حيث عموم تعلقها لا من حيث ذاتها بخلاف الإيجاب الذاتي فإنه مناف للإرادة من حيث ذاتها<sup>1</sup> اهـ 160 من السنوسي على صغراه والبيجوري بتصريف, قال البناني على مقدمات السنوسي: والإيجاب الذاتي هو أصل كفر الفلاسفة والطبائعيين حيث جعلوا الذات العلية فاعلة بالإيجاب الذاتي وهو إسناد الكائنات يعني الممكنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل يعني بأن تكون ذاته العلية علة أي سببًا عقليًا لوجود شيء من الممكنات أو عدمه من غير إرادتها فيلزم من ذلك الوجوب قدم العالم الممكن أو حدوث الصانع لوجوب اقتران العلة بمعلولها وكلا الأمرين مستحيل قطعًا كتحرريك الخاتم مع تحريك الأصبع من غير قصد المتحرك مثلًا أو على سبيل الطبع بأن تكون الذات العلية مؤثرة في شيء من الممكنات بالطبع من غير اختيار له تعالى بمعنى من غير إرادة بيان للتعليل والطبع، والفرق عندهم بين العلة والطبيعة وإن كانا مشتركين في عدم الاختيار له تعالى أن العلة لا يتوقف تأثيرها على شيء كحركة الأصبع بالنسبة إلى حركة الخاتم المجعولة علة فيه بخلاف الطبيعة كتأثير النار في الحرق فإنه يتوقف على وجود شرط وهو مماسة النار للشيء المحروق وانتفاء المانع وهو عدم البلل مثلًا, ولهذا لما اعتقدت الملحدة من الفلاسفة والطبائعيين أهل كهم الله تعالى أن استناد العالم إليه تعالى إنما هو على طريق استناد المعلول إلى العلة قالوا بقدوم العالم ونفوا عنهم الله تعالى جميع الصفات الواجبة لمولانا جل وعز من القدرة والإرادة وغيرهما وذلك كفر صراح اهـ من السنوسي على

<sup>1</sup> ولا خفاء أنك إذا حققت بما سبق من وجوب الحدوث للعالم ووجوب القدم والبقاء لمولانا جل وعز عرفت قطعًا أن صدور العالم عنه تعالى إنما هو بمحض الاختيار لا بالإيجاب الذاتي أي بالطبع والتعليل وإلا لكان العالم قديمًا أو فاعله حادثًا لوجوب مقارنة المعلول لعلته وكلا الأمرين مستحيل قطعًا اهـ من شرح السنوسي على صغراه.

صغراه والبيجوري عليها بتصريف وقال السنوسي 23 في مقدماته: الإيجاب الذاتي أي اعتقاد أن الذات العلية سبب عقلي في وجود الممكنات لا بالاختيار بل بطريق العلة والطبيعة فلا إشكال في كفر من يعتقد هذا لأن من لازم هذا المذهب الفاسد إنكار القدرة والإرادة الأزليتين ومن لازمه قدم العالم ومن لازمه تكذيب القرآن في قوله تعالى: (وَرُبُّكَ يُخَلِّقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ)<sup>1</sup> وقوله صلى الله عليه وسلم: (ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن) ونحو ذلك مما هو كثير في الكتاب والسنة، والفرق بين العلة والطبيعة وإن اشتركا في عدم الاختيار له تعالى أن العلة تقتضي معلولها وتلازمه ولا يمكن انفكاكه عنها أصلاً ولا تتوقف على وجود شرط ولا انتفاء مانع، والطبيعة تقتضي مطبوعها عند توفر الشرائط وانعدام الموانع وقد يتخلف عنها المطبوع لتخلف شرط أو وجود مانع، وهذا المذهب ظاهر الفساد فإن البرهان القطعي دل على وجوب القدم لمولانا جل وعز، ودل على وجوب الحدوث لكل ما سواه تعالى، ودل أيضاً على استحالة حوادث لا أول لها فتعين على سبيل القطع واليقين أن المولى تبارك وتعالى إنما أوجد العالم بطريق الاختيار لا بطريق اللزوم في الأزل وهو طريق التعليل، ولا بطريق اللزوم فيما لا يزال وهو طريق الطبع إذا قدر تخلف شرط أو وجود مانع في الأزل لوجود العالم لأنه لو تخلف شرطها في الأزل لم يمكن أن توجد أبداً لنقل الكلام إلى ذلك الشرط فيلزم فيه التسلسل ولو وجد لها مانع منع من وجودها في الأزل لكان ذلك المانع قديماً لاقتترانه بالأزلي يستحيل عدمه والعوالم قد توقفت على عدمه فلا يمكن وجودها أبداً مع أن العوالم موجودة محسوسة هذا خلف فثبت أنه تعالى فاعل بالإرادة والاختيار وبطل مذهب الفلاسفة والطبائعيين اهد من السنوسي على مقدماته بتصريف، وفي نظم المرشد المعين لابن عاشر رحمه الله تعالى:

<sup>1</sup> القصص: 68

لو لم يكن حيًا مريدًا عالماً وقادرًا لما رأيت عالماً

وقال السنوسي 163 في شرح صغراه: والحاصل أن أقسام الفاعل بحسب التقدير العقلي ثلاثة: فاعل بالاختيار وهو الذي يتأتى منه الفعل والترك معًا، وفاعل بالتعليل وهو الذي يتأتى منه الفعل دون الترك ولا يتوقف فعله على وجود شرط ولا انتفاء مانع، وفاعل بالطبع وهو الذي يتأتى منه الفعل دون الترك ويتوقف منه الفعل على وجود شرط وانتفاء مانع، وهذه الأقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة والطبائعيين بالنسبة للخلق لا بالنسبة للحق تعالى، فالفاعل من الخلق عندهم إما فاعل بالاختيار كالكاتب، وإما فاعل بالعلة كحركة اليد بالنسبة لحركة الخاتم، وإما فاعل بالطبع كالنار، وأما الحق تعالى فهو فاعل بالتعليل فقد عندهم قبحهم الله تعالى، ولم يوجد عند المؤمنين إلا واحد وهو الموحد بالاختيار ثم هو خاص بواحد وهو مولانا جل وعز لا موحد سواه تبارك وتعالى، ومهما جرى لفظ التعليل في عبارات أهل السنة فليس مرادهم به إلا ثبوت التلازم بين أمر وأمر إما عادة أو عقلاً أو شرعًا من غير تأثير العلة في معلولها ألبتة، فاعرف ذلك ولا تغترّ بظواهر العبارات فتهلك مع الهالكين ولا تتوهم من قولهم: النار علة للحرق مثلاً أن النار مؤثرة للحرق بل مرادهم أنهما متلازمان في العادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة، وكقولهم: العلة في تعلق القدرة بالممكنات الإمكان ليس معناه أن الإمكان أثر في تعلق القدرة بالممكنات بل المراد أنهما متلازمان عقلاً متى وجد الإمكان في شيء تعلقت به القدرة، وإن انتفى الإمكان عن شيء انتفى تعلق القدرة به وكذا قولهم: العلة في وجوب النية في الوضوء كونه عبادة ليس المراد أن الكون عبادة أثر في وجود النية بل المراد أنهما متلازمان شرعًا والله أعلم وبه ال توفيقاه 164 من السنوسي

على صغراه والدسوقي بتصرف، ولما فرغ من ذكر الصفات الواجبة في حقه تعالى مما دل عليها الدليل وهي العشرون صفة شرع في ذكر ما ينافيها من المستحيلات فقال:

(وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى) فالسين والتاء للمطاوعة وقد تقدم في 65 بيان

ذلك ومعناه عند ذكر أقسام الحكم العقلي ومنها الاستحالة اهـ.

(الْعَدَمُ وَالْحُدُوثُ وَالْفَنَاءُ وَالْمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ وَالْاِفْتِقَارُ وَالْتَعَدُّدُ وَالْعَجْزُ وَالْكَرَاهَةُ وَالْجَهْلُ وَالْمَوْتُ وَالصَّمَمُ وَالْعَمَى وَالْبِكْمُ وَكَوْنُهُ تَعَالَى عَاجِزًا وَكَارِهًا وَجَاهِلًا وَمَيِّتًا وَأَصَمًّا وَأَعْمَى وَأَبْكَمَّ)

هذا هو القسم الثاني مما يجب شرعاً على المكلف معرفته من العقائد وهو بعض ما يستحيل في حقه تعالى لأن كمالات الحق تعالى لا نهاية لها كما تقدم، وكذلك المستحيلات لا تنحصر في هذه العشرين إلا أنها لما كانت هذه المستحيلات منفيات لما قام عليه الدليل من الواجبات لله تعالى اقتصر عليها ورتبها كترتيب الواجبات، فالأول من المستحيلات يقابل الأول من الواجبات والثاني يقابل الثاني وهكذا الخ، وهذه المستحيلات المنفيات لما تقدم من الواجبات ليست كلها أضداداً بل بعضها ضد وبعضها نقيض وبعضها مساوٍ للنقيض وبعضها أخص من النقيض وبعضها عدم وملكة كما ستقف عليه إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق.

قوله (الْعَدَمُ) فاعل يستحيل أي وينافي الوجود العدم والتقابل بين الوجود والعدم من التقابل بين الشيء والأخص من نقيضه لأن نقيض الوجود لا وجود وهو يشمل العدم والأمر الاعتباري والواسطة على القول بها فالعدم أخص من لا وجود الذي هو نقيض الوجود اهـ.

(و) يستحيل في حقه تعالى (الْحُدُوثُ) أي وينافي القدم الحدوث ومعناه

الحقيقي الوجود بعد العدم، والتقابل بينه وبين القدم من التقابل بين الشيء والأخص

من نقيضه لأن نقيض القدم لا قدم وهو يشمل الحدوث بالمعنى الحقيقي وبالمعنى المجازي أي ويشمله بالمعنى المجازي أيضاً وهو التجدد بعد عدم، والتقابل بينه وبين القدم على هذا من التقابل بين الشيء والمساوي لنقيضه لأن نقيض القدم لا قدم وهو عين الحدوث لأنه لا واسطة بينهما اهـ.

(و) يستحيل أيضاً (الفناء) أي وينافي البقاء الفناء وهو طرو عدم وحصوله بعد أن لم يكن والتقابل بينه وبين البقاء من التقابل بين الشيء والمساوي لنقيضه لأن نقيض البقاء لا بقاء وهو عين الفناء اهـ.

(و) يستحيل أيضاً (المماثلة للحوادث) أي وينافي المخالفة للحوادث في ذاته تعالى وصفاته وأفعاله المماثلة للحوادث الشاملة للأجرام والأعراض، والتقابل بينهما وبين المخالفة للحوادث من التقابل بين الشيء والمساوي لنقيضه، لأن نقيض المخالفة للحوادث لا مخالفة للحوادث وهو عين المماثلة للحوادث، وأنواع المماثلة عشرة: الأول أن يكون جرمًا، الثاني: أن يكون عرضًا يقوم بالجرم، الثالث: أن يكون في جهة للجرم، الرابع: أن يكون له جهة، الخامس: أن يكون في مكان، السادس: أن يكون في زمان، السابع: أن يكون محلاً للحوادث، الثامن: بأن يكون متصفاً بالصغر أو بالكبر، التاسع: أن يكون متصفاً بالأغراض في الأفعال والأحكام، العاشر: بأن يكون معه مؤثر من الأسباب العادية في فعل من الأفعال بقوة أودعها الله فيها لما يلزم عليه من المماثلة للحوادث في احتياجه إلى الوسائط تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

(و) يستحيل أيضاً (الافتقار إلى المحل والمخصص) أي وينافي الغنى عن المحل والمخصص الافتقار إلى المحل والمخصص أي عدم قيامه تعالى بنفسه، والتقابل بينه وبين الغنى عن المحل والمخصص من التقابل بين الشيء ونقيضه لأن نقيض الغنى عن المحل والمخصص لا غنى عن المحل والمخصص وهو عين الافتقار إلى ذلك اهـ.

(و) يستحيل أيضًا (التَعَدُّدُ) أي وينافي الوجدانية في الذات والصفات والأفعال التعدد في ذلك، والتقابل بين التعدد والوجدانية من التقابل بين الشيء ونقيضه لأن نقيض الوجدانية لا وحدانية وهو عين التعدد، ودخل تحته جميع الكموم المنفية، وهي الكم المتصل والمنفصل في الذات والكم المتصل والمنفصل في الصفات والكم المنفصل في الأفعال وكذا الكم المتصل فيها إن صور بمشاركة غيره تعالى له في فعل من الأفعال بخلاف ما لو صور بتعدد أفعاله تعالى فإنه ثابت لا منفي والحاصل أن الكموم ستة وكلها منفية بالوجدانية على ما تقدم في الكم المتصل في الأفعال فتنبه والله أعلم اهـ.

(و) يستحيل أيضًا (العَجْزُ) هذا شروع في أضداد صفات المعاني أي وينافي القدرة العجز العام والخاص، والعجز أمر وجودي يضاد القدرة عند أهل السنة، والتقابل بينه وبين القدرة من تقابل الضدين، وأما عند المعتزلة فهو عدم القدرة عما من شأنه أن يكون قادرًا، والتقابل بينه وبين القدرة من تقابل العدم والملكية على مذهب الحكماء والله أعلم وبه التوفيق اهـ.

(و) يستحيل في حقه تعالى (الكَرَاهَةُ) أي وينافي الإرادة العامة الكراهة العقلية أي وجود الأفعال كلها أو بعضها مع الكراهة العقلية وهي عدم الإرادة، والتقابل بينها وبين الإرادة من تقابل العدم والملكية لأن الكراهة العقلية هي عدم الإرادة وهو معنى الإيجاب الذاتي وهو إسناد الكائنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل أو الطبع من غير اختيار له تعالى، وقوله: العقلية وتفسيرها بعدم الإرادة احتراز من الكراهة الشرعية وتنبه على خطأ المعتزلة في قولهم: إن الإرادة على وفق الأمر، وبنائهم على ذلك أن المكروه شرعًا ليس بمراد الله تعالى، ووجه خطئهم في ذلك أنه لا ملازمة بين الأمر والإرادة على مذهب أهل الحق بل بينهما عموم وخصوص من وجه، فقد يأمر بالشيء ويريده كإيمان الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام وسائر المؤمنين وقد لا

يأمر به ولا يريده كالكفر في حقهم وقد يأمر به ولا يريده كإيمان من سبق في علم الله أنه لا يؤمن كأبي جهل وأضرابه فإنه مأمور بالإيمان ولم يرد منه وقد يريده ولا يأمر به كالكفر والمحرمات والمباحات فإنه أرادها بدليل وقوعها ولا يأمر بها بدليل قوله تعالى: (وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ)<sup>1</sup> وقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ)<sup>2</sup> فاعرفه, والحاصل أن كل كائن أي واقع فهو مراد له تعالى سواء أمر به أو لا, ومفهومه أن ما لم يكن فهو غير مراد الوقوع سواء أمر به كالإيمان من أبي جهل أو لم يأمر به كالكفر من المؤمنين, فالأقسام أربعة: الأول: مأمور به ومراد له تعالى كإيمان أبي بكر وإيمان المؤمنين, الثاني: عكسه أي غير مراد وغير مأمور به كالكفر منه ومن المؤمنين, الثالث: مأمور به غير مراد له كالإيمان من أبي جهل ومن الكافرين, الرابع: عكسه أي مراد غير مأمور به ككفره وكفر الكافرين اهـ 70, 69 من الدرديري على الخريدة بتصرف, وحكي أن القاضي عبد الجبار الهمداني دخل على الصاحب ابن عباد وعنده الأستاذ أبو إسحاق الأسفراييني فلما رأى الأستاذ قال: سبحان من تنزه عن الفحشاء, ففهم الأستاذ أنه يريد عن إرادتها وخلقتها وأنها كلمة حق أريد بها باطل, فقال: الأستاذ سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء, فالتفت عبد الجبار وعرف أنه فهم عنه, فقال: أيريد ربنا أن يعصى؟ فقال الأستاذ: أيعصى ربنا قصرًا؟ قال: رأيت إن منعني الهدى وقضى علي بالردى أحسن إلي أم أساء؟ قال: إن منعك ما هو لك فقد أساء, وإن منعك ما هو له فيختص برحمته من يشاء, فانصرف الحاضرون وهم يقولون: ليس والله بعد هذا جواب اهـ.

<sup>1</sup> النحل: 90

<sup>2</sup> الأعراف: 28

وجاء رجل إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال: أنا أملك الخير والشر والطاعة والمعصية, فقال علي: تملكها مع الله أو بدون الله؟ فإن قلت: أملكها مع الله فقد ادعيت أنك شريك الله, وإن قلت: أملكها بدون الله فقد ادعيت أنك أنت الله, فتاب الرجل على يديه اه كراس 37 ج - 1 السحيمي على الجوهرة أثناء شرح قول اللقاني:

وعندنا للعبد كسب كلفا ولم يكن مؤثراً فلتعرفا

وقد حكى أنه قيل للحسن البصري رضي الله عنه: أجز الله عباده؟ فقال: الله أعدل من ذلك, فقيل: أفوض إليهم؟ فقال: هو أعز من ذلك, ثم قال: لو أجزهم لما عذبهم, ولو فوض إليهم لما كان للأمر معنى ولكنها منزلة بين المنزلتين والله فيه سر لا تعلمونه اه 67 من شرح كفاية العوام للبيجوري, وفي 105 مناقب الإمام الأوزاعي: روى الإمام أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي في كتابه المسمى ب: (الحجة على ترك المحجة) بإسناده عن محمد بن كثير قال: كان على عهد هشام بن عبد الملك رجل قدري فبعث هشام إليه فقال له: قد كثر كلام الناس فيك, قال: نعم يا أمير المؤمنين, ادع من شئت فيجادلني, فإن أدركت علي بسبب فقد أمكنتك من علاوتي (يعني رأسه) فقال هشام: قد أنصفت, فبعث هشام إلى الأوزاعي, فلما حضر الأوزاعي قال له هشام: يا أبا عمرو ناظر لنا هذا القدري, فقال له الأوزاعي: اختر إن شئت ثلاث كلمات وإن شئت أربع كلمات وإن شئت واحدة, فقال له القدري: بل ثلاث كلمات, فقال الأوزاعي للقدري: أخبرني عن الله عز وجل هل قضى على ما نهي؟ قال القدري: ليس عندي في هذا شيء, فقال الأوزاعي: هذه واحدة, ثم قال الأوزاعي: أخبرني عن الله عز وجل, هل حال دون ما أمر؟ قال القدري: هذه أشد من الأولى ما عندي في هذا شيء, فقال الأوزاعي: هذه اثنتان يا أمير المؤمنين, فقال

الأوزاعي: أخبرني عن الله عز وجل هل أعان على ما حرم؟ فقال القديري: هذه أشد من الأولى والثانية، ما عندي في هذا شيء، فقال الأوزاعي: يا أمير المؤمنين هذه ثلاث كلمات، فأمر هشام فضربت عنقه، فقال هشام بن عبد الملك للأوزاعي: فسر لنا هذه الثلاث الكلمات ما هي؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين، أما تعلم أن الله تعالى قضى على ما نهى، نهى آدم عن الأكل من الشجرة ثم قضى عليه بأكلها فأكلها، ثم قال الأوزاعي: يا أمير المؤمنين أما تعلم أن الله تعالى حال دون ما أمر، أمر إبليس بالسجود لآدم ثم حال بينه وبين السجود، ثم قال الأوزاعي: أما تعلم يا أمير المؤمنين أن الله تعالى أعان على ما حرم، حرم الميتة والدم ولحم الخنزير ثم أعان عليه بالاضطرار إليه، فقال هشام: أخبرني عن الواحدة ما كنت تقول له؟ قال: كنت أقول له أخبرني عن مشيئتك مع مشيئة الله عز وجل أو مشيئتك دون مشيئة الله عز وجل فبأيهما أجابني حل ضرب عنقه، قال: فأخبرني عن الأربع الكلمات ما هنّ؟ قال: كنت أقول له أخبرني عن الله عز وجل حيث خلقتك، خلقتك كما شاء أو كما شئت؟ فإنه كان يقول: كما شاء، فأقول له: أخبرني عن الله عز وجل، يرزقك كما شاء أو كما شئت؟ فإنه كان يقول: كما شاء، فأقول له: أخبرني عن الله عز وجل، يتوفاك إذا شئت أو إذا شاء؟ فإنه كان يقول: إذا شاء، فأقول له: أخبرني عن الله عز وجل إذا توفاك، أين تصير حيث شئت أو حيث شاء؟ فإنه كان يقول: حيث شاء، قال الأوزاعي: يا أمير المؤمنين من لم يمكنه أن يحسن خلقه ولا يزيد في رزقه ولا يؤخر في أجله ولا يصير نفسه حيث شاء فأى شيء في يده من المشيئة يا أمير المؤمنين؟ قال: صدقت يا أبا عمرو، ثم قال الأوزاعي: يا أمير المؤمنين إن القدرية ما رضوا بقول الله تعالى ولا بقول الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولا بقول أهل الجنة ولا بقول أهل النار ولا بقول الملائكة ولا بقول أخيهم إبليس، فأما قول الله تعالى: (فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ

فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ<sup>1</sup> وأما قول المكلائكة: (لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا)<sup>2</sup> وأما قول الأنبياء فقال شعيب عليه السلام: (وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ)<sup>3</sup> وقال إبراهيم عليه الصلاة والسلام: (لَكِنَّمَا يَهْدِي رَبِّي لِأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ)<sup>4</sup> , وقال نوح عليه السلام: (وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ)<sup>5</sup> وأما قول أهل الجنة فإنهم قالوا: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ)<sup>6</sup> وأما قول أهل النار: (لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ)<sup>7</sup> وأما قول إبليس: (رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي)<sup>8</sup> اهـ 105 إلى 111 محاسن المساعي في مناقب الإمام الأوزاعي, ويدخل في الكراهة العقلية ثبوت الإيجاب الذاتي بل هو عدم الإرادة كما تقدم وسيأتي اهـ والله أعلم وبه التوفيق.

(و) يستحيل أيضاً (الجهل) أي وينافي العلم الجهل وما في معناه بشيء من المعلومات سواء كان بسيطاً وهو عدم العلم بالشيء، والتقابل بينه وبين العلم من تقابل العدم والملكية أو مركباً وهو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه، والتقابل بينه وبين العلم من تقابل الضدين وإنما سمي مركباً لاستلزامه لجهلين فكأنه مركب منهما: الأول جهله بحقيقة الشيء، والثاني جهله أنه جاهل، ويدخل في الجهل ما في

<sup>1</sup> القلم: 50

<sup>2</sup> البقرة: 32

<sup>3</sup> هود: 88

<sup>4</sup> الأنعام: 77

<sup>5</sup> هود: 34

<sup>6</sup> الأعراف: 43

<sup>7</sup> إبراهيم: 21

<sup>8</sup> الحجر: 39

معناه من الظن والشك والوهم والضروري والنظري والبديهي والكسي اه والله أعلم  
وبه التوفيق.

(و) يستحيل أيضاً (الموت) أي وينافي الحياة الموت وهو أمر وجودي يضاد  
الحياة عند أهل السنة، والتقابل بينه وبين الحياة من تقابل الضدين ودليلهم قوله  
تعالى: (خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ)<sup>1</sup> لأن الخلق إنما يتعلق بالأمر الوجودي وأما عند المعتزلة  
فهو عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حيًّا والتقابل بينه وبين الحياة من تقابل العدم  
والملكة على مذهب الحكماء اه.

(و) يستحيل أيضاً (الصمم) أي وينافي السمع العام لجميع الموجودات الصمم  
وهو غيبة شيء ما من الموجودات عن سماعه تعالى، والصمم أمر وجودي يضاد السمع  
عند أهل السنة، والتقابل بينه وبين السمع من تقابل الضدين، والمراد بالصمم في مقام  
الاستحالة على الله تعالى ما يشمل حقيقته الخاصة والعامة، فحقيقته الخاصة بالله  
تعالى غيبة موجود ما من الموجودات عن صفة السمع بحيث لا يتعلق سمع الله تعالى  
بذلك الموجود، وحقيقته العامة عدم السمع بسبب آفة تمنعه، وهذا المعنى محال في  
حق الله تعالى أيضاً، وأما في حقنا فإنها من الجائز الممكن، والحاصل أن سمع الله تعالى  
واجب وأن ضده الصمم مستحيل وأن سمع الممكنات جائز يمكن وجوده وعدمه  
فتنبه، وأما عند المعتزلة فهو عدم السمع عما من شأنه أن يكون سمياً والتقابل بينه  
وبين السمع من تقابل العدم والملكة على مذهب الحكماء اه والله أعلم وبه التوفيق.

(و) يستحيل أيضاً (العمى) أي وينافي البصر العام العمى وهو خفاء شيء من  
الموجودات عن بصره تعالى والعمى أمر وجودي يضاد البصر عند أهل السنة، والتقابل  
بينه وبين البصر من تقابل الضدين، والمراد بالعمى هنا ما يشمل حقيقته الخاصة

<sup>1</sup> الملك: 2

والعامة، فحقيقته الخاصة بالله تعالى خفاء موجود ما من الموجودات عن صفة البصر بحيث لا يتعلق بصر الله تعالى بذلك الموجود، وحقيقته العامة عدم البصر بسبب وجود آفة تمنعه، وهذا أيضاً محال في حقه تعالى وأما في حقنا فإنها جائزة، والحاصل أن بصر الله تعالى واجب وضده العمى مستحيل وبصر الممكنات جائز يمكن وجوده وعدمه فتنبه، وأما عند المعتزلة فهو عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً، والتقابل بينه وبين البصر من تقابل العدم والملكة على مذهب الحكماء اهـ.

(و) يستحيل أيضاً (البكْم) أي وينافي الكلام البكم وهو خروج شيء من المعلومات عن دلالة كلامه جل وعلا وكون كلامه تبارك وتعالى حروفاً أو أصواتاً أو متصفاً بشيء من لوازمها، والبكم أمر وجودي يضاد الكلام عند أهل السنة، والتقابل بينه وبين الكلام من تقابل الضدين، والمراد بالبكم هنا ما يشمل حقيقته الخاصة والعامة، فحقيقته الخاصة بالله تعالى خروج شيء من المعلومات عن دلالة كلامه جل وعلا بحيث لا يدل كلامه تعالى على شيء من ذلك المعلوم، وكون كلامه تبارك وتعالى حروفاً أو أصواتاً أو متصفاً بشيء من لوازمها، وحقيقته العامة عدم الكلام بسبب وجود آفة تمنعه، وهذا المعنى أيضاً محال في حقه تعالى وإن كلام الممكنات جائز يمكن وجوده وعدمه فتنبه، وأما عند المعتزلة فهو عدم الكلام عما من شأنه أن يتكلم، والتقابل بينه وبين الكلام من تقابل العدم والملكة على مذهب الحكماء، وبالجملة إن مسألة الكلام ذات تشعب كثير وبمحت مع المبتدعة منتشر شهير حتى قيل: إنما سمي أصول الدين بعلم الكلام لأجله، وقد قال بعض المحققين: الحق أن التطويل في مسألة الكلام بل في جميع صفاته تعالى بعد ما يستبين الحق قليل الجدوى، لأن كنه ذاته تعالى وكنه صفاته محجوب عن العقول، وعلى تقدير التوصل إلى شيء من معرفة الذات فهو ذوقي لا يمكن التعبير عنه والله أعلم، وإنما سكت في

أصل العقيدة عن إثبات إدراك المطعومات والمذوقات والمشمومات والملموسات بصفة تسمى الإدراك زائدة على السمع والبصر والعلم فتكون عند من أثبتها عامة لكل موجود من دون اتصال ولا تأثير بما يلازمها عادة لأجل الخلاف في إثبات هذه الإدراكات، والذي اختاره بعض المحققين الوقف ع نهاه 22,23 من السنوسي على صغرى الصغرى بتصرف واختصار وقال العلامة اللقاني في جوهريته:

وهل له إدراك أو لا خلف وعند قوم صح فيه الوقف

(و) يستحيل أيضاً (كَوْنُهُ تَعَالَى عَاجِزًا وَكَارِهًا وَجَاهِلًا وَمَيِّتًا وَأَصَمًّا

وَأَعْمَى وَأَبْكَمًّا) لا شك إذا علمت أن ضد القدرة العجز علمت أن ضد كونه قادرًا

كونه عاجزًا، وإذا علمت أن ضد الإرادة الكراهة العقلية علمت أن ضد كونه مريدًا

كونه كارهًا، وأن ضد كونه عالمًا كونه جاهلًا، وضد كونه حيًا كونه ميتًا، وضد كونه

سميعًا كونه أصمًّا، وضد كونه بصيرًا كونه أعمى، وضد كونه متكلمًا كونه أبكمًّا، واعلم

أن ما كان من الصفات الواجبة دليله عقليًا كان ضده من المستحيلات دليله عقليًا

وما كان من الصفات الواجبة دليله سمعيًا فضده من المستحيلات كذلك اهـ وبالله

التوفيق.

(وَيَدْخُلُ فِي الْمُمَاتِلَةِ لِلْحَوَادِثِ الْمُسْتَحِيلَةِ ثُبُوتُ الْغَرَضِ لِلَّهِ تَعَالَى فِي

أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ) لا يخفى أن ثبوت الغرض لله جل وعز من أنواع المماثلة للحوادث

المنافية للمخالفة للحوادث، ووجه اندراجه في المماثلة للحوادث أنه لا يتصف بأن

أفعاله للأغراض إلا المخلوق، فلو كانت أفعاله تعالى وأحكامه للأغراض لكان مماثلًا

للمخلوق والمماثلة باطلة، فثبوت الأغراض لله جل وعز محال، والغرض: هو مصلحة

للفاعل وعلّة باعثة له على الفعل أو الحكم مترتبة عليه مقصودة مطلوبة للفاعل بالفعل

أي مراعاة مصلحة تعود عليه تعالى أو على خلقه، وكلا الأمرين محال في حقه تعالى

لأنه لا يفعل كذلك إلا المقهور المحتاج لأن يتكامل به والله تعالى هو الفاعل المختار الغني عن جميع المخلوقات فقد استبان أن أفعاله جل وعز وأحكامه كلها بإرادته واختياره لا لعله باعثة وإنما هي بمحض الاختيار وما راعى من مصالح خلقه فبمحض فضله ولا حق لأحد عليه تعالى كما تقدم، فلا تغفل وإنما أعاده هنا للتنبيه وللرد صريحًا على من يزعم ذلك والله أعلم وبه التوفيق.

(و) يدخل أيضًا في المماثلة للحوادث المستحيلة (ثُبُوتُ التَّأثيرِ بِقُوَّةِ أُوَدْعَها اللهُ فِي الأَسبابِ العادِيَّةِ) يعني وكذلك ثبوت التأثير بقوة أودعها الله تعالى في الأسباب العادية يدخل في أنواع المماثلة للحوادث المنافية للمخالفة للحوادث، ووجه اندراجه في المماثلة للحوادث أنه لا يتصف باحتياجه إلى الوسائط إلا المخلوق فلو كان تعالى محتاجًا في بعض أفعاله إلى واسطة لكان مماثلًا للمخلوق والمماثلة باطلة، فثبوت التأثير بقوة مودعة في الأسباب العادية محال كما تقدم، ولأنه يلزم عليه نفي عموم تعلق القدرة والإرادة بجميع الممكنات بأن تتعلق ببعضها فقط وذلك محال وإنما أعاده هنا للتنبيه وللرد صريحًا على من يزعم ذلك والله تعالى أعلم وبه التوفيق اهـ.

(و) يدخل في التعدد المستحيل (ثُبُوتُ التَّأثيرِ بِطَبْعِ الأَسبابِ العادِيَّةِ وَعِلَّتْها) لا شك أن ثبوت التأثير بطبع الأسباب العادية وعلتها مناف للوحدانية في أفعاله تعالى إذ هو نوع من أنواع الكموم الستة المنفية بالوحدانية، فثبوتها مستحيل وإنما ذكر هنا للرد صريحًا على الطبائعيين وغيرهم وللتنبيه على ذلك لأن خطر الجهل في هذا العلم عظيم ووجه اندراجه في الوحدانية أنه لو كان ثم شيء من الأسباب العادية يؤثر بطبعه وعلته للزم أن يستغني ذلك الأثر عن مولانا جل وعز كيف وهو الذي يفترق إليه كل ما سواه عمومًا وعلى كل حال كما تقدم، والله تعالى أعلم وبالله التوفيق اهـ.

(و) يدخل في الكراهة المستحيلة (ثُبُوتُ الإِيجَابِ الدَّاتِي) وهو إسناد الكائنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل أو الطبع من غير اختيار له تعالى, قد علمت أن إرادة الله تعالى عامة تتعلق بجميع الممكنات فيلزم استحالة وقوع شيء منها بغير إرادته تعالى فمنافاة هذا للإرادة من عموم تعلقها لا من حيث ذاتها بخلاف الإيجاب الذاتي فإنه مناف للإرادة من حيث ذاتها, فالتقابل بينه وبين الإرادة من تقابل العدم والملكة كما تقدم, والإيجاب الذاتي هو أصل كفر الفلاسفة والطبائعيين حيث جعلوا الذات العلية علة أي سببًا عقليًا لوجود الممكنات لا بطريق الاختيار بل بطريق العلة والطبيعة ولا إشكال في كفر من يعتقد هذا اهـ, والحمد لله الذي عافانا مما ابتلاهم به وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلًا ونسأله تعالى لنا ولإخواننا المؤمنين النجاة من مضلات الفتن والمورور ظاهرًا وباطنًا على أهدي سنن, بجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين له إلى يوم الدين اهـ.

ثم قال: (وَالجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى) هذا هو القسم الثالث مما يجب على المكلف معرفته من العقائد وهو الجائز في حقه تعالى, ولما كان الواجب في حقه تعالى لا يحصره حد ولا عد قال: فمن الواجب في حقه تعالى عشرون صفة وكذلك المستحيل في حقه تعالى, ولما كان الجائز في حقه تعالى يمكن حصره بضابط يشمل جميع أفراده التي لا حصر لها بالعد أيضًا قال: وضابطه هو (فِعْلٌ كُلٌّ مُمَكِّنٌ أَوْ تَرْكُهُ) فيه إشارة للرد على من يقول بعدم الجواز أي فلا يجب على الله فعل شيء ردًا على المعتزلة في قولهم: يجب على الله الصلاح والأصلح ولا يفعل بالإيجاب الذاتي ردًا على الفلاسفة القائلين بالإيجاب الذاتي ولا يستحيل في حقه تعالى الفعل والترك ردًا على المعتزلة في قولهم باستحالة الرؤية عليه تعالى وردًا على غيرهم ممن يقول باستحالته, فالفعل والترك ليس بواجب ولا مستحيل بل يجوز في حقه تعالى فعل كل ممكن أي إيجاد وإعدامه ويجوز

في حقه تعالى ترك كل ممكن أي تركه معدومًا أو تركه موجودًا فالفعل يشمل الوجهين الإيجاد والإعدام، والترك يشمل الوجهين ترك الإيجاد وترك الإعدام، والمقصود هنا ضبط الجائز بما يعرف به كل فرد من أفراده التي لا يمكن حصرها بالعد لا بيان حقيقة الجائز العقلي لأن بيان حقيقته قد تقدم في قوله: والحكم العقلي ينحصر في ثلاثة أقسام الوجود والاستحالة والجواز، فالواجب الذاتي: هو الذي لا يقبل النفي بحال كذات الله تعالى وصفاته، والمحال الذاتي: هو الذي لا يقبل الثبوت كالشريك لله تعالى وسائر المستحيلات، والجائز الذاتي: هو الذي يقبل النفي والثبوت لذاته كالمخلوقات، والجائز لا يكون إلا ذاتيًا أي لا يكون عرضيًا، فبين المصنف هنا أن الجائز الذي عرفنا حقيقته أولاً هو بالنسبة لله تعالى محصور في فعل كل ممكن أو تركه، فليس الجائز وصفًا يقوم بذاته تعالى بل هو وصف راجع لتعلق قدرته تعالى وإرادته بالممكنات، فإن الذات العلية لا تتصف بصفة جائزة، وضابط الجائز العقلي بالنسبة لله تعالى هو فعله لكل ممكن أو تركه لا فرق بين ممكن وممكن بالنظر لذاته لاستواء وجوده وعدمه بأن يمكن وجوده تارة وعدمه تارة أخرى، ولا يترتب على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه محال لذاته وهذا الممكن هو أحد أقسام الحكم العقلي الثلاثة، ويتفرع عنه اثنان فتصير الأقسام خمسة وهي: الواجب الذاتي، والمحال الذاتي، والجائز الذاتي، ويتفرع عنه الواجب العرضي كوجود المخلوقات، والمحال العرضي كدخول الكفار الجنة، والعرضي لا ينافي الإمكان الذاتي كما تقدم فتبين من هذا أن الواجب الذاتي لا يصير محالًا عرضيًا ولا جائزًا عرضيًا وأن المحال الذاتي لا يصير واجبًا عرضيًا ولا جائزًا عرضيًا وإنما الجائز الذاتي هو الذي قد يصير واجبًا عرضيًا إذا تعلق علم الله تعالى وكلامه بثبوت، أو محالًا عرضيًا إذا تعلق علم الله وكلامه بنفيه، والعرضي لا ينافي الإمكان الذاتي فلا تغفل لأن علمه تعالى وكلامه يتعلقان بجميع الواجبات والمستحيلات والجائزات، بمعنى أنه تعالى يعلم أن

الواجب في حقه تعالى واجب لا يقبل النفي وكلامه تعالى دل على ذلك، ويعلم أن المحال في حقه تعالى لا يقبل الثبوت وكلامه تعالى دل على ذلك، ويعلم تعالى أن الجائز في حقه تعالى جائز ممكن يقبل النفي والثبوت لذاته لاستواء وجوده وعدمه وكلامه تعالى دل على ذلك، ويعلم أيضًا أن الثابت في علمه تعالى من الممكنات الذاتية وأخبرنا بأنه واقع أو سيقع في المستقبل أنه ثابت لا يقبل النفي ويسمى واجبًا عرضيًا لعروض الأخبار بثبوتها، ويعلم أيضًا أن المنفي في علمه تعالى من الممكنات الذاتية وأخبرنا بأنه لم يوجد في الماضي ولن يوجد في المستقبل أنه منفي لا يقبل الثبوت وسمي محالًا عرضيًا لعروض الأخبار بنفيه، ويعلم أيضًا أن المسكوت عنه من الممكن الذاتي أنه باق على إمكانه الذاتي لم يتفرع عنه شيء، واعتراض بأن الجائز والممكن مترادفان عند المتكلمين وحينئذ يكون في كلامه أخذ الشيء في تعريف نفسه فكأنه قال: والجائز في حقه تعالى فعل كل جائز أو تركه، وذلك موجب للدور لتوقف كل من المعرف والتعريف على الآخر حينئذ، وأجيب بأجوبة أحسنها أن كلاً من الجائز والممكن يطلق ويراد به تعلق القدرة بالمقدور يعني المجرد عن عنوان الإمكان وهذا هو المراد بالمعرف بدليل الإخبار عنه بالفعل ويطلق ويراد به نفس المقدور، أعني أثر الفعل وهو المراد بالممكن الواقع في التعريف وحينئذ لم يلزم أخذ الشيء في تعريف نفسه المؤدي إلى الدور، وبهذا إيجاب أيضًا عن اعتراض آخر وهو أن الجائز كما تقدر مرادف للممكن وكلام المصنف يفيد أنه مغاير له لا يقتضي أن الجائز نفس الفعل أو الترك وأن الممكن نفس المفعول أو المتروك حيث أخبر عن الأول بأنه الفعل أو الترك وأضاف كلاً منهما إلى الثاني، وتوضيح الجواب أن إرادة نفس الفعل أو الترك من الجائز وإرادة نفس المفعول أو المتروك من الممكن لا تنافي أن الجائز مرادف للممكن لأن كلاً منهما يطلق بمعنيين كما علمت اهـ 27 بيحوري سنوسي بتصرف.

قوله (وَأَفْرَادُهُ) أي أفراد الجائز الذاتي وما تفرع عنه من الواجب العرضي والمحال العرضي (كثيرة) لا تحصر بالعدد فالجائز الذاتي بمنزلة الكلبي ومفرداته بمنزلة جزئياته, ودليل مطلق جزئي منه هو دليل كليهما عقلاً ونقلاً فدليل كل ممكن من العقل المشاهدة بالعيون لأنه لو كان محالاً لما وجد ولو كان واجباً لما انعدم فوجوده تارة وانعدامه تارة أخرى دليل على أنه ممكن لذاته لاستواء وجوده وعدمه, ومن النقل قوله تعالى: (وَرُبُّكَ يُخَلِّقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ)<sup>1</sup> فإذا ترتب على تقدير عدمه محال لذاته فوجوده واجب عرضي وإذا ترتب على تقدير وجوده محال لذاته فوجوده محال عرضي ودليل كل جزئي معين مخصوص النقل الوارد فيه بخصوصه ومن العقل ما يلزم على تقدير عدمه أو وجوده من المحال كانقلاب العلم جهلاً وكذب المولى جل وعز في إخباره وكنسبة الظلم له تعالى لأنه يلزم عليه أنه تعالى تصرف في ملك غيره بغير إذن مالكة ولا ملك لغير الله تعالى ولا ند ولا شريك له تعالى لا في الملك ولا في الملكوت كما سيأتي في مفتاح الجنة اهـ. والله أعلم.

قوله (فَمِنْهَا) أي فمن أفراد الجائز (النَّخْلُ) أي الإيجاد ليس بواجب ولا محال (وَالرِّزْقُ) أي الإمداد ليس بواجب ولا محال (وَالْإِمَاتَةُ) أي قبض الأرواح جائز ليس بواجب ولا محال (وَالْإِحْيَاءُ) أي بعث الأموات كذلك (وَالصَّحَّةُ) أي العافية (وَالْإِسْقَامُ) أي الأمراض كذلك جائزة لا يجب منها شيء ولا يستحيل, فلا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا سراية لعله من صاحبها إلى غيره, فهذه الأدواء لا تُعدي بنفسها وطباعها ولا بقوة أودعها الله تعالى فيها وإنما هي من الأسباب العادية كإصابة العين فيخلق الله تعالى الأثر إن شاء عندها لا بها ولا بقوة مودعة فيها, واعتقاد أن المرض يُعدي بنفسه كفر, واعتقاد أن المرض يُعدي بقوة أودعها الله تعالى فيه فسق,

<sup>1</sup> القصص: 68

واعتماد أن المرض جرت عادة الله بوجود ذلك عنده لا به ولا بقوة مودعة فيه والعادة قد تتخلف فهذا مذهب أهل السنة<sup>1</sup> ومذهب المحدثين والمحققين نفي العَدْوَى من أصلها مطلقاً والنهي الوارد في الذهاب إلى محل الأوبئة والخروج منها إنما هو لضعفاء العقول مخافة أن يقع لهم فيعتقدون العَدْوَى وحفظاً من الوسواس, وكانت تزعم العرب أنها تُعدي فأبطل الشرع ذلك، وأحاديث نفي العَدْوَى كأنها متواترة لكثرتها، قال أعرابي لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن الإبل تكون كالطباء فيخالطها البعير الأجرى فتجرب كلها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: فمن أعدى الأول؟ وهذا الجواب مسكت، فلو كانت الأدوية يجلب بعضها بعضاً للزم فقد الأول لعدم الجالب فإذا قلنا ذلك من فعل الله ابتداء قلنا هذا أيضاً من فعل الله ابتداء وأما إصابة العين فحق لا شك فيه، ففي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اه قلت: ومعنى أن إصابة العين حق أنها من الأسباب العادية كالنار والأكل والشرب فيخلق الله الملاك عندها لا بها ولا بقوة مودعة فيها مع صحة التخلف كما سيأتي في بيان الأسباب العادية إن شاء الله تعالى، فإن قيل: كيف يعمل نظر العين من بُعد حتى يؤثر؟ فالجواب: إن طبائع الناس تختلف كما تختلف الهوام، وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أمر بقتل ذي الطُفَيْتَيْنِ من الحيات والأبتر وقال إنهما يطمسان البصر

<sup>1</sup> ففي المناوي صفحة 433 ج6، حديث 9908: لا عدوى ولا صفر ولا هامة [حم ق د] عن أبي هريرة عن السائب بن يزيد (صح) وحديث: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا غول [حم م] عن جابر [صح].

ويستقطان الحبل وإنما ذلك لسم فصل من أعينهما في الهواء حتى أصاب من رأينه  
فهكذا الآدمي إلخ 180 تسهيل المنافع اهـ.

(و) كذا من الجائز في حقه تعالى (بِعَثَّةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) لأن ما  
قدر الله سبحانه وتعالى معهم من المصالح الدينية والدينية فبمحض فضله تعالى ولا  
أثر للرسول عليهم الصلاة والسلام في شيء من تلك المصالح ولا حق لأحد على مولانا  
جل وعز في هداية ولا في مصلحة دينية ولا أخروية<sup>1</sup> إلخ 23 صغرى الصغرى السنوسي  
اهـ.

(و) كذا من الجائز في حقه تعالى (الثَّوَابُ) أي إثابة الله المطيع إذ لا حق لأحد  
عليه تعالى إذ لا نفع له جل وعز بطاعة أحد، وأيضاً فالطاعة خلق له تبارك وتعالى  
وليس للعبد فيها إلا الكسب والاتصاف ولا أثر له فيها أصلاً.

(و) كذا من الجائز في حقه تعالى (العِقَابُ) أي التعذيب للعاصي قال الإمام  
اللقاني في جوهريته:

فإن يثيبنا فبمحض الفضل وإن يعذب فبمحض العدل

<sup>1</sup> خلافاً للمعتزلة في قولهم: إنها واجبة عليه تعالى بناء على أصلهم الفاسد ومعتقدهم الكاسد من  
أنه يجب على الله تعالى فعل الصالح والأصلح، وخلافاً للبراهمة وهم طائفة كفار من الهند أصحاب  
برهام يقولون باستحالة بعثة الرسل، كذا نقل السنوسي عنهم، وصریح كلام السعد أنهم يقولون: إنها  
جائزة ولكن لا حاجة لها فلا تثبت، وعبارته في شرح المقاصد المنكرون للنبوة منهم من قال  
باستحالتها ولا اعتداد له ومن قال بعدم الاحتياج إليها كالبراهمة<sup>اهـ</sup> بيجوري سنوسي، وبالجملة فبعثة  
الرسول عليهم الصلاة والسلام جائزة عقلاً ثابتة شرعاً بالكتاب والسنة والإجماع فمن الكتاب قوله  
تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) الإسراء: 15 وقوله تعالى: (يس، وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ، إِنَّكَ  
لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ) يس: 1-3، وقوله تعالى: (إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ) الدخان: 5 وقوله تعالى: (يَا حَسْرَةً  
عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ) يس: 30 إلخ مما هو كثير.

(و) وكذلك من الجائز في حقه تعالى (الْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ) أي فكل شيء من الممكنات هو بقدرته تعالى وإرادته وعلمه ودل عليه كلامه، فالقضاء والقدر لفظه عقيدة سمعية جزئية من الكلبي الذي هو الجائز الذاتي في حقه تعالى تندرج في معاني العلم والإرادة والقدرة والكلام، وبرهانها العقلي هو برهان هذه الصفات الثلاث أعني: العلم والإرادة والقدرة، ودليلها النقلي هو دليل هذه الصفات الأربع بزيادة الكلام لأنها سمعية فإذا أردنا الاستدلال على الفرد الجزئي السمعي أرجعناه إلى كليه الذي هو الجائز الذاتي فدليل كليه العقلي هو دليل الجزئي العقلي أيضًا لأنه فرد من أفرادها وخصها بالذكر لخطر الجهل بها ولأنها سادس أركان الإيمان الذي هو من أركان الدين الإسلامي وسيأتي زيادة إيضاحها عند كل مناسبة إن شاء الله تعالى.

(و) كذا من الجائز في حقه تعالى (فِعْلُ الصَّالِحِ وَالْأَصْلَحِ) قال الإمام السنوسي 22 في صغرى الصغرى: وليس فيه ما هو واجب عقلاً كالصلاح والأصلح، كما قاله بعض من ضل لأنه يلزم عليه قلب حقيقة الصلاح والأصلح الجائزة بأن ترجع واجبة وذلك يمنع وقوع ضدها وهو الفساد، كيف وهو موجود بالمشاهدة، وقال أيضًا في شرحه على صغراه: وفعل الصلاح والأصلح للخلق لا يجب من ذلك شيء على الله تعالى ولا يستحيل إذ لو وجب كما تقول المعتزلة لما وقعت محنة دنيا ولا أخرى ولما وقع تكليف بأمر ولا نهي وذلك باطل بالمشاهدة وما يقدر من المصالح مع تلك المحن والتكاليف فالله تعالى قادر على إيصال تلك بدون مشقة أو محنة أو تكليف، والصلاح ما قابله فساد والأصلح ما قابله صلاح إلا أنه دونه، فالأول كتغذية زيد بدلًا عن ضربه والثاني كتغذيته لحمًا بدلًا عن إطعامه عدسًا فلا يجب على الله شيء من ذلك ولا يستحيل، وقد حكى أن أبا الحسن الأشعري سأل أبا علي الجبائي عن ثلاثة إخوة عاش أحدهم في طاعة الله تعالى وأحدهم في الكفر وماتا على ذلك والآخريات

صغيراً فقال الجبائي: يثاب الأول ويعاقب الثاني ولا يثاب الثالث ولا يعاقب<sup>1</sup> , فقال الأشعري: إن قال الثالث هلا أعمرتني فأصلح وأدخل الجنة كما دخل أخي المؤمن؟ فأجاب الجبائي بأن الرب تعالى يقول له: كنت أعلم أنك لو عشت لفسقت فدخلت النار فكان الأصلح لك موتك صغيراً, فقال الأشعري: فإن قال الثاني لم لم تمتني صغيراً كما أمت أخي كي لا أعصي فأدخل النار...؟ فهت الجبائي, اه لا يقال يلزم على القول بالواجب العرضي المقطوع بوجوده كتنعيم أهل الجنة في الجنة القول بالصلاح والأصلح كالمعتزلة لأننا نقول: لا يجب على الله تعالى شيء من الممكنات بل إنما يجب علينا تصديق الله تعالى فيما أخبر به عن وجود بعض الممكنات أو عدمها, والفرق بين قول العلماء: يجب على المكلف كذا ويجب لله كذا ظاهر لمن له أدنى إمام بعلم الكلام, وكذلك الفرق بين الواجب الذاتي والواجب العرضي أن الواجب الذاتي والمحال الذاتي لا يتفرع عنهما شيء لما يلزم عليه من قلب الحقائق وإنما الواجب العرضي هو الذي يتفرع عن الممكن الذاتي وكذلك المحال العرضي فأصلهما ممكن ذاتي متفرع عنه لعروض خبر إلهي بإثباته أو نفيه فصار واجباً عرضياً أو محالاً عرضياً كما تقدم في بحث الجائز من أقسام الحكم العقلي, وهذا لا ينافي أنه لا زال ولا يزال في حقه تعالى جائزاً لذاته لأنه تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون كما تقدم في أثناء الفائدة عند قوله: فإن كان موضوع البحث إلخ... وإلا فيكون معنى وجوب الصلاح والأصلح في حق الله تعالى لزوم صدور الصلاح والأصلح عنه عقلياً بحيث لا يتمكن من الترك وهو معنى الإيجاب الذاتي المنافي لذات الإرادة الذي هو مذهب الفلاسفة وأقوى ما تمسك به المعتزلة في ذلك أن ترك الأصلح يستلزم المحال من سفه أو جهل أو عبث أو بخل

<sup>1</sup> أي الفساد

وظاهر أنه رفض لقاعدة الاختيار وتمسك بالفلسفة الظاهر العوار أي الفساد قال الإمام القاني في جوهرته:

وقولهم: إن الصلاح واجب عليه, زور ما عليه واجب

فدخول المؤمنين الجنة بفضلته تعالى ودخول الكفار النار بعدله تعالى: (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>1</sup> وانظر شرح الدردير على خريدته عند قوله:

ومن يقل: فعل الصلاح وجبا على الإله قد أساء الأدبا  
اه وبالله التوفيق.

(خاتمة) والحاصل فالعدل والظلم إنما يتقابلان في حق المخلوق ويوصف بهما  
وأما الخالق جل وعز فالمقابل لعدله فضله تعالى فالظلم لا يتصور في حق الله تعالى لأنه  
محال إذ الظلم: هو التصرف في ملك الغير بغير إذن مالكة ولا ملك لغير الله تعالى ولا  
ند ولا شريك له تعالى لا في الملك ولا في الملكوت (تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى  
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)<sup>2</sup> (فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ)<sup>3</sup> (لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا  
فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا  
يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ  
حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ)<sup>4</sup>

فإن يثبنا فبمحض الفضل وإن يعذب فبمحض العدل

<sup>1</sup> الأنبياء: 23

<sup>2</sup> الملك: 1

<sup>3</sup> يس: 83

<sup>4</sup> البقرة: 255

(أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ)<sup>1</sup> (وَلَا يَظْلِمُ رُبُّكَ أَحَدًا)<sup>2</sup> (وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ)<sup>3</sup> فقول المعتزلة: يجب على الله الصلاح والأصلح زور وبهتان وجهل بما يلزم عليه من المحال وقياس الغائب على الشاهد فاسد فقياس الخالق الواجب الوجود الفعال لما يريد المنفرد بالإيجاد والإمداد المنفرد بالحكم المنزه عن الظلم والنند والشريك المخالف لخلقه في ذاته وصفاته وأفعاله فقياسهم له تعالى على المخلوق الممكن الفقير العاجز المملوك بحيث كما أمكن الظلم في حقنا لبعضنا بعضاً أمكن كذلك في حق الله تعالى أن يظلم عباده فاحتاجوا لإيجاب الصلاح والأصلح عليه لدفع الظلم عنه ظاهر الفساد تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وفاتهم أنه لا ظلم ولا حجة لمخلوق على الخالق المختار بعد أن كرم عبده بالسمع والبصر والفؤاد وأكرمه بالعقل وبارسال الرسل المعصومين المزكين فبينوا وبشروا وأنذروا وحذروا وقال تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا)<sup>4</sup> فلا ظلم ولا حجة بعد هذا لمخلوق على خالقه وقد أخبر عن نفسه تعالى أنه انفرد بالقدرة والإرادة المتعلقةين بجميع الممكنات وبالعلم المتعلق بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات ودل بكلامه القديم على جميع ذلك، فكل شيء بقدرته وإرادته وعلمه، وهذا معنى كل شيء بقضاء وقدر الذي هو سادس أركان الإيمان وقال تعالى: (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>5</sup> وهذا من فضل الله تعالى على أهل السنة وحرمة المعتزلة والحمد لله الذي عافانا مما ابتلاهم وفضلنا على كثير ممن خلق

<sup>1</sup> الأعراف: 54

<sup>2</sup> الكهف: 49

<sup>3</sup> النحل: 112

<sup>4</sup> الإسراء: 15

<sup>5</sup> الأنبياء: 23

تفضيلاً اهـ و(الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَيْنًا بِالْحَقِّ)<sup>1</sup> وبالله تعالى التوفيق.

(وَ) كذا من الجائز في حقه تعالى (رُؤْيَةُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفٍ وَلَا انْحِصَارٍ) بمعنى أن العقل إذا خلا ونفسه لم يحكم بامتناعها ولا بوجودها لأنه لا يلزم عليه محال قال الإمام السنوسي رحمه الله تعالى 23 في شرحه على صغرى الصغرى: يعني ومن الممكنات الجائزة عقلاً في حق الله تعالى عند أهل الحق رؤية المخلوق لمولانا جل وعلا على ما يليق به تبارك وتعالى من غير جهة ولا جرمية ولا تحيز لأنه تعالى موجود وكل موجود يصح أن يُرى واستدعاء الرؤية المقابلة للمرئي والجهة والتوسط بين القرب جداً والبعد جداً إنما هو عادي يقبل التخلف وكما يصح أن يعلم مولانا جل وعلا على ما يليق بجلاله وعظمته من غير إحاطة فكذلك يصح أن يُرى تبارك وتعالى إذ لو كانت الرؤية باتصال شعاع بالمرئي لزم أن لا يرى الرائي إلا مقدار حدقته كيف وهو ينكشف للرائي في نظرة واحدة أضعافاً لا حصر لها بحيث يقطع أنه لا يمكن أن ينفصل عنه شعاع يتصل بأدنى شيء منها اهـ قال العلامة ميارة في كبيره على المرشد المعين عند قول الناظم:

الايمان جزم بالإله والكتب والرسل والأمالك مع بعث قرب  
ويؤيد هذا حديث جبريل الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة  
رضي الله عنه بلفظ فقال: ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه  
ورسله وتؤمن بالبعث .. الخ, إذ قيل: المراد باللقاء رؤية الله تعالى والمراد الإيمان بأن  
ذلك حق في نفس الأمر لمن مات مؤمناً وهذا من الأدلة القوية لأهل السنة في إثبات

<sup>1</sup> الأعراف: 43

رؤية الله تعالى في الآخرة إذ جعلت من قواعد الإيمان اه وقال العلامة سيدي إبراهيم اللقاني في جوهريته:

ومنه أن ينظر بالأبصار لكن بلا كيف ولا انحصار  
للمؤمنين إذ بجائز علقته هذا وللمختار دنيا ثبتت

أي وقعت رؤيته تعالى في الدنيا ليلة الإسراء للمختار الذي هو نبينا صلى الله عليه وسلم وفي التعبير بالمختار مناسبة لأنه اختير لهذا المقام والراجح عند أكثر العلماء أنه صلى الله عليه وآله وسلم رأى ربه سبحانه وتعالى بعيني رأسه وهما في محلها خلافاً لمن قال: حوِّلاً لقلبه، لحديث ابن عباس وغيره، وقد نفت السيدة عائشة رضي الله عنها وقوعها له صلى الله عليه وآله وسلم لكن قدم عليها ابن عباس لأنه مثبت والقاعدة أن المثبت مقدم على النافي حتى قال مَعْمَرُ بن راشد: ما عائشة عندنا بأعلم من ابن عباس، وكان صلى الله عليه وسلم يراه في كل مرة من مرات المراجعة، ومن كلام علي بن وفا: إنما كان ترجيع موسى عليه الصلاة والسلام للنبي صلى الله عليه وسلم في شأن الصلوات ليتكرر مشاهدة أنوار المرات وأنشد يقول:

والسر في قول موسى إذ يراجعه ليحتلي النور فيه حيث يشهده  
يبدو سنانه على وجه الرسول فيا لله حُسْن رسول إذ يردده

فالحكمة الباطنة اقتباس النور من وجهه صلى الله عليه وآله وسلم ففي كل مرة يزداد نوراً والحكمة الظاهرة التخفيف اهـ 60 من البيجوري على الجوهرة، وقال النووي: الراجح أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج، والمراد بالإدراك في قوله: لا تدركه الأبصار الإحاطة والله تعالى لا يحاط به وإذا ورد النص بنفي الإحاطة لا يلزم منه نفي الرؤية بغير إحاطة اهـ 1163 من جواهر البحار للنبهاني و 32 في البيجوري على السنوسية: ومن الجائز في حقه تعالى أيضاً

رؤيته تعالى وهي تقع للمؤمنين في الدار الآخرة لا للكفار اتفاقاً ولا للمنافقين على الصحيح وأما في دار الدنيا فلا تقع، نعم وقعت لنبينا محمد عليه الصلاة والسلام ليلة الإسراء على الراجح وقيل رآه بعين قلبه فقط ومن ادعاها ممن سواه فهو ضال مضل فكيف وقد منع منها كلهم الله، لكن هذا إنما هو في اليقظة وأما في المنام فقد وقعت لكثير من الصالحين من سلف الأمة وخلفهم ولا خفاء في أنها نوع مشاهدة يكون بالقلب لا للعين وقد ادعى بعض الصوفية أنه رأى ربه في منامه فقيل له: كيف رأيته؟ فقال: انعكس بصري في بصيرتي فرأيت من ليس كمثلته شيء، ومن جملة من رآه في المنام الإمام أحمد بن حنبل، فقد نقل عنه أنه رآه في المنام تسعاً وتسعين مرة وقال: لعن رأيته تمام المئة لأسألته عن أفضل ما يتقرب به المتقربون، فرآه تمام المئة وسأله فقال: بتلاوة كلامي يا أحمد، فقال: بفهم وبغير فهم؟ فقال: بفهم وبغير فهم اهـ 86 من الدرديري والصابوي على الخريدة، ومنهم علي بن الخطاب الجزري وكان من الصالحين قال: رأيت الحق في النوم، فقال: يا ابن الخطاب تمن، قال: فسكتُ، فقال لي: يا ابن الخطاب تمن، قال: فسكتُ، قال ذلك ثلاثاً ثم قال لي في الرابعة: يا ابن الخطاب، أعرض عليك ملكي وملكوتي وأقول لك تمن وتسكت، فقال: قلت يارب، إن نطقت فبك وإن تكلمت فيما تجريه على لساني فما الذي أقول؟ فقال: قل أنت بلسانك، فقال: يا رب قد شرفت أنبياءك بكتب أنزلتها عليهم فشرفني بحديث ليس يبيني وبينك فيه واسطة، فقال: يا ابن الخطاب من أحسن إلى من أساء إليه فقد أخلص لله شكرًا، ومن أساء إلى من أحسن إليه فقد بدل نعمة الله كفرًا، قال: فقلت يا رب زدني، فقال: يا ابن الخطاب حسبك حسبك اهـ 524 ج ، 4 من وصايا الشيخ الأكبر في خاتمة فتوحاته وقوله: نعم وقعت لنبينا صلى الله عليه وآله وسلم أي بعين رأسه، وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما والثاني مروى عن عائشة رضي

الله عنها، وقالت العلماء: ليست عائشة بأعلم من ابن عباس فالراجح عندهم ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما اهـ وبالله التوفيق، وانظر شرح ابن الناظم والأمير والبيجوري والصاوي والسحيمي وقال العلامة سيدي محمد الطالب بن حمدون على ميارة على المرشد المعين: مما يجب اعتقاده رؤية المؤمنين لله تعالى في الجنة وكما يرونه في الجنة يرونه في عرصات القيامة أما رؤيتهم له تعالى في عرصات القيامة فقال تعالى: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ، إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)<sup>1</sup> قال العلامة سيدنا الطيب بن كيران: وفي الصحيحين أن الناس قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: هل تضارون في القمر ليلة البدر؟ قالوا: لا، قال: فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟ قالوا: لا، قال: فإنكم ترونه كذلك.

ثم قال أي ابن حمدون والطيب: وأما بعده فروى مسلم حديث إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تعالى: أتريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟ فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم، زاد في رواية ثم تلا: (لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ)<sup>2</sup> فالحسنى الجنة والزيادة النظر إليه تعالى، وأجمعت الأمة في الصدر الأول على وقوع الرؤية في الآخرة وأن الوارد في ذلك محمول على ظاهره حتى ظهرت مقالة المعتزلة المحيلين لها فاحتج عليهم أهل الحق بوجهين: الأول: أنا قاطعون برؤيتنا للجواهر ضرورة أننا نفرق بالبصر بين جسم وجسم وعرض وعرض ولا بد للحكم المشترك من علة مشتركة وهي إما الوجود أو الحدوث أو الإمكان إذ لا رابع يشترك بين الأعيان والأعراض، والحدوث: الوجود بعد العدم، والإمكان: عدم ضرورة الوجود والعدم، وظاهر أنه لا دخل للعدم

<sup>1</sup> القيامة 21,22

<sup>2</sup> يونس: 26

في العلية، فتعين الوجود وهو مشترك بين الصانع وغيره، أو تقول الواجب والجائز فتعين صحة رؤية الصانع قال الحوصي:

فالله موجود وما فيه امترا وكل موجود يصح أن يُرى

وإنما تمتنع رؤيته لو ثبت كون شيء من خواص الحادث شرطاً أو شيء من خواص الواجب مانعاً ولم يثبت والأصل عدمه، وعلى هذا فتصح رؤية سائر الموجودات من الأصوات والطعوم والروائح وغيرها وإنما لا ترى لأن الله تعالى لم يخلق في العبد رؤيتها بطريق جري العادة لا لامتناع رؤيتها عقلاً، الثاني: أن موسى عليه السلام سألها فقال: (رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ)<sup>1</sup> فلو لم تكن جائزة عقلاً لكان طلبها جهلاً بما يجب في حق الله تعالى وما يستحيل وما يجوز أو سفهاً وعبثاً والأنبياء عليهم السلام منزهون عن ذلك، وأيضاً علق وقوعها على استقرار الجبل مكانه وهو ممكن والمعلق على الممكن ممكن إذ معنى التعليق الإخبار بثبوت المعلق عند ثبوت المعلق عليه، والمحال لا يثبت على شيء من التقادير الممكنة، فإن أجابوا بأن سؤالها كان لأجل قومه إذ قالوا: أرنا الله جهرة، فأراد أن يعلموا امتناعها كما علمه، وأن المعلق عليه محال وهو استقرار الجبل حال تحركه، قلنا: كل ذلك خلاف الظاهر لا ضرورة في ارتكابه على أن قوم موسى السائلين لها إن كانوا مؤمنين كفاهم إخباره بامتناعها وإلا لم يصدقوه في إخباره أن الله حكم بامتناعها عند طلبها فيبقى السؤال عبثاً والاستقرار حال التحرك ممكن لا محال بأن يقع السكون بدل الحركة وإنما المحال اجتماعهما، واحتج المعتزلة بوجهين: أحدهما أن الرؤية مشترطة بكون المرئي في جهة وبمقابلة المرئي له واتصال الشعاع من المرئي له وثبوت مسافة مخصوصة بينهما من عدم القرب جداً والبعده جداً، وكل ذلك محال في حق الباري، وجوابه منع هذا الاشتراط وقياس الغائب

<sup>1</sup> الأعراف: 143

على الشاهد فاسد وإنما الشرط الوجود فإن قيل: لو كان كذلك والحاسة سليمة لوجب أن يُرى الآن وإلا لجاز أن يكون بحضرتنا جبال شاهقة لا نراها وأنه سفسطة، قلنا: ممنوع فإن الرؤية عندنا بخلق الله تعالى في العبد لا تجب عند اجتماع الشرائط ولا تستحيل بفقدها، ثانيها قوله تعالى: (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ)<sup>1</sup> وجوابه أن "لا" ليست للإستغراق وهو عام مخصوص بالكفار لقوله تعالى: (كَأَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحُجُونَ)<sup>2</sup> بدليل قوله تعالى: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ، إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ) وغيره أو هو من باب سلب العموم لا عموم السلب أي لا تدركه كل الأبصار بل بعضها أو المنفي هو الإدراك أي الإحاطة وهو أخص من الرؤية فلا يلزم من نفيه نفيها أو المنفي الرؤية في الدنيا إذ لا دلالة فيه على عموم الأوقات والأحوال على أن الآية لا تدل على مدعاهم من الامتناع بل قد استدل بها على الجواز وليس ذلك فلا حجة لهم فيها بل هي حجة لأهل السنة لأنه لا ينفي عن الشيء إلا ما يجوز عليه عقلاً يعترض بنحو قوله: (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ)<sup>3</sup>، الآية مسوقة للتمدح ولو امتنعت ما حصل تمدح بنفيها، كالمعدوم لا يمدح بعدم رؤيته لامتداحها وإنما التمدح في أنه تمكن رؤيته ولا يرى للتمنع والتعزز بحجاب الكبرياء وأيضاً لو لم تكن رؤيته ممكنة لما هدد بعض عبيده بالحجاب عنها اهـ والله أعلم وبه التوفيق.

والحاصل أن المعول عليه في إثبات الرؤية عند أهل السنة إنما هو الدليل السمعي وذلك الكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فأيات كثيرة منها قوله تعالى: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ، إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)، ومنها قول تعالى: (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ

<sup>1</sup> الأنعام: 103

<sup>2</sup> المطففين: 15

<sup>3</sup> الصمد: 3,4

الأَبْصَارِ)<sup>1</sup> ومنها قوله تعالى: (كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّخُجُونَ)<sup>2</sup> ومنها قوله تعالى: (لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي)<sup>3</sup> فحيث علق الرؤية على ممكن فهي ممكنة، ففي هذه الآية دليل الجواز عقلاً لأن الله تعالى علقها بوجود أمر جائز عقلاً وهو استقرار الجبل حين سأله موسى عليه السلام فقال: (قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي) وتقرير الدلالة منه أنه إشارة إلى قياس حذف كبراه للعلم بها ترتيبه: الله تعالى علق رؤية ذاته المقدسة على استقرار الجبل حال تجليه تعالى له وهو أمر ممكن في نفسه ضرورة وكل ما علق على الممكن لا يكون إلا ممكناً كما تقدم، فلو لم تكن الرؤية ممكنة للزم الخلف في خبره تعالى وهو محال ولو كانت ممتعة في الدنيا لما سألها سيدنا موسى عليه السلام واللازم باطل بالنص والإجماع والتواتر لأنه نبي فيجب أن يعلم ما يجب في حق الله تعالى وما يستحيل وما يجوز ومن اعتقد أنه جاهل بذلك كفر وإنما وجب اعتقاد ذلك لأنه لا يجوز على أحد من الأنبياء الجهل بشيء من أحكام الألوهية وخصوصاً بما يجب له تعالى وما يستحيل.

وأما السنة أي الأحاديث المتواترة برؤية المؤمنين ربهم في الآخرة فمنها ما روي في الصحيحين البخاري ومسلم: (أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ) امر.

<sup>1</sup> الأنعام: 103

<sup>2</sup> المطففين: 15

<sup>3</sup> الأعراف: 143

ومنها ما في الصحيحين أيضاً والدارقطني عن جرير قال: (كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ, لَا تُضَامُونَ<sup>1</sup> فِي رُؤْيَيْهِ,) ومنها حديث مسلم: (إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ, قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ, فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ,) زاد في رواية ثم تلا (لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ)<sup>2</sup> فالحسنى الجنة والزيادة النظر إليه تعالى اهـ. ومنها حديث جبريل الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ (مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْخَلْ), إذ قيل المراد باللقاء رؤية الله تعالى والمراد الإيمان بأن ذلك حق في نفس الأمر لمن مات مؤمناً وهذا من الأدلة القوية لأهل السنة وإثبات الرؤية لله تعالى في الآخرة إذ جعلت من قواعد الإيمان اهـ وقال مالك بن أنس رضي الله عنه لما سأله رجل هل يرى المؤمنون ربهم يوم القيامة؟ قال: لما حجب أعداءه فلم يروه تجلّى لأوليائه ولو لم ير المؤمنون ربهم يوم القيامة لم يعبر الكفار بالحجاب في حقهم, وقال الشافعي رضي الله عنه: لما حجب قومًا بالسخط دل على أن قومًا يرونه بالرضى, ثم قال: أما والله لو لم يوقن محمد بن إدريس بأنه يرى ربه في الميعاد لما عبده في الدنيا وقال محمد بن الفضل: لما حجبهم

<sup>1</sup> قوله: تضامون روي بضم أوله وتخفيف الميم من الضيم أي لا يلحقكم من رؤيته ضيم أي مشقة وفتح أوله وتشديد الميم على حذف إحدى التائين وإلا لا تتضامون فيه كما يفعل الناس في طلب الشيء الخفي الذي لا يسهل إدراكه فيتزاحمون عليه، والمعنى كل واحد يراه في مكانه لا ينازعه في رؤيته أحد، قال ابن الأثير: قد يتخيل بعض الناس أن كاف التشبيه للمرئي وهو غلط وإنما هو كاف التشبيه للرؤية وهي فعل الرائي ومعناه أنها رؤية يراح عنها الشك مثل رؤيتكم القمر اهـ.

<sup>2</sup> يونس: 63

في الدنيا عن نور توحيده حجبهم في الآخرة عن رؤيته وأما الإجماع فهو أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مجتمعين على وقوع الرؤية في الآخرة وأن الآيات والأحاديث الواردة فيها محمولة على ظواهرها من غير تأويل، ولهذا الأدلة السمعية أطبق أهل السنة على أن رؤية الله سبحانه وتعالى جائزة عقلاً وواجبة سمعاً وبيان الدليل العقلي على جوازها بطريق الاختصار أن الباري سبحانه موجود وكل موجود يصح أن يرى فالباري جل وعز يصح أن يرى اه وبالله التوفيق.

وأنكر رؤية الله تعالى الزمخشري في الكشاف في سورة الأعراف وأنشد له أو لغيره يهجو أهل السنة بقوله:

لجماعة سموا هواهم سنة      وجماعة حمر لعمري موكفة  
قد شبهوه بخلقه وتخوفوا      شنع الورى فتستروا بالبلكفة

والمراد بالبلكفة قول أهل السنة يرى بلا كيف فهو من قبيل المنحوت، قال ابن المنير حيث انتقل إلى المهجو: فقد أذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لحسان بن ثابت فيه ونقتدي به فنقول:

وجماعة كفروا برؤية ربهم      هذا ووعد الله ما لن يخلفه  
وتلقبوا عدلية قلنا أجل      عدلوا برهم فحسبهم سفه  
وتلقبوا الناجين كلاً إنهم      إن لم يكونوا في لظى فعلى شفه  
وقال الجارودي:

عجباً لقوم ظالمين تستروا      بالعدل ما فيهم لعمري معرفة  
قد جاءهم من حيث لا يدرونه      تعطيل ذات الله مع نفي الصفة  
وقال التاج السبكي:

لجماعة جاروا وقالوا: إنهم      للعدل أهل ما لهم من معرفة

لم يعرفوا الرحمن بل جهلوا ومن

وقال أبو الحسن البكري:

يا جامعًا بين الضلالة والسفه

ومذمومًا في عدله جور بلا

فبزعمه لم ينصرف عن غيه

قد قلت قول الله حق ثم لم

ومنعت من قدم الصفات ضلالة

فلك الذي قد قتلته ورويته

وقال السيد البلدي:

هل نحن من أهل الهوى أو أنتم

اعكس تصب فالوصف فيكم ظاهر

يكفيك في ردي عيلك بأننا

وبنفي رؤيته فأنت حُرْمَتُهَا

فتراه في الأخرى بلا كيفية

ذا أعرضوا بالجهل عن لمح الصفة

ومشيبًا في دينه بالفلسفة

عرف ويزعم وصفه بالمعرفة

بل ظل في لجج تلوح مزخرفة

تؤمن برؤيته وذلك متلفة

فلظى لذاتك كل وقت مشرفة

وجزيت بالعدل السيوف المرهفة

ومن الذي منا كحمر موكفة

كالشمس فارجع عن مقال الزخرفة

نحتج بالآيات لا بالفلسفة

إن لم تقل بكلام أهل المعرفة

وكذا من غير ارتسام للصفة

وقال أبو حيان: قد نظم بعض علماء السنة وهو القاضي أبو بكر بن أحمد بن خليل

فقال:

شبهت جهلاً صدر أمة أحمد

وزعمت أن قد شبهوا معبودهم

ورميتهم عن نبغة سويتها

وجب الخسار عليك فانظر منصفًا

أترى الكريم أتى بجهل ما أتى،

وذوي البصائر بالحمير الموكفة وتحفوا

فتستتروا بالبلكفة

رمي الوليد غدا يمزق مصحفه

في آية الأعراف فهي المنصفة

وأتى شيوخك ما أتوا عن معرفة؟

من ليس يُدرك كيف يجلب نفسه  
وبآية الأنعام ويك خذتم  
لو كان كالمعدوم عندك لا يرى  
مَلِك يهدد بالحجاب عبيده  
خلق الحجاب فمن وراء حجابيه  
خلق الحجاب لعبده سبحانه  
لو صح في الإسلام عقدك لم تقل  
أنسيت يا مغرور إذ عطلت إذ  
أن الوجوه إليه ناظرة غداً  
نطق الكتاب وأنت تنطق بالهوى  
فالنفي مختص بدار بعدها

نهنه نهى أشياخك المتكلفة  
فوقفتم دون المراقبي المزلفة  
ذهب التمدح في هواء السفسفة  
وهو المنزه أن يرى ما أسخفه  
سمع الكلیم كلامه إذ شرفه  
فتشوفته الأنفيس المتشرفة  
بالمذهب المهجور من نفي الصفة  
ضاهيت في الإلحاد أهل الفلسفة  
جاء الكتاب فقلتم: هذا السفه  
فهوى الهوى بك في المهوى المتلفة  
لك لا أبالك موعد لن تخلفه

وقد أكثر علماء السنة في مناقضة البيتين حتى وقفت من ذلك على نحو عشرين  
مناقضة اهـ 221 من الطيب ابن كيران على توحيد المرشد المعين.

(و) كذا من الجائز في حقه تعالى: (إِيْجَادُ تَأْتِيْرِهِ تَعَالَى عِنْدَ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ)

فيه إشارة للرد على من يقول بعدم الجواز أي عقلاً بحيث إن العقل لا يوجبه ولا يحيله  
لأولا ورود الشرع بإثبات الأسباب العادية ونفي التأثير عنها فمن أنكر وجود ذوات  
الأسباب العادية فقد عطل الحكمة ومن نسب لها التأثير فقد أشرك بالله تعالى لأنه  
مناقض لما دل عليه العقل من وجوب انفراده تعالى باختراع جميع الكائنات بلا واسطة  
على وفق ما شاء جل وعلا ومناقض أيضاً لما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع سلف  
هذه الأمة قبل ظهور البدع من أنه لا خالق إلا الله تعالى وأن ما شاء كان وما لم يشأ  
لم يكن.

(لَا بِهَا) فيه رد على الطبائعيين القائلين بأن النار مثلاً تؤثر بطبعها وذاتها في احتراق الحطب إلخ ما تقدم عند قوله: ويدخل في الوجدانية نفي التأثير بطبع الأسباب العادية وعلتها فراجعه.

(وَلَا بِقُوَّةٍ أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِيهَا) فيه رد على المعتزلة في قولهم: إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدره خلقها الله تعالى فيه، والصحيح عدم كفرهم بذلك لأنهم لم يجعلوا خالقية العبد كخالقية الله تعالى حيث جعلوا العبد مفتقراً إلى الأسباب والوسائط بخلافه تعالى وذهب علماء ما وراء النهر إلى تكفيرهم بل جعلوا المحسوس أسعد حالاً منهم لأنهم لم يثبتوا لله إلا شريكاً واحداً وهؤلاء أثبتوا لله شركاء كثيرة، فلا تأثير للأسباب العادية في مسبباتها، فلا تأثير للنار في الحرق<sup>1</sup> ولا للطعام في الشبع ولا للسكين في القطع وهكذا فمن اعتقد أن شيئاً منها يؤثر بنفسه فلا نزاع في كفره ومن اعتقد أن شيئاً منها يؤثر بنفسه فلا نزاع في كفره ومن اعتقد أن شيئاً منها يؤثر بقوة أودعها الله تعالى فيه فهو فاسق مبتدع وفي كفره قولان والراجح عدم كفره، كمن اعتقد أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقوة خلقها الله تعالى فيه لا يقال الجبر لازم لأهل السنة حيث لم يجعلوا للعبد تأثيراً في أفعاله لأننا نقول: الجبر المحذور هو الحسي كما ذهب إليه الجبرية، أما العقلي وهو سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه على جميع الفرق حتى على المعتزلة ولا يضر بل هو الإيمان فاعرفه<sup>2</sup> اهـ بناني على مقدمات السنوسي بزيادة.

<sup>1</sup> في القاموس وَحَرَّقَ هـ بالنار يُحْرِقُهُ وَأَحْرَقَهُ وَحَرَّقَهُ بمعنى فاحترق وَحَرَّقَ اهـ.

<sup>2</sup> وتقدم بسط الكلام فيه عند قوله ويدخل في المخالفة للحوادث نفي التأثير بقوة أودعها الله في الأسباب العادية فانظر،

(وَلَا هِيَ سَبَبٌ عَقْلِيٌّ بِحَيْثُ لَا يَصِحُّ فِيهَا التَّخَلُّفُ) فيه رد على من يزعم ذلك وإرشاد لجهلة المؤمنين فمن اعتقد أنه لا تأثير لشيء منها وإنما المؤثر هو الله تعالى لكن بينها وبين مسياتها تلازم عقلي فمتى وجدت النار وجد الحرق<sup>1</sup> فهو جاهل بحقيقة الحكم العادي وربما جره ذلك إلى الكفر لأنه قد يؤديه إلى إنكار الأمور الخارقة للعادة كمعجزات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وكبعث الأجسام ومن الخوارق للعادة مشي الشجرة وتسييح الحصى وحنين الجذع وإظلال الغمام وكلام ذراع الشاة له صلى الله عليه وآله وسلم اهـ.

(وَأِنَّمَا الْمَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَجْرَى الْعَادَةِ أَنْ يَخْلُقَ عِنْدَ الْأَسْبَابِ لَا بِهَا أَوْ بِهَا عَادَةً مَعَ صِحَّةِ التَّخَلُّفِ) هذا بيان لما يجب اعتقاده في الأسباب العادية وعبروا عنها بعبارتين الأولى تعرضوا فيها بقيود للرد على المخالف والثانية اقتصروا فيها على ما يلزم الأمي العامي فلا ينجو إلا من اعتقد صحة التخلف فيمكن أن يوجد السبب ولا يوجد المسبب ويمكن العكس ولا تأثير لأحدهما في الآخر ألبتة اهـ.

(كَيْبِجَادِ تَأْتِيهِ تَعَالَى عِنْدَ قُدْرَةِ الْعَبْدِ الْحَادِثَةِ) أو كإيجاد تأثيره بقدره العبد الحادثة عادة مع صحة التخلف كما تقدم وأنه ليس مع الله تعالى في الوجود مؤثر في شيء ما لا يقال الجبر لازم لأهل السنة حيث لم يجعلوا للعبد تأثيراً في أفعاله، لأننا نقول: الجبر المخطور هو الحسي كما ذهب إليه الجبرية أما العقلي وهو سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه على جميع الفرق حتى المعتزلة ولا يضر بل هو الإيمان فاعرفه اهـ بناي مقدمات بزيادة.

(وَإِبْجَادِ الْإِحْتِرَاقِ عِنْدَ النَّارِ) أو بها عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة (وَالضُّوْءُ عِنْدَ الشَّمْسِ) أو بها عادة مع صحة التخلف وعدم

<sup>1</sup> راجعه 93 في الأصل

تأثير أحدهما في الآخر ألبتة (والتَّوَرُّعُ عِنْدَ الْقَمَرِ وَالْمِصْبَاحِ) أو بهما عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة (وَالشَّعْ عِنْدَ الأَكْلِ وَالْجُوعُ عِنْدَ عَدَمِ الأَكْلِ) أو به عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة (وَالرِّيُّ عِنْدَ شُرْبِ المَاءِ) أو به عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة (وَالسْتِرِ وَالْوَقَايَةِ عِنْدَ لُبْسِ الثَّوْبِ) أو به عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة (وَالقَطْعُ عِنْدَ السَّكِّينِ) أو به عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة (وَالشِّفَاءُ عِنْدَ التَّدَاوِيِّ) أو به عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة، قال الإمام السنوسي 10 في شرحه على صغرى الصغرى: ثم يجب عليه أي المكلف إذا حصلت له تلك المعرفة بواسطة البرهان أن يقطع أن تلك المعرفة إنما حصلت بمحض خلق الله تعالى فضلاً منه سبحانه ولا أثر للبرهان ولا لفكرة المكلف وبجته في تحصيلها لا بطريق التعليل كما تقول الفلاسفة ولا بطريق التولد كما تقول المعتزلة وإنما المولى تبارك وتعالى هو الذي منَّ بفضله بخلق فهم الدليل وخلق فهم المدلول عليه بإثره لا شريك له في ذلك ألبتة، فيحوز في حقه تعالى خرق هذه العادة إن شاء تعالى ومتى شاء لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ولا فرق بين أفعال العبد المباشرة كحركاته وسكناته وقيامه وقعوده ومشيه وجريه وبين ما يتولد منها كالرمي بالحجر والضرب بالسيف والرمح والسهم والقتل والجرح، وبالجملة فإن ما وجد من الأفعال بأسرها منسوب له تعالى ولا ثاني له فيه إذ ليس للعبد فيها إلا الكسب خلافاً للمعتزلة في قولهم: إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدره خلقها الله تعالى فيه، وخلافاً للجبرية في قولهم: إن العبد مجبور على الفعل كالريشة المعلقة في الهواء ولا كسب له فيه أصلاً، فالمعتزلة فرطوا حيث قالوا بأن العبد يخلق فعله الاختياري والجبرية أفرطوا حيث قالوا بأنه لا كسب له فيه، وأهل السنة توسطوا حيث

قالوا بأن العبد لا يخلق فعله لكن له فيه الكسب, وخير الأمور أوسطها لأنه خرج من بين فرث ودم لبنًا خالصًا سائغًا للشاربين، قال الإمام السنوسي في مقدماته: وأما الكسب فهو عبارة عن تعلق القدرة بالحادثة بالمقدور في محلها من غير تأثير، اعلم أنه لما ثبت بالنقل والعقل وجوب انفراد المولى تبارك وتعالى باختراع الكائنات عمومًا بلا واسطة ولا معالجة وأطلق في الشرع أن العبد مكتسب للحسنات والسيئات وأن الشرع إنما يكلفه ويثيبه ويعاقبه بما في كسبه أو نشأ عن كسبه وإن لم يكن كسبًا له احتيج من أجل هذا إلى بيان الكسب الذي هو محل التكليف الشرعي وهو الذي جعل أمانة على الثواب والعقاب والمدح والذم الشرعيين فإن بعض من لا علم عنده بحقيقة توحيد الله تبارك وتعالى يفسر معنى الكسب بكون القدرة الحادثة لها تأثير ما في الأفعال، وبالجملة فلغير العارفين في تفسير الكسب خبط كثير وعبارات مختلفة موهمة نشأت عن جهل وعدم الإتيان لباب الوحدانية ومقاصد الشرع والذي يعول عليه في تفسيره ولا يصح غيره إذ هو الجاري على القواعد العقلية وعلى الألسنة وإجماع السلف ما فسرناه به وهو أنه عبارة عن تعلق القدرة الحادثة بالمقدور في محلها من غير تأثير فاحترزنا بقولنا: الحادثة من تعلق القدرة القديمة فلا يقال فيها كسب بل هو اختراع واحترزنا بقولنا: المقدور في محلها أي محل القدرة من الفعل الذي خرج عن محل القدرة كالرمي بالحجر والضرب بالسيف والرمح والقتل والجرح ونحو ذلك، فهذه الأفعال حادثة غير مكتسبة للعبد لأنها خارجة عن محل قدرته إلا أنها لما كانت مخلوقة عند كسبه عادة جرى فيها التكليف والثواب والعقاب واحترزنا بقولنا: من غير تأثير مما يعتقد القدرية محوس هذه الأمة أن تعلق القدرة بالحادثة بالأفعال إنما هو تعلق اختراع وتأثير لا تعلق اقتران ودلالة على الأفعال اه وبالله تعالى التوفيق.

(تنبيه) قال الإمام السنوسي في شرحه على مقدماته:

تنبيه: ما اقتصرنا عليه في النقل عن أهل السنة من أن القدرة التي للحيوان لا تأثير لها في الأفعال الاختيارية لا مباشرة ولا تولدًا هو المعروف المشهور عندهم ولا يصح عقلاً ولا شرعاً خلافه، وما نقل عن القاضي أبو بكر الباقلاني وعن التفتزاني وعن الأستاذ أبي إسحاق وإمام الحرمين مما لا يخفى فساده ومصادمته للعقل والشرع فالواجب تنزيه هؤلاء الأئمة عن اعتقاد ما نقل عنهم لأن الموجود في كتبهم الكلامية إنما هو ضد المنقول عنهم وهو تعميم قدرة الله تعالى وإرادته لجميع الممكنات ونقلوا إجماع السلف الصالح على ذلك، وقد نقل القاضي أبو بكر الباقلاني رحمه الله الإجماع في مواضع من كتبه على كفر من نسب الاختراع لغير الله تعالى، ونقل أيضًا إجماع الأمة على كفر من لم يقل بعموم صفات الباري تبارك وتعالى، ويجب تأويل ما صدر عنهم إن صح النقل به أنه إنما قالوه على سبيل الجدل في مناظرة الخصوم المبتدعة والزامهم على مقتضى أقوالهم لعل أقوالهم فاسدة لم يقولوا بها ليظهر لهم أنهم لم يبنوا فيما قالوه على أساس صحيح وإنما يبنون أقوالهم على أساس فاسد فمهما بنوا عليه قولاً رمتهم ريح الجدل وألزمهم أن يجددوا على ذلك الأساس بناء آخر فاسدا لا ثبات له ويوافقون على عدم استقراره لكن ألزموا أن يبنوه باقتضاء أساسهم الفاسد وهذا ظاهر وبالله التوفيق اهـ من 13 السنوسي على مقدماته باختصار ولبعضهم:

مذهبا أن لنا قدرة      لسنا بها (في خلقه) نقدر

وربنا سوغ إطلاقها      في قوله: "من قبل أن تقدروا"

وإن مما اتفق عليه العقلاء مؤمنهم وكافرهم أن فعل العبد لا يتعلق بالذوات فلا يقال: خلق العبد الحجر والشجر وإنما يقال في عمله في قام وقعد وضرب ومشى ونحو ذلك وعند أهل السنة أن له الفعل وهو الكسب والله تعالى هو الذي خلقه وخلق فعله

بقوله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)<sup>1</sup> أي خلقكم وخلق أعمالكم المنسوبة لكم عادة وشرعاً وكسباً وتكليفاً للثواب والعقاب والمدح والذم الشرعيين وأما توحيداً عقلاً وشرعاً فلا خالق إلا الله تعالى لا شريك له في فعل من الأفعال ولهذا قال الإمام السنوسي في مقدماته والمذاهب في الأفعال ثلاثة<sup>2</sup>: مذهب الجبرية<sup>3</sup> ومذهب القدرية<sup>4</sup> ومذهب أهل السنة<sup>5</sup>, فمذهب الجبرية وجود الأفعال كلها بالقدرة الأزلية

<sup>1</sup> الصفات: 96.

<sup>2</sup> قال البنائي: ووجه الحصر فيها على المشهور أن الأفعال الاختيارية إما أن يقول بنفي القدرة الحادثة فيها أو لا, فالأول: مذهب الجبرية, والثاني: إما أن يقول بتأثير القدرة الحادثة فيها أو لا, فالأول مذهب القدرية والثاني مذهب أهل السنة رضي الله عنهم.

<sup>3</sup> مذهب الجبرية: بسكون الباء طائفة من أهل الضلال وسموا بذلك لقولهم بالجبر المحض أي الخالص من الكسب الذي نسبه الشارع لنا, وهم كفار لتعطيلهم للشرع ونفي أحكامه وليس كل من يقول بالجبر ولو مع الكسب هو كافر فإن أهل السنة يقولون بالجبر الغير المحض ولا يكفرون بل هو عين الإيمان كما يأتي قريباً اه بناني مقدمات من 21.

<sup>4</sup> مذهب القدرية: بتحريك الدال طائفة من أهل الزيغ والضلال تنكر أن الله تعالى قدر الأشياء في القدم, ولذا سموا بالقدرية لنفيهم القدر وقد قيل بكفرهم والأصح عدم كفرهم وهو قول الأكثر بشهادة قوله صلى الله عليه وسلم: فإذا قالوها يعني الشهادة عصموا مني دمائمهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فالعصمة مقطوع بها مع الشهادة اه من 21 بناني مقدمات.

<sup>5</sup> ومذهب أهل السنة رضي الله عنهم وأرضاهم وهي الفرقة الناجية السالمة من جميع البدع المشتغلون بالرد على جميع الفرق أهل الكفر والضلال والطغيان بالحجج الساطعة والبراهين القاطعة التي هي أمضى من السيوف الحسان والمثبتون لما وردت به السنة المحمدية وهي طريقته صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً وتقريراً ومضى عليه جماعة الصحابة والتابعين رضي الله عنهم في باب العقائد لا سيما إمام السنة والجماعة الشيخ أبو الحسن الأشعري وأتباعه ومن كان بمثابة الإمام أبو منصور

فقط من غير مقارنة لقدرة حادثة، ومذهب القدرية وجود الأفعال الاختيارية بالقدرة الحادثة فقط مباشرة أو تولدًا، ومذهب أهل السنة وجود الأفعال كلها بالقدرة الأزلية فقط مع مقارنة الأفعال الاختيارية لقدرة حادثة لا تأثير لها لا مباشرة ولا تولدًا قال العلامة البناي<sup>23</sup> في شرحه على المقدمات قوله: **ومذهب أهل السنة رضي الله عنهم وهو الحق وجود يعني اختراع وإيجاد وخلق وإنشاء الأفعال يعني أفعال الحيوانات<sup>1</sup> كلها اختياريًا واضطريًا بالقدرة القديمة الأزلية السرمدية فقط** ليس إلا دون القدرة الحادثة إذ ليس لها تأثير بوجه من الوجوه بل هو عرض مخلوق لمولانا جل وعلا ينعدم في كل وقت وحين ويتجدد أمثاله مدة بقاء الجرم على التعاقب، فلا مؤثر بالقدرة إلا الله تبارك وتعالى ولا موجد للأفعال إلا الله تعالى فقط مع مقارنة يعني مصاحبة الأفعال الاختيارية دون الاضطرارية بالموافق والمخالف على أنها مخلوقة لله تعالى لا كسب للحيوان فيها **لقدرة حادثة** يعني مسبقة بالعدم لا تأثير يعني اختراع لها وهيئات أن لها ذلك وهي حليف العجز العام والافتقار الذاتي على سبيل الدوام لا مباشرة وهو ما يوجد في محل قوته كحركاته وسكناته وقيامه وعوده ومشيه وجريه وغير ذلك و كما أن الحيوان لا اختراع له في أفعاله مباشرة كذا لا اختراع له تولدًا وهو ما يوجد خارجًا عن محل قوته كالضرب بالسيف والرمح والحجر ونحو ذلك، فهذه الأفعال حادثة غير مكتسبة للعبد لأنها خارجة عن محل قدرته إلا أنها لما كانت مخلوقة عند كسبه عادة أجرى فيها التكليف والشواب والعقاب، وبالجملة

---

الماتريدي وأتباعه فسموا أهل السنة والجماعة وكانوا أحق بها وأهلها شكر الله سعيهم اه من 21 بنابي مقدمات.

<sup>1</sup> الحركة الاختيارية خاصة بالحيوان قاله في الوسطى.

فمذهب أهل السنة أن الموجد لأفعال العباد هو الله تبارك وتعالى وحده غير أن الاختيارية منها تقارنها قدرة حادثة من غير تأثير لها فيها أصلاً، وهذه الأفعال التي في وسع المكلف على حسب ما دل عليه الشرع قال جل من قائل: (لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)<sup>1</sup> أي إلا ما تسعه طاقتها بحسب الظاهر والعادة، وأما بحسب ما في نفس الأمر أي الواقع فليس في وسعها فعل من الأفعال لا يقال الجبر لازم لأهل السنة حيث لم يجعلوا للبعد تأثيراً في أفعاله، لأننا نقول: الجبر المحذور هو الحسي كما ذهب إليه الجبرية، أما العقلي وهو سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه على جميع الفرق ولا يضر بل هو الإيمان فاعرفه، وبالجملة فمذهب أهل السنة بجانب للمذهبيين الفاسدين لأنهم جمعوا بين الحقيقة والشريعة وسلموا بتوفيق الله من بدعة الفريقتين لأنهم جانبوا الجبرية بتقسيمهم الأفعال إلى قسمين: اختيارية واضطرابية، وأن الأولى مقدورة للعباد بمعنى أن لهم قدرة حادثة تقارن تلك الأفعال الاختيارية وتعلق بها من غير تأثير، وجانبوا أيضاً القدرية لأنهم لم يجعلوا لتلك القدرة الحادثة المخلوقة لله تعالى في الحيوانات تأثيراً ألبتة في أثر ما بدليل برهان الوحداية ووجوب عموم القدرة والإرادة لجميع الممكنات ودل عليه الكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع، والحاصل أن العبد الصحيح القوي القادر عند أهل الحق أنه مجبور في قالب مختار، مجبور من حيث إنه لا أثر له ألبتة في أثر ما عمومًا وإنما هو وعاء وظرف للحوادث والأعراض يخلق الله تعالى فيها ما يشاء منها وكيف شاء لا حصر عليه تعالى ولا معين ولا وكيل ولا وزير ومختار من حيث إن عادة مولانا جل وعلا لما جرت معه بعدم دوام مولاة الفعل عليه لا سيما حال خلقه جل وعز كراهة للفعل وإنما يمدده تبارك وتعالى بالفعل في بعض الأوقات على حسب الحاجة وخصوصاً حال خلقه

<sup>1</sup> البقرة: 286

تعالى له عزماً وتصميماً على الفعل صار العبد بهذه العادة العجيبة الدالة على سعة قدرة من لا يشغله شأن عن شأن وتنفيذ إرادته في كل ممكن ووسع علمه كل معلوم مختاراً ممكناً من الفعل والتترك بحسب الظاهر لا يحس إلقاءً إلى ما يجب فعله ولا إكراهاً على ما يكره وجوده, فسبحان المولى الكريم الملك القهار اللطيف الذي لطف بعض قهره حتى عذب عن إدراك كثير من العقول فضلاً عن الأوهام فاعتقدت لجهلها بباطن الأمر وكفرانها نعمة كسوة المولى جل وعلا لقهره بثياب يسره وطرده آلام جبره أنها خرجت في بعض تصرفاتها عن قبضة تدبيره وعموم قدرته وإرادته اهـ 12 من السنوسي على مقدماته.

ولما عرفنا بالضرورة عدم استواء الأفعال بالنسبة إلينا احتيج من أجل هذا إلى بيان الكسب الذي هو محل التكليف الشرعي وهو الذي جعل أمانة على الثواب والعقاب والمدح والذم الشرعيين فقال: **وأما الكسب** عبر بالكسب دون التعلق تبركاً بالقرآن العظيم في قوله تعالى: (لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ)<sup>1</sup> فإن قلت: ما الفرق بين الكسب والاكتساب؟ فالجواب: الكسب تحصيل على أي وجه كان, والاكتساب المبالغة والاعتماد فيه, ففي الآية تنبيه على لطف الله تعالى بخلقه فأثبت لهم ثواب الفعل على أي وجه كان ولم يثبت لهم عقاب الفعل إلا على وجه مبالغة واعتماد فهو عبارة أي تعبير عن تعلق القدرة الحادثة احترز بها من تعلق القدرة القديمة فلا يقال فيه كسب بل هو اختراع واحترز بالمقدور في محلها أي في محل القدرة من الفعل الذي خرج عن محل القدرة كالرمي بالحجارة والضرب بالسيف والرمح والقتل والجرح ونحو ذلك, ولما كانت هذه خارجة عن محل قدرته غير مكتسبة للعبد وكانت مخلوقة عند كسبه عادة جرى فيها التكليف والثواب والعقاب واحترز بقوله:

<sup>1</sup> البقرة: 286

من غير تأثير مما تعتقده القدرية محوس هذه الأمة من أن تعلق القدرة الحادثة بالأفعال إنما هو تعلق اختراع وتأثير لا تعلق اقتران ودلالة على الأفعال فإن قلت. هل يقال المقذور الواحد دخل تحت قدرتين قدرة الله تعالى وقدرة العبد؟ فالجواب: نعم يقال لكن بجهتين مختلفتين, تحت قدرة الله تعالى بجهة الخلق وتحت قدرة العبد بجهة الكسب فافترقا اهـ 23 من البنائي على المقدمات.

(و) لما كان الجائز الذاتي في حقه تعالى لا يمكن حصره بالعد فوضعوا له ضابطاً يشمل جميع أفرادهم فقالوا: وضابط الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن أو تركه, وأفراده كثيرة ويتفرع عنه الواجب العرضي والمحال العرضي وقد تقدم بيان ذلك عند قوله: القسم الثالث الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن أو تركه إخراجاً عنه, وكذلك تقدم الكلام عليه في أقسام الحكم العقلي فلا تغفل.

ذكر هنا خمسة عقائد من الواجب العرضي المتفرع عن الجائز الذاتي فقال: (وَحُصِّتْ خَمْسَةٌ مِنْهَا بِالذِّكْرِ لِلرَّدِّ صَرِيحًا عَلَى مَنْ يَزْعُمُ عَدَمَ دُخُولِهَا فِي الْقِسْمِ الْجَائِزِ وَإِنْ كَانَتْ تُؤَخِّدُ مِنْهُ لِأَنَّ أَرْبَابَ هَذَا الْفَنِّ لَا يَكْتَفُونَ بِخَاصِّ عَنِّ عَامًّا وَلَا بِدَلَالَةِ الْإِلْتِزَامِ لِخَطَرِ الْجَهْلِ فِيهِ) أما جواز الفعل والترك فهو الكلي الشامل لجميع جزئياته التي هي أفراد الجائز فإنه للرد صريحاً على الفلاسفة والطبائعيين القائلين بالإيجاب الذاتي وعلى القائلين بتأثير الأفلاك والعلل وعلى الطبائعيين القائلين بتأثير الطبائع والأمزجة وغيرها, وعلى القدرية القائلين بتأثير القدرة الحادثة في الأفعال الاختيارية مباشرة أو تولدًا اهـ 124 من هدهدي سنوسية بزيادة, وردًا على الدهريين القائلين بنفي الإله وإنما هي أرحام تدفع وأرض تبلع ولا يهلكهم إلا الدهر تعالى الله عن قولهم علوًا كبيرًا, وقوله: "لأن أرباب هذا الفن" أي علماء التوحيد "لا يكتفون بخاص عن عام" ولا بعام عن خاص, فالعام ما زاد فردًا كالحیوان, والخاص ما زاد قيدًا

كإنسان، وهذا العام جواز الفعل والترك والخاص الخلق والرزق والإماتة والإحياء إلخ، فلا نكتفي بذكر العام عن ذكر بعض أفراده بخصوصه المحتاج لذكره لرد أو إرشاد فلا بد حينئذٍ من ذكر الفرد الخاص بعد ذكر العام ولا بد من ذكر العام بعد ذكر الخاص "ولا بدالة الالتزام" أي ولا نكتفي بذكر اللازم عن المنزوم ولا بذكر المنزوم عن اللازم كالوجود والقدم والبقاء والغنى المطلق والغنى عن المحل والمخصص والمخالفة للحوادث والوحدانية والمعاني والمعنوية "لخطر الجهل فيه" أي لخطر الجهل في هذا العلم إذ الجهل بالصفة جهل بالموصوف.

قوله: (وَهِيَ جَوَازُ الْفِعْلِ وَالْتَرَكِ) أي يجوز في حقه تعالى فعل كل ممكن أي إيجاد وإعدامه ويجوز في حقه تعالى ترك كل ممكن أي تركه معدومًا أو تركه موجودًا، فالفعل يشمل الوجهين الإيجاد والإعدام، والترك يشمل الوجهين ترك الإيجاد وترك الإعدام، ومحال في حقه تعالى عدم جواز الفعل والترك بأن يكون واجبًا عليه تعالى أو واجبًا في حقه تعالى أو مستحيلًا، والدليل على جوازه من النقل قوله تعالى: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ)<sup>1</sup> ومن العقل: وجود هذه المخلوقات المشاهدة بالعيون، لأننا نشاهدها توجد وتنعدم فلو كانت مستحيلة لما وجدت ولو كانت واجبة لما انعدمت وهذا دليل جوازها وإمكانها وبالله التوفيق.

(وَجَوَازُ إِيجَادِهِ الْحِكْمَةَ فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى وَأَحْكَامِهِ) أي ومن الجائز في حقه تعالى خلق الحكمة في أفعاله تعالى وأحكامه، فالحكمة الجائزة في أفعاله تعالى وأحكامه هي: المصلحة المترتبة على الفعل من غير أن تكون باعثة عليه، ومصالحتها راجعة للمخلوقات وهي أن يفعل بهم ما له عاقبة حميدة ولا يلزم على وجودها ولا على

<sup>1</sup> القصص: 68

عدمها محال: (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>1</sup> وأما اسمه تعالى الحكيم عند الأشاعرة فمعناه الملك المطلق يفعل كيف يشاء (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>2</sup> والحكمة اللازمة لأفعاله تعالى وأحكامه عند الأشعرى هي العلم الأزلي التام والصنع المتقن وضدها السفه فالحكمة عند الأشاعرة لها معنيان: الأول: هو العلم التام والصنع المتقن أي وقوع الشيء على قصد فاعله، وهي صفة أزلية لله تعالى وضدها السفه، والمعنى الثاني: يراد بها صفة المفعول نفسه أي الحاصل بالمصدر، وهو إتقان العمل أي خلق كل شيء على ما هو أولى به ووضعه في محله اللائق به ليست صفة أزلية لأنها تؤول إلى كونها صنعة فعل، وصفات الأفعال عندهم حادثة، وأما عند الماتريدية فالحكمة بمعنى إتقان العمل أي خلق كل شيء على ما هو أولى به ووضعه في محله اللائق به صفة أزلية لله تعالى ومن هنا قالوا: أفعاله تعالى لا تخلو عن حكمة بمعنى ما له عاقبة حميدة وضدها السفه، وذهب الأشعرى إلى أن الحكمة بهذا المعنى ليست صفة أزلية لله تعالى لأنها تؤول إلى كونها صفة فعل وصفات الأفعال عندهم حادثة، وفسروا الحكمة اللازمة لأفعاله تعالى بوقوع الشيء على قصد فاعله وضده السفه، وفسروا الحكمة الجائزة في حقه تعالى بالمصلحة المترتبة على الفعل بمعنى ما له عاقبة حميدة في حق المخلوق من غير أن تكون باعثة عليه فلا يلزم على وجودها محال ولا على عدمها محال (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>3</sup>، وبالجملة فالحكمة جائزة عقلاً عند الأشاعرة خلافاً للماتريدية وثابتة شرعاً عند الجميع فمن تأمل وجد الخلاف بينهما لفظياً.

<sup>1</sup> الأنبياء: 23

<sup>2</sup> الأنبياء: 23

<sup>3</sup> الأنبياء: 23

**فائدة:** والحكمة في حق الخلق هي العلم النافع المؤدي إلى العمل قال تعالى: (وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا)<sup>1</sup> اهـ.

وتقدم عند قوله (ومن الجائز في حقه تعالى الثواب والعقاب) قول الإمام السنوسي: وأقسام الجائز خمسة: الأول: جائز مقطوع بوجوده كتنعيم أهل الجنة في الجنة، والثاني: جائز مقطوع بعدمه كدخول الكفار الجنة، والثالث: جائز محتمل الأمرين كقبول الطاعة منا، والرابع: جائز محتمل الأمرين مشكوك فيه كقبول الطاعة وفوزنا بحسن الخاتمة، والخامس: جائز جوزه الشرع كسائر المباحات، والحاصل ومن الجائز في حقه تعالى أن يخلق الحكمة في أفعاله تعالى وأحكامه، والحكمة مصلحتها راجعة للخلق ومحال عدم جوازها والدليل على جواز الحكمة من النقل ومن العقل هو دليل جواز الفعل والترك فلا تغفل والله تعالى أعلم وبه التوفيق.

(وَجَوَازُ إِيجَادِهِ تَأْتِيرُهُ تَعَالَى عِنْدَ مُقَارَنَةِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَةِ مَعَ صِحَّةِ التَّخَلُّفِ)

أي ومن الجائز في حقه تعالى أن يخلق التأثير عند الأسباب العادية كخلقه التأثير عند قدرة العبد الحادثة أو بها عادة مع صحة التخلف وكإيجاد الاحتراق عند النار لا بطبعها ولا بقوة أودعها الله فيها ولا تلازم بينهما عقلا مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة، ومحال عدم جواز إيجاده تأثيره تعالى عند الأسباب العادية والدليل على جوازه من النقل ومن العقل هو دليل جواز الفعل والترك والله تعالى أعلم وبه التوفيق.

(و) من الجائز في حقه تعالى أيضًا الفرد المخصوص بالذكر وهو: (جَوَازُ إِيجَادِهِ تَأْتِيرُهُ تَعَالَى عِنْدَ الطَّبِيعَةِ وَالْعِلَّةِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَةِ مَعَ صِحَّةِ التَّخَلُّفِ أَيْضًا)

أي ومن الجائز في حقه تعالى أن يخلق التأثير عندما يسميه الفلاسفة والطبائعيون

<sup>1</sup> البقرة: 269

طبيعة أو علة من الأسباب العادية، فيجوز أن يخلق التأثير عندها لا بها كإيجاد الاحتراق عند النار لا بها ردًا عليهم أو بها عادة مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر ألبتة، ومحال عدم جواز تأثيره تعالى عند الطبيعة والعلة والدليل على جوازه من النقل والعقل هو دليل جواز الفعل والترك فلا تغفل والله تعالى أعلم وبه التوفيق.

(و) من الجائز في حقه تعالى الفرد المخصوص بالذكر وهو (جَوَازُ إِحْدَاثِهِ تَعَالَى هَذَا الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ) أي ومن الجائز في حقه تعالى إحداثه تعالى هذا العالم المحسوس بأسره أي خلقه وإحداثه من العدم إلى الوجود بأسره أي جميعه ذواته أي أجرامه وأعراضه وأفعاله وأقواله: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)<sup>1</sup> كل ذلك كان بقدرته تعالى وإرادته واختياره.

(فَإِنَّمَا أَحْدَثَهُ وَأَظْهَرَهُ بِمَحْضِ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ تَعَالَى وَاخْتِيَارِهِ) ومحال عدم جواز إحداثه تعالى هذا العالم بأسره والدليل على جواز إحداثه تعالى هذا العالم من النقل ومن العقل هو دليل جواز الفعل والترك، وفيه رد على الفلاسفة القائلين بالإيجاب الذاتي وهو إسناد الكائنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل أو الطبع وينفي عن الله تعالى الإرادة والاختيار وفيه رد أيضًا على الفلاسفة والطبائعيين القائلين بقدم العالم اه والله أعلم وبه التوفيق.

وأما وجوب الحدوث للعالم فهو الدليل العقلي على العقائد والدليل لا يكون إلا جائزًا يمكن وجوده وعدمه، ومن عبر بالحدوث فمراده الإحداث وفي وجوب الحدوث للعالم رد على من يقول بقديم العالم فحدوث العالم ليس من العقائد الواجبة في حق الله تعالى ولا مما يستحيل في حقه تعالى ولا مما يجوز، وإنما الجائز في حقه تعالى

<sup>1</sup> الصافات: 96

إحداث العالم فنقول: أحدث الله العالم فحدث العالم فالعالم حادث والحدوث صفة نفسية للعالم لازمة له ولهذا قال:

(وَأَمَّا حُدُوثُ الْعَالَمِ الَّذِي هُوَ الْحَاصِلُ بِالْمَصْدَرِ فَإِنَّهُ وَاجِبٌ فِي حَقِّ الْعَالَمِ نَفْسِهِ عَقْلًا وَنَفْلًا لِأَنَّهُ صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ لِلْعَالَمِ لَا تَنفَكُ عَنْهُ كَالْتَحْزِينِ لِلْجِرْمِ فَلَوْ كَانَ حُدُوثُ الْعَالَمِ جَائِزًا لَجَازَ أَنْ يَكُونَ قَدِيمًا وَقَدَمُهُ مُحَالٌ وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: أَعْلَمُ أَنَّ حُدُوثَ الْعَالَمِ أَصْلٌ عَظِيمٌ لِسَائِرِ الْعَقَائِدِ وَأَسَاسٌ كَبِيرٌ لِمَا يَأْتِي مِنَ الْقَوَائِدِ فَمَنْ قَالَ بِقَدَمِهِ أَوْ شَكَّ فِي حُدُوثِهِ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ) قال الإمام السنوسي رحمه الله تعالى في شرحه على أم البراهين أثناء الكلام على ضد الإرادة: وقد قام البرهان على وجوب الحدوث لكل ما سواه تعالى وعلى وجوب القدم والبقاء له جل وعز فتعين أنه فاعل بمحض الاختيار وبطل مذهب الفلاسفة والطبائعيين أذلم الله وأخلى منهم الأرض اه قلت: وأما من عد حدوث العالم من جملة الجائزات في حقه تعالى فمراده المعنى المصدري الذي هو فعل الفاعل أو أن إحداثه تعالى العالم بمحض المشيئة والاختيار لأن العالم بأسره من الممكنات الجائز في حقه تعالى فعلها وتركها، وليس مراده بجواز حدوث العالم المعنى الحاصل بالمصدر الذي هو وصف للعالم فإن هذا لم يقل بجوازه أحد من أهل السنة لأنه لو كان من الجائز لجاز أن يكون قديمًا وقدمه محال لوجوب القدم لله جل وعز ووجوب الحدوث لكل ما سواه تعالى الذي هو العالم بأسره فلم يختلف أهل السنة في وجوب الحدوث للعالم بأسره وكذلك لم يختلف أهل السنة في دلالة هذه الحوادث أي العالم بأسره على وجود الصانع نعم اختلف في جهة دلالة الحوادث على وجود الصانع هل هي حدوثها أو إمكانها أو هما معًا اه والله تعالى أعلم وبه التوفيق.

(وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى) أَضْدَادُ هَذِهِ الْحُمْسَةِ وَهِيَ: (عَدَمُ جَوَازِ الْفِعْلِ وَالتَّرْكَ بِأَنْ يَكُونَ وَاجِبًا عَلَيْهِ تَعَالَى أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى أَوْ مُسْتَحِيلًا) أَي عَلَيْهِ تَعَالَى فَقَوْلُهُ: عَدَمُ الْجَوَازِ صَادِقٌ عَلَى الْوَاجِبِ الذَّاتِيِّ وَالْمِحَالِ الذَّاتِيِّ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ أَقْسَامِ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ الثَّلَاثَةِ يَنَافِيهِ اثْنَانِ مِنْهَا، فَإِنَّ الْوَاجِبَ الذَّاتِيَّ يَنَافِيهِ الْمِحَالُ الذَّاتِيُّ وَالْجَائِزُ الذَّاتِيُّ، وَأَنَّ الْمِحَالِ الذَّاتِيَّ يَنَافِيهِ الْوَاجِبَ الذَّاتِيَّ وَالْجَائِزُ الذَّاتِيُّ، وَأَنَّ الْجَائِزَ الذَّاتِيَّ يَنَافِيهِ الْوَاجِبَ الذَّاتِيَّ فَقَطْ، وَلَا يَنَافِيهِ الْوَاجِبَ الْعَرَضِيِّ وَالْمِحَالِ الْعَرَضِيِّ لِأَنَّهُمَا يَتَفَرَّعَانِ عَنِ الْجَائِزِ الذَّاتِيِّ لِأَنَّ الْوَاجِبَ الذَّاتِيَّ لَا يَتَفَرَّعُ عَنْهُ شَيْءٌ وَالْمِحَالِ الذَّاتِيَّ لَا يَتَفَرَّعُ عَنْهُ شَيْءٌ وَإِنَّمَا الَّذِي يَتَفَرَّعُ عَنْهُ الْوَاجِبَ الْعَرَضِيِّ وَالْمِحَالِ الْعَرَضِيِّ هُوَ الْجَائِزُ الذَّاتِيُّ، فَقَوْلُهُ: الْوَاجِبَ الذَّاتِيَّ لَا يَتَفَرَّعُ عَنْهُ شَيْءٌ أَي لَا يَكُونُ جَائِزًا عَرَضِيًّا وَلَا مُسْتَحِيلًا عَرَضِيًّا لَمَّا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنْ قَلْبِ الْحَقَائِقِ، وَقَوْلُهُ وَالْمِحَالِ الذَّاتِيَّ لَا يَتَفَرَّعُ عَنْ شَيْءٍ أَي لَا يَكُونُ جَائِزًا عَرَضِيًّا وَلَا وَاجِبًا عَرَضِيًّا لَمَّا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنْ قَلْبِ الْحَقَائِقِ، وَقَوْلُهُ: وَإِنَّمَا الَّذِي يَتَفَرَّعُ عَنْهُ هُوَ الْجَائِزُ الذَّاتِيُّ فَيَتَفَرَّعُ عَنْهُ الْوَاجِبَ الْعَرَضِيِّ وَالْمِحَالِ الْعَرَضِيِّ وَالْعَرَضِيِّ لَا يَنَافِيهِ الْإِمْكَانُ الذَّاتِيُّ وَإِنَّمَا الَّذِي يَنَافِيهِ هُوَ الْوَاجِبَ الذَّاتِيُّ وَالْمِحَالِ الذَّاتِيُّ لَمَّا فِيهِ مِنْ قَلْبِ الْحَقَائِقِ فَاحْفَظْهُ فَإِنَّهُ نَفِيسٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَسْطُهُ فِي بَحْثِ أَقْسَامِ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ، وَقَوْلُهُ: "بِأَنَّ يَكُونُ وَاجِبًا عَلَيْهِ تَعَالَى" أَي يَصُورُ بِكَوْنِهِ وَاجِبًا عَلَيْهِ تَعَالَى كَقَوْلِ الْمُعْتَزِلَةِ بِوُجُوبِ الصَّلَاحِ وَالْأَصْلَحِ، وَقَوْلُهُ: "أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى" كَقَوْلِ الْفَلَّاسِفَةِ بِالْإِيجَابِ الذَّاتِيِّ، وَقَوْلُهُ: "أَوْ مُسْتَحِيلًا" عَلَيْهِ تَعَالَى كَقَوْلِ الطَّبَائِعِيِّينَ بِتَأْتِيرِ الطَّبِيعَةِ وَالْعِلَّةِ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلْوًا كَبِيرًا هـ.

(و) كَذَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى (عَدَمُ جَوَازِ إِيجَادِهِ الْحِكْمَةَ فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى وَأَحْكَامِهِ) قَوْلُهُ: فِي أَفْعَالِهِ كَالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ، وَقَوْلُهُ: وَأَحْكَامِهِ كَالْتَكْلِيفِ الشَّرْعِيَّةِ (بِأَنَّ تَكُونُ وَاجِبَةً عَلَيْهِ تَعَالَى) بِحَيْثُ يَلْزَمُ عَلَى عَدَمِهَا مِحَالٌ (أَوْ وَاجِبَةً فِي حَقِّهِ أَوْ

مُسْتَحِيلَةً) عليه تعالى بحيث يلزم على وجودها محال إذ الجائز هو الذي يجوز في حقه تعالى فعله وتركه ولا يلزم على تقدير وجوده محال لذاته ولا على عدمه محال لذاته (لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ)<sup>1</sup> , وأما الحكمة اللازمة لأفعاله تعالى عند الإمام الأشعري فهي: وقوع الشيء على قصد فاعله وضده السفه إلخ وقد تقدم بسط ذلك في بحث الحكمة وبالله التوفيق,

(و) كذا يستحيل في حقه تعالى: (عَدَمُ جَوَازِ إِيْجَادِهِ تَأْثِيْرِهِ تَعَالَى عِنْدَ مُقَارَنَةِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَةِ) بمسبباتها, وقد تقدم أنه يجوز في حقه تعالى فعل كل ممكن أو تركه فعدم الجواز يصور (بِأَنَّ يَكُونَ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى) كقول الفلاسفة بالإيجاب الذاتي وقد تقدم الرد عليهم في بحث الإرادة (أَوْ وَاجِبًا عَلَيْهِ) كقول المعتزلة بوجوب الصلاح والأصلح على الله, تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا, وقد تقدم الرد عليهم في بحث الجائز (أَوْ مُسْتَحِيلًا) عليه تعالى (أَوْ تَكُونُ هِيَ الْمُؤَثَّرَةُ) التأثير في شيء منها مصور بأن يكون التأثير لشيء من الأسباب العادية بطبعها وعلتها أو (بِقُوَّةٍ أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِيهَا تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ) وفيه رد على الفلاسفة والطبائعيين والمعتزلة كما تقدم في محله والله أعلم اهـ.

(و) يستحيل في حقه تعالى (عَدَمُ جَوَازِ إِيْجَادِهِ تَأْثِيْرِهِ تَعَالَى عِنْدَ الطَّبِيعَةِ وَالْعَلَّةِ بِأَنَّ يَكُونُ وَاجِبًا عَلَيْهِ أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى أَوْ مُسْتَحِيلًا أَوْ تَكُونُ هِيَ الْمُؤَثَّرَةُ بِطَبْعِهَا وَعَلَّتْهَا تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا) فعدم الجواز صادق على الوجوب وعلى الاستحالة وفيه رد على الطبائعيين القائلين بتأثير الطبيعة وعلى المعتزلة القائلين بوجوب الصلاح والأصلح على الله تعالى:

وقولهم: إن الصلاح واجب عليه, زور ما عليه واجب

<sup>1</sup> الأنبياء: 23

ولا طبيعة ولا علة عند أهل الإسلام قاطبة وإنما هي أسباب عادية سماها أعداء الله طبيعة وعلة وبنوا عليها مذاهبهم الفاسدة ترويجًا لبضائعهم الكاسدة والحمد لله الذي عافانا مما ابتلاهم به وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلًا اهـ.

(و) كذا يستحيل في حقه تعالى (عَدَمُ جَوَازِ إِحْدَائِهِ تَعَالَى هَذَا الْعَالَمَ بِأَسْرِهِ بِأَنْ يَكُونَ وَاجِبًا عَلَيْهِ تَعَالَى أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى أَوْ مُسْتَحِيلًا تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلْوًا كَبِيرًا) فقولته: بأن يكون واجبًا في حقه تعالى رد على الفلاسفة القائلين بالإيجاب الذاتي وهو إسناد الكائنات إلى الله تعالى على سبيل التعليل أو الطبع من غير اختيار له تعالى عن ذلك، وقوله: "أو مستحيلًا" رد على الطبايعيين القائلين بأن العالم أوجدته الطبيعة تعالى الله عن ذلك، وقوله: "أو واجبًا عليه" رد على المعتزلة في قولهم بتأثير قدرة العبد الحادثة في أفعاله وفي قولهم بتأثير الأسباب العادية بقوة أودعها الله تعالى فيها، وقوله: "تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا" أي تعاضم وارتفع وتنزه وتقدس عن قولهم وعمما لا يليق به تعالى اهـ. (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ)<sup>1</sup> (قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا)<sup>2</sup> والحمد لله حمدًا يوافي نعمه ويكافئ مزيده وبالله التوفيق.

فهذه خمسون عقيدة منها عشرون واجبة في حقه تعالى وأضدادها عشرون مستحيلة عليه تعالى ومنها خمسة جائزة في حقه تعالى وأضدادها خمسة مستحيلة فالجميع خمسون عقيدة مندرجة في لازم معنى: لا إله إلا الله اهـ.

ولما فرغ من الإلهيات شرع في النبويات وأولها الواجب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام فقال:

<sup>1</sup> الأعراف: 43

<sup>2</sup> الإسراء: 81

(وَيَجِبُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَرْبَعَةً): صفات<sup>1</sup> وهي:  
 (الصِّدْقُ وَالْأَمَانَةُ وَالتَّبْلِيغُ وَالْفَطَانَةُ) هذا هو الجزء الثاني من جزأي الإيمان لأن  
 الإيمان مركب من جزأين: أحدهما: الإيمان بالله تعالى وهو حديث النفس التابع  
 للمعرفة بما يجب لله تعالى وما يستحيل وما يجوز، والثاني: الإيمان بالرسول عليهم  
 الصلاة والسلام وهو أيضاً حديث النفس التابع للمعرفة بما يجب لهم وما يستحيل وما  
 يجوز، ولما كان الجزء الثاني موقوفاً على الجزء الأول وإنما يعرف ويحصل بعد معرفته قدم  
 علماؤنا الكلام على الجزء الأول قبل الكلام على الجزء الثاني.

والرسول: جمع رسول وهو إنسان ذكر حر كامل الصفات البشرية بعثه الله  
 سبحانه إلى عبيده بإيمانه ليبلغهم عنه أحكامه التكليفية والوضعية وما يتبعهما من  
 وعد ووعيد ونحوهما، ونحن مكلفون بمعرفة الرسول عليهم الصلاة والسلام ولا يتم إيماننا  
 إلا بذلك ولا يحصل لنا الإيمان إلا بمعرفة ما يجب لهم وما يستحيل وما يجوز، فمما  
 يجب في حقهم عليهم الصلاة والسلام:

(الصِّدْقُ) في كل ما يبلغون عن المولى تبارك وتعالى أي لا يكون خبرهم في  
 ذلك إلا مطابقاً لما في نفس الأمر ولا يقع منهم الكذب في شيء من ذلك لا عمداً  
 إجماعاً ولا سهواً عند المحققين، والصدق في حقهم عليهم الصلاة والسلام هو:  
 مطابقة الخبر لما في نفس الأمر والاعتقاد أي ولاعتقادهم عليهم الصلاة والسلام إذ

<sup>1</sup> أي أربع صفات قال المدابغي: واعلم أن زيادة التاء للمذكر وتركها للمؤنث إنما يجب إذا كان المميز  
 مذكوراً بعد اسم العدد، أما إذا حذف أو تقدم وجعل اسم العدد صفة فيجوز في اسم العدد إجراء  
 هذه القاعدة وهي إثبات التاء في عدد المذكر وحذفها في عدد المؤنث نحو ثلاثة رجال وثلاث نسوة  
 ويجوز تركها نحو رجال أربع ونسوة ثلاثة لكن الأولى مراعاتها اهـ 40 من أبي النجار ومن 65  
 الأنباي بتصرف وزيادة.

يستحيل أن يكون خلاف ذلك في حقهم عليهم الصلاة والسلام، وأما الصدق من حيث هو أي في حق غيرهم من البشر فحقيقته عند أهل السنّة هو عبارة عن مطابقة الخبر لما في نفس الأمر سواء وافق الاعتقاد أم لا فالرسل عليهم الصلاة والسلام واجب في حقهم الصدق بمعنى أنه واجب عقلاً فلا يصح في العقل عدمه، ومعنى صدقهم أنّ ما أخبروا به مطابق وموافق لما في نفس الأمر أي الواقع ومطابق لاعتقادهم ولا يقع منهم الكذب في شيء من ذلك لا عمدًا إجماعًا ولا سهوًا عند المحققين، وضده الكذب وهو محال في حقهم عليهم الصلاة والسلام والدليل عليه من النقل قوله تعالى: (لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ) <sup>1</sup> إلخ، ومن العقل ظهور المعجزات على أيديهم عليهم الصلاة والسلام لأنهم لو لم يكونوا صادقين فيما أخبروا به عن الله تعالى للزم كذب الله تعالى عن ذلك علمًا كبيرًا حيث صدّقهم بإظهار المعجزات على أيديهم، لأن المعجزة تنزل منزلة قوله تعالى: صدق هذا العبد في كل ما أخبر به عني، فلو كذبوا فيما أخبروا به فصدّقهم الله تعالى بالمعجزة لكان تصديقه لهم كذبًا لأن تصديق الكاذب كذب والكذب على الله محال لأن تصديقه لهم خبر وخبره تعالى وفق علمه والخبر وفق العلم لا يكون إلا صدقًا فخبره تعالى لا يكون إلا صدقًا، والمعجزة: هي الأمر الخارق للعادة المقارن لدعوى الرسالة المتحدي به قبل وقوعه الذي يعجز من يبغى معارضته عن الإتيان بمثله، ومعنى التحدي أن يقول: آية صدقي كذا فيقع ذلك، وذلك كانشقاق القمر فرقتين، وكلام الضب والقرآن الكريم ونحو ذلك مما لا يحصى وأعظمها القرآن الكريم، ولو لم يكن من المعجزات إلا القرآن لكفى اه، وبعبارة أنه لو وقع الكذب في شيء مما بلغه الرسول صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى لزم أن يسري ذلك الكذب إلى خبره تعالى لأنه تبارك وتعالى أشار إلى

<sup>1</sup> الفتح: 27

تصديق الرسل بفعل أوجده خارقاً للعادة تحدّى به الرسول أي ادّعه قبل وقوعه وطلبه من المولى جلّ وعلا دليلاً على صدقه في كل ما يبلغ عنه فأوجده تبارك وتعالى له وفق دعواه وأعجز سبحانه وتعالى كل من يقصد تكذيبه ومعارضته أن يأتي بمثل ذلك الخارق فتنزل<sup>1</sup> هذا الفعل من المولى تبارك وتعالى باعتبار الوضع والعادة وقرينة الحال منزلة التصريح بالكلام بصدق رسله عليهم الصلاة والسلام بحيث لا يجد الموفق فرقاً بين تصديق الله تعالى لرسله عليهم الصلاة والسلام بهذا الفعل الموصوف بما سبق وبين تصديقهم بكلامه الصريح, ألا ترى أن ملكاً من الملوك لو جمع في بعض الأوقات أهل مملكته وقام من المجلس بعض عبيده بمراءى منه ومسمع وقال للناس: إن الملك قد بعثني إليكم بكذا وكذا وما هو عالم بمقالي هذه إليكم سميع بصير قادر على إهلاكه إن كذبت وآية صدقي فيما ادعيت عليه أن أطلب منه أن يصدقني بأن يفعل كذا وكذا مما لم تجر عاداته أن يفعله وأن يخصني بذلك ولا يفعله لأحد ممن يقصد معارضي وتكذيبي ثم طلب من الملك ذلك الفعل ففعله له على وفق ما طلب

---

<sup>1</sup> وفي 111 الشرقاوي على المدهدي على الصغرى: وأما الصدق فثلاثة أقسام: الأول: صدقهم في حكاية الكلام المتعلق بأمر الدنيا كقام زيد وجاء عمرو, وهذا داخل في الأمانة فيكون دليلاً شرعياً, الثاني: صدقهم فيما يبلغونه عن الله تعالى من الأحكام ودليله شرعي أيضاً, الثالث: صدقهم في دعوى الرسالة ودليله عقلي بناء على أن دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية وهو ضعيف أو وضعي بناء على دلالتها عليه وضعية أي تنزل منزلة قوله: صدق عبدي في كل ما يبلغ عني وهو ضعيف أيضاً أو عادي بناء على أن دلالتها عادية وهو الراجح, فالوجود إما شرعي أو عادي أي مستنده الشرع أو العادة الجارية بأن تلك المعجزة علامة على الصدق لا عقلي على الصحيح وكذا يقال في المستحيل فما وجب بالشرع فضده مستحيل بالشرع وما وجب بغيره فضده مستحيل بذلك الغير على ما مرّ اه من 111 شرقاوي هدهدي.

منه وخصه به دون غيره ممن يقصد معارضته والقده في صدقه فيعلم على أن الملك قد صدقه وأن ذلك الفعل من الملك نازل في الدلالة على صدق ذلك المدعي منزلة صريح قول الملك: إنه قد صدق فيما بلغ عني لا فرق بينهما أصلاً، وإذا ثبت ذلك لزم من كذب الرسول كذب الملك الذي صدقه لأن تصديق الكاذب كذب ولما كان الكذب على المولى تبارك وتعالى مستحيلاً لأن خبره على وفق علمه جلّ وعلا والعلم لا يحتمل النقيض بوجه من الوجوه فالكلام التابع له كذلك لزم أن يكون الكذب في حق رسله عليهم الصلاة والسلام مستحيلاً وذلك ظاهر والله أعلم وبه التوفيق اهـ.

(و) ثانيها: (الأمانة) فيجب للرسول عليهم الصلاة والسلام الأمانة وهي: حفظ جميع جوارحهم الظاهرة والباطنة من الوقوع في محرم أو مكروه أو خلاف الأولى ويسمى صاحبها أميناً للأمن في جهته من المخالفة، وضدها الخيانة والدليل عليها من النقل قوله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)<sup>1</sup> وقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ)<sup>2</sup> وقوله تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ)<sup>3</sup> ومن العقل: أنه لو انتفى عنهم وصف الأمانة بأن خانوا فوقع منهم منهي عنه من محرم أو مكروه لصار ذلك المنهي عنه طاعة في حقهم فنكون مأمورين بفعل المنهي عنه لقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ)<sup>4</sup> اهـ، وفي 491 ج، 8 باب الوصايا من الفتوحات المكية: قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه

<sup>1</sup> الحشر: 7

<sup>2</sup> الأعراف: 28

<sup>3</sup> آل عمران: 31

<sup>4</sup> النحل: 90

وسلم: (لِيَعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ)<sup>1</sup> فما تقدم لا يعاقبك عليه وما تأخر لا يصيبك وهذا إخبار من الله تعالى بعصمته صلى الله عليه وسلم اهـ.

(و) ثالثها: (التبليغ) فيجب للرسول عليهم الصلاة والسلام التبليغ بمعنى أنهم بلغوا كل ما أمرهم الله تعالى بتبليغه للخلق ولم يتركوا منه شيئاً لا نسياناً ولا عمداً، وضدها الكتمان، ودليلها من النقل قوله تعالى: (وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ)<sup>2</sup> وقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ)<sup>3</sup> ومن العقل: أنه لو انتفى عنهم التبليغ بأن كتموا شيئاً مما أمروا بتبليغه لصار ذلك الكتمان طاعة في حقهم فنكون نحن مأمورين بالكتمان كيف والكتمان محرم ملعون فاعله لقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ... إلخ)، وإن أفعالهم عليهم الصلاة والسلام محصورة في الطاعة وهي الواجب والمندوب لأنهم يفعلون المباح بنية صالحة فيصير قربة وقوله أنهم بلغوا كل ما أمرهم الله بتبليغه أي وأما ما أمرهم بكتمانهم من الأسرار فلا يبلغونه بل يحرم إفشاؤه فإن قلت: ظاهر قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ)<sup>4</sup> الآية يوجب تبليغ جميع ما أنزل لأن "ما" من صيغ العموم، قلت: حمله البيضاوي على ما يتعلق بمصالح العباد وقصد بإنزاله اطلاعهم عليه ويؤيده حديث: وعلمني يعني الله تعالى ليلة المعراج علوماً شتى فعلم أخذ عليّ كتمانهم إذ علم أنه لا يقدر على حمله أحد غيري وعلم خيرني فيه وعلم أمرني بتبليغه إلى العام والخاص من أمتي اهـ، ومن

<sup>1</sup> الفتح: 2

<sup>2</sup> العنكبوت: 18

<sup>3</sup> البقرة: 159

<sup>4</sup> المائدة: 67

المخّير فيه ما همّ أن يكتبه صلى الله عليه وسلم في مرض موته فحال بينه وبين ذلك تنازعهم واختلافهم عنده فلم يكتبه كما في الصحيح، إذ لو كان مما يجب تبليغه ما تركه لاختلافهم وقد عاش بعد ذلك أيّامًا، ولو كان مما يمتنع إفشاؤه ما همّ بكتبه لهم اه من 63 ابن حمدون على ميارة، وفيه أيضًا تنبيه أشار في صغرى الصغرى وشرحها إلى أن هذه الثلاثة الواجبات كل منها اختص بإفادة ما لم يفده الآخران فلا يستغنى عن واحد منها بغيره، ونقل ذلك في الكبير، وحاصله أن امتناع الكذب سهوًا لا يستفاد إلا من وجوب الصدق دون الأمانة والتبليغ، وأن امتناع غير الكذب من المحرم والمكروه كالحسد وصيد اللهو لا يستفاد إلا من وجوب الأمانة دون الصدق والتبليغ، وأن امتناع الكتمان سهوًا فيما أمروا بتبليغه لا يستفاد إلا من وجوب التبليغ دون الصدق والأمانة، ويشترك الثلاثة في منع تبديل شيء من الوحي عمدًا كما قال تعالى: (مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي) <sup>1</sup> لأنه كذب على الله تعالى ومعصية وكتمان، ويشترك الصدق والتبليغ في منع التبديل سهوًا لأنه كذب وكتمان، ويشترك الأمانة والتبليغ في منع كتم شيء من المأمور بتبليغه لأنه معصية وكتمان، ولا حاجة لبيان ما يزيد كل واحد من الثلاثة على واحد من الباقيين فقط لأن معرفة ما يزيد به كل على كل من الباقيين تغني عن ذلك اه والله أعلم وبه التوفيق.

(و) رابعها: (الْفَطَانَةُ) فيجب لهم عليهم الصلاة والسلام الفطانة وهي: الذكاء والحدق بحيث يكون فيهم قدرة على إلزام الخصوم ومحاجتهم وإبطال دعاويهم، وضدها البلادة، ودليلها من النقل قوله تعالى: (وَجَادِثُهُمْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) <sup>2</sup> وقوله

<sup>1</sup> يونس: 15

<sup>2</sup> النحل: 125

تعالى: (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ)<sup>1</sup> وقوله تعالى حكاية عن قوم نوح عليه السلام: (يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا)<sup>2</sup> ومن لم يكن فطنًا بأن كان مغفلًا بليدًا لا يمكنه إقامة الحجة ولا المجادلة، ودليلها من العقل: فلأنهم لو انتفت عنهم الفطنة لما قدروا أن يقيموا حجة على الخصم لكن عدم قدرتهم على ذلك محال لأن القرآن دل على إقامتهم الحجج على الخصم، ولأن التبليغ متوقف على كمال الفطنة ولهذا بعضهم أدخلها في وجوب اتصافهم بالتبليغ أو في وجوب اتصافهم بكل كمال خلْقًا وخلقًا وأحوالًا وأفعالًا من الأعراض البشرية لأنهم من البشر ولأن عدمها يؤدي إلى اتصافهم بضعها وهو مخلّ بالرسالة اهـ والله أعلم وبه التوفيق.

(وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْكَذِبُ وَالْخِيَانَةُ وَالْكَتْمَانُ وَالْبِلَادَةُ) قال الإمام السنوسي 29 في شرحه على صغرى صغراه: لا خفاء أنه إذا علم ما يجب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام علم منه ما يستحيل في حقهم ولما علم وجوب الصدق في حقهم علم استحالة الكذب عليهم وهو الإخبار بما لا يطابق ما في نفس الأمر، ولما علم وجوب الأمانة لهم علم منه استحالة الخيانة عليهم وهو التلبس بمنهي عنه نهي تحريم أو كراهة، ولما علم وجوب الفطنة لهم علم منه استحالة البلادة وهي البلاهة والغفلة بأن كان مغفلًا لا تمكنه إقامة الحجة والمجادلة وذلك ظاهر اهـ وبالله التوفيق، من 29 السنوسي على صغرى الصغرى بزيادة، قال عبد السلام اللقاني والمعول عليه في دليلي امتناع ما ذكر عليهم إنما هو الدليل السمعي كتابًا وسنةً وإجماعًا لا العقلي.

<sup>1</sup> الأنعام: 83

<sup>2</sup> هود: 32

(وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَقِيدَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الْأَعْرَاضُ  
 الْبَشَرِيَّةُ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمُ الْعَلِيَّةِ كَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالتَّزْوَاجِ  
 وَالْمَرَضِ الْغَيْرِ الْمُتَقَرِّ وَإِذَابَةِ الْخَلْقِ لَهُمْ) أي ونحوها، لا شك أن الناس باعتبار  
 تعظيمهم الرسل عليهم الصلاة والسلام ثلاثة أقسام: مفرط ومفرط وهما هالكان  
 ومتوسط وهو الناجي بفضل الله تعالى، وعن القسمين الأولين احتزنا بالقيود التي  
 ذكرناها في تفسير الجائز على الرسل عليهم الصلاة والسلام، فقولنا: الأعراض وهي  
 الصفات الحادثة المتجددة احتز من الصفات القديمة التي هي صفات الإله جلّ وعز  
 فلا يصح أن يتصف بها غير مولانا جلّ وعلا، وقد كفرت النصارى لمخالفتهم هذا  
 القيد وإفراطهم في حق عيسى عليه الصلاة والسلام فجعلوا صفة العلم القديم قائمة  
 بجسد عيسى عليه الصلاة والسلام فجعلوه إلهًا وقالوا ما لا يفوه به عاقل، تعالى الله  
 عن قولهم علوًا كبيرًا، وقولنا: البشرية كالأكل إلخ احتراز من صفات الملائكة عليهم  
 الصلاة والسلام وهي غناهم عن هذه الأعراض التي وضعها الله تعالى في البشر فلا  
 يشترط ذلك في الرسل عليهم الصلاة والسلام لعدم توقف الرسالة عليها وليس غنى  
 الملائكة عليهم الصلاة والسلام عنها لذاتهم بل يجعل الله تعالى لهم ذلك وقد كفرت  
 الجاهلية بمخالفتهم هذا القيد وإفراطهم أيضًا بزعمهم أن هذه الصفات البشرية ناقصة  
 لا تليق بمرتبة الرسالة وإنما تليق بها صفات الملائكة فكفروا وكذبوا بسبب ذلك الرسل  
 عليهم الصلاة والسلام، وقالوا فيما أخبر الله تعالى عنهم: (أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا) <sup>1</sup> (إِنْ أَنْتُمْ  
 إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا) <sup>2</sup> (وَقَالُوا مَا لِيَ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ) <sup>3</sup> ولو

<sup>1</sup> التغابن: 6

<sup>2</sup> إبراهيم: 10

<sup>3</sup> الفرقان: 7

انكشف الحجاب عن قلوبهم لعرفوا أن وقوع هذه الأعراض البشرية بالرسول عليهم الصلاة والسلام كمالات لهم في أنفسهم وتكميلات متكاثرة لأمرهم بحيث يغتبطها الملائكة الكرام ويتمنون مثلها لهم لما فيها من الآداب الرقيقة والعبادات الدقيقة التي لم يجدوا مثلها في عبادتهم هذا مع ما فيها من تأنس الأمم ودفع الوحشة عنهم بمخالطة من هو من جنسهم ومتصف بحسب الظاهر بصفاتهم وأمكنتهم لأجل الجنسية والمخالطة أن يعرفوا صدقه وأمانته ونصيحته والتلقي منه ولو كان ملكًا لتعذر ذلك كله منه قال تعالى: (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ)<sup>1</sup> فعامل سبحانه الخلق بمقتضى الفضل العظيم والرحمة واللطف أن بعث إليهم رسلاً من أنفسهم ظاهراً بشري من جنس المبعوث لهم وباطنهم ملكي بل أعلى ولهذا اتسعت قلوبهم عليهم الصلاة والسلام لمخاطبة الفريقين ومراعاة الجانبين، وقولنا: التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية أي لا تنافي علو مرتبتهم احترازاً من كل ما ينقر ويخل بحكمة بعثتهم من أداء الشرائع وقبول الأمة لهم وما يخل بالمروءة كالأكل على الطريق والحرف الدنيّة كالحجامة وعدم كمال العقل والذكاء والفتنة وقوة الرأي ودناءة الآباء وعهر الأمهات والغلظة والفظاظة والعيوب المنفرة كالبرص والجذام والجنون قليله وكثيره والعمى ونحو ذلك، واحترازاً أيضاً من الغفلة عن جانبهم الرفيع والتفريط بسبب مشاهدة ظواهرهم البشرية في مراعاة قدرهم العلي وملاحظة اعتناء المولى بهم ورفع مقامهم الأكمل فوق جميع الخلق، ولا يقاس الأنبياء بغيرهم ومن قاس الأنبياء بغيرهم كان كمن قاس الملائكة بالحدادين اهـ 20 من كشف الغيب في زواج النبي صلى الله عليه وسلم بالسيدة زينب وفي 24 منه أيضاً وقد ضلت اليهود أدام الله ذلتهم فأساؤوا الأدب ووصفوا أنبياء الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام بمساوٍ لا يليق

<sup>1</sup> الأنعام: 10

أن يوصف بها من هو أدنى منهم، وربما أدخل بعض جهلة المؤرخين والمفسرين بعض ذلك في كتبهم وفتنوا به من يطالعه من الجهلة نسأل الله تعالى العافية من زلات من يقتدى به فإنه يضل بسبب زلته عالم كبير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وربما يغترون بذلك لقلّة تحصيلهم وعدم تحقيقهم بظواهر من الكتاب والسنة توهم ذلك ولم يحيطوا بعلمها لعدم تزلّجهم من العقليات والنقليات وفقدتهم الأنوار الربانية والعناية الإلهية، ولهذا قيل: إن التمسك في معرفة الله تعالى ومعرفة الرسل عليهم الصلاة والسلام بمجرد ظواهر الكتاب والسنة أصل من أصول الكفر والبدع وكذلك تلقي هذا العلم من مجرد الكتب والمشايخ المصحّفين والمتفقهين بلا تحقيق، نسأل الله تعالى السلامة من فتنة الحيا والممات والتأييد بالتوفيق والحفظ من جميع الآفات بجاه أشرف الخلق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

والحاصل أن الجائز في حقهم عليهم الصلاة والسلام الأعراض البشرية التي لا تنافي علو مراتبهم كالأكل والشرب والنكاح في الحل أي الجواز لا في حالة حرمة ولا كراهة فلا يظؤونهن صائمات صومًا مشروعًا ولا معتكفات كذلك ولا حائضات ولا في حال نفاس ولا إحرام ولا في حال رؤيا واحتلام، ولما كانوا من البشر وأرسلوا إلى البشر كانت ظواهرهم خالصة للبشرية يجوز عليها من الآفات والتغيرات ما يجوز على البشر، وهذا لا نقيصة فيه وأما بواطنهم فمنزهة عن ذلك معصومة منه متعلقة بالملاء الأعلى إلخ.... والمرض الغير المنفر والإغماء عليهم لأنه مرض والمرض يجوز عليهم وأذية الخلق لهم والجوع والفقر والغنى ونحو ذلك بدليل مشاهدة ذلك فيهم عليهم الصلاة والسلام وفي اتصافهم بها فوائد لا تخفى، فالمرض مثلا والجوع والفقر من الأعراض الدنيوية مع الغنى بالله تعالى والنسيان بعد التبليغ أو فيما لم يؤمروا بتبليغه والمنسوخ والسهو في الأفعال البلاغية أي الشرعية كسلامه من ركعتين لحكمة

البيان بالفعل الأقوى والنوم إلا أنه تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ولا شك أنه قد شوهد جميع ذلك فيهم، وبالجملة فكل ما فيه نقص لا يجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام لتنزله منصبهم عن ذلك وكل ما أوهم في حقهم أو في حق الملائكة نقصاً من الكتاب والسنة وجب تأويله اهـ.

وقوله: وفي اتصافهم بها فوائد لا تخفى يعني ليس نزول هذه الأعراض بهم كنزولها بغيرهم في إمكان عدم اقترائها بالفوائد العرفانية التي تصيرها قرئاً وعبادات بل لا تنزل بهم إلا عارية عن حظ النفس ودواعي الهوى مخفوفة بالفوائد العرفانية والقرب الشريفة النورانية كتعبدهم لله تعالى في عرض الأكل والشرب بما ندب إليه من آدابها والصبر والرضى عن الله تعالى عند فقدها وإيثار ذوي الفاقة مع شدة الاحتياج إليها وتشريع جميع ذلك للمؤمنين بهم والتابعين لهم وهكذا حكم مرضهم وجوعهم مع زيادة حصول التسلي عن الدنيا للأمة وتنبههم لحسنة قدرها عند الله تعالى، إذ لو كان لها موقع عند الله تعالى لأعطاها لهؤلاء السادات الكرام الذين هم أشرف الخلق عنده تبارك وتعالى ولحرصوا عليهم الصلاة والسلام على جمعها والتمتع بها أكثر من غيرهم، فلما رأيناهم نافرين عن فضولها منفرين عنها في غاية، عَلِمْنَا أنه لا خير في فضولها وأن الزهد فيها هو الحق الجامع لكل خير ولا يخفى على العاقل استنباط الفوائد الكثيرة من أحوالهم عليهم الصلاة والسلام لأن الله تعالى قد عصمهم واعتنى بكمال هدايتهم وجعلهم قدوة للخلق في أقوالهم وأفعالهم وسكوتهم فهي كلها واقعة على أكمل الصفات وأشرف المقاصد والحالات وكل ما استنبط العلماء من فوائد أقوالهم وأفعالهم وألفوا وأكثروا نقطة من بحر لا ساحل له، نسأل الله تعالى أن يزيدهم شرفاً إلى ما لا نهاية له وأن يدخل جميعنا بلا محنة في شفاعة سيد الخلق وأكرمهم على الله

تعالى سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وآله وسلم اهـ والله أعلم وبه التوفيق من 29 السنوسي على صغرى الصغرى والبيجوري 43 على أم البراهين بتصرف.

(وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَدَمُ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمُ الْعَلِيَّةِ) فقولُه: عدم الجواز صادق على الواجب والمحال لأن كل واحد من أقسام الحكم العقلي ينافيه اثنان منها كما تقدم يعني يستحيل عدم الجواز بأن تكون واجبة في حقهم عليهم الصلاة والسلام ردًا على اليهود أو تكون مستحيلة في حقهم عليهم الصلاة والسلام ردًا على النصارى والعرب الجاهلية كما تقدم تفصيل ذلك في بحث الجائز في حقهم عليهم الصلاة والسلام، وبهذا تعرف أن كل ما أوهم في حقهم أو حق الملائكة نقصًا من الكتاب أو السنة وحب تأويله ولا يغتر كما اغتر بعض من أجاز على الأنبياء والملائكة على جميعهم الصلاة والسلام الصغائر واحتجوا في ذلك بظواهر كثيرة من القرآن والحديث، قال القاضي عياض في الشفاء: إن التزموا ظواهرها اقتضت بهم إلى تجويز الكبائر وخرق الإجماع وما لا يقول به مسلم فكيف وكل ما احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه وجاءت أقاويل فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك، فإذا لم يكن مذهبهم إجماعًا وكان الخلاف فيما احتجوا به قديمًا وقامت الأدلة على خطأ قولهم وصحة غيره وجب تركه والمصير إلى ما صح فمن الظواهر الموهمة للنقص والذنب قوله تعالى في سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام: (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى)<sup>1</sup> فالتحقيق أن المراد بالمعصية والغواية اللغويتان، وهما وقوع صورة المخالفة والغواية التي هي ترك المرشد سواء وقع عمدًا أو نسيانًا أو تأويلًا، لا الشرعيان وهما المخالفة عمدًا مع العلم بالتحريم فإن المخالفة على هذه الصفة لم تقع

من آدم عليه السلام إنما وقعت منه نسياناً أو بالتأويل وذلك مبسوط في الشفاء وكتب التفسير، ويرحم الله الإمام ابن العربي حيث قال: يجب تنزيه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عما نسب إليهم الجهال ولكن الباري سبحانه بحكمه النافذ وقضائه السابق أسلم آدم إلى الأكل من الشجرة متعمداً للأكل ناسياً للعهد فقال في تعمده: (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) وقال في بيان عذره: (وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَ)<sup>1</sup> فمتعلق العهد غير متعلق النسيان وحاز للمولى تبارك وتعالى أن يقول في عبده: عصى لحقه تريباً ويعود عليه بفضله فيقول: نسي تريباً، ولا يجوز لأحد منا أن يطلق ذلك على آدم أو يذكره إلا في تلاوة القرآن أو قول النبي صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى في حقه عليه السلام: (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا)<sup>2</sup> فقال الواحد في تفسيره: إن إبليس أتى حواء في غير صورته التي تعرفه بها فقال لها: ما الذي في بطنك؟ قالت: لا أدري، فقال: إني أخاف أن يكون بهيمة أو كلباً أو خنزيراً، فذكرت ذلك لآدم فلم يزالا في هم من ذلك، ثم آتاها وقال: إن سألت الله تعالى أن يجعله بشراً سوياً مثلك أتسمينه عبد الحارث؟ وكان اسم إبليس في الملائكة الحارث، فلم يزل بها حتى غرّها فلما ولدت ولدًا بشراً سوياً سمته عبد الحارث برضاء آدم عليه السلام وذلك قوله تعالى: (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا) أي ولدًا بشراً سوياً: (جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ) يعني إبليس فأوقع الجمع موقع الواحد فيما آتاها من الولد إذ سماه عبد الحارث، ولا ينبغي أن يكون عبداً إلا لله تعالى، ولم تعرف حواء أنه إبليس، ولم يكن هذا شركاً بالله تعالى لأنه لم يذهبها إلى أن الحارث رُئُهما لكنهما قصداً إلى أنه كان سبب نجاته، وتم الكلام عند قوله تعالى: آتاها ثم ذكر كفار مكة فقال: (فتعالى الله

<sup>1</sup> طه: 115

<sup>2</sup> الأعراف: 190

عما يشركون) اهـ، قلت: قال ابن العربي في الأحكام في توهين هذا القول وتزييفه: وهذا القول ونحوه مذكور في ضعيف الحديث في الترمذي وغيره وفي الإسرائيليات التي ليس لها ثبات ولا يعول عليها من له قلب، والقول الأشبه بالحق أن المراد بهذا جنس الآدميين، وأما قول آدم عليه الصلاة والسلام: (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا)<sup>1</sup> فقول صدر منه على سبيل الاستكانة والتعظيم بجانب أوامر الله تعالى ونواهيه بحيث يحق على العبد أن لو كان الأمر بأيديهم أن لا يقع منهم مخالفة بوجه من الوجوه لا عمدًا ولا نسيانًا ولا بانتهاك ولا بتأويل، وأشار عليه الصلاة والسلام بذلك إلى أنه لا حجة للعبد على سيده ومولاه ولا يعتذر لنفسه فيما يخالف من أمره تعالى ونهيه ولا حق له على المولى العظيم أن يعذره بنسيان أو تأويل بل الحجة للمولى تبارك وتعالى على كل حال، وحكمه على عبده بأنه معذور في بعض الأحوال محض فضل منه جلّ وعلا وله أن يعذب من يشاء ويرحم من يشاء وهو المحمود المنزه عن النقص والظلم على كل حال، وأما قوله جلّ وعلا في حق إبراهيم عليه الصلاة والسلام: (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي)<sup>2</sup>.. إلخ فهو إقامة منه عليه الصلاة والسلام الدلالة لقومه على حدوث هذه العلويات التي عبدها قومه وادعوا لها الألوهية ولذلك قال جلّ من قائل: (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ)<sup>3</sup> الآية لا أنه عليه الصلاة والسلام كان يعتقد ربوبيتها أو يشك فيها وعند إقامة هذا الدليل زال عنه ذلك الاعتقاد أو الشك كما توهمه كثير من لا خلاق له ممن يدعي التصوف وغيره، لأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الكفر قبل النبوة وبعدها في صغرهم

<sup>1</sup> الأعراف: 23

<sup>2</sup> الأنعام: 76.

<sup>3</sup> الأنعام: 83

وكبرهم بل هم معصومون من جميع المعاصي صغيرها وكبيرها عمومًا على ما سبق تحقيقه، فمعنى قوله عليه الصلاة والسلام: هذا ربي أهذا ربي على ما تزعمون بحذف حرف الاستفهام أو من باب ذكر دعوى الخصم لإقامة البرهان على إبطالها وطلوع هذه الكواكب بعد أن لم تكن هو في الاستدلال به على حدوثها كالأفول إلا أنه عليه الصلاة والسلام إنما أخرج الاستدلال على حدوثها إلى رؤية أفولها لما في الأفول من التغيير بالنقصان فدلتها على حدوث تلك الكواكب وعدم صلاحيتها للربوبية واضح للذكي والغبي، أما طلوعها وإن كان دليلًا على حدوثها من ناحية تجدده بعد أن لم يكن فلأنه لما كان فيه كمال لها لما صاحبه من تلك الأنوار التي توجب لذة النفس والامتداد إليها بالأبصار فقد يسكن عقل الغبي الشهواني المقلد أو المعاند فلا يتأمل في وجه دلالاته على الحدوث ولا يصغي لسماعها.

وقوله تعالى في حق سيدنا يعقوب عليه الصلاة والسلام: (وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ)<sup>1</sup> فالأقرب أن معناه ضعف بصره من كثرة البكاء واتصال الدمع ببعضه ببعض ولم يكن عمى حقيقة بل من كثرة البكاء صار على إنسان العين غشاوة مانعة من النظر ولم يذهب بصره أصلًا اهـ 216 س الصاوي على الجلالين، وأما ما ورد في حق يوسف عليه الصلاة والسلام من قوله تعالى: (وَهَمَّتْ بِهِ)<sup>2</sup> قصدت منه الجماع (وَهَمَّتْ بِهَا) قيل: إن قوله وهمت بها هو الجواب، والمعنى: (وَلَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) لهمم بها أي امتنع همم بها لرؤية برهان ربه فلم يقع منه هم أصلًا وحينئذ فالوقف على قوله تعالى: ولقد هممت به، وهذا هو الأحسن في هذا المقام لخلوه من الكلفة والشبهة وقد علم أن لولا تقتضي امتناع جوابها لوجود شرطها فيكون هم يوسف عليه الصلاة والسلام بها

<sup>1</sup> يوسف: 84

<sup>2</sup> يوسف: 24

منفيًا لرؤيته برهان ربه, ويدل على عصمته عليه الصلاة والسلام من كل سوء همًا كان أو غيره, قوله تعالى: (كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ)<sup>1</sup> وقال تعالى: (وَلَقَدْ رَاودْنَاهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ)<sup>2</sup> وقال جل من قائل: (وَعَلَّمْتَ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْت لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ)<sup>3</sup> قيل في ربي إنه الله اهـ من 27 سنوسي صغرى الصغرى بتصرف واختصار واقتصار, وأما قصته مع إخوته فليس فيها على يوسف عليه السلام عتب وأما إخوته فقال القاضي عياض رحمه الله: لم تثبت نبوتهم حتى يلزم الكلام على أفعالهم وذكر الأسباط وعدهم في القرآن عند ذكر الأنبياء قال بعض المفسرين: يريد من تنبأ من أبناء الأسباط اهـ منه أيضًا, وفي 89 الصاوي على الخريدة إن قلت: إن إخوة يوسف قد فعلوا معه ما ظاهره الحرام فعلى أنهم ليسوا أنبياء فلا إشكال, وأما على أنهم أنبياء فهو مشكل, أوجب بأنهم وإن كانوا أنبياء إلا أنهم ليسوا برسول مشرعين فللنبي أن يفعل بمقتضى الحقيقة وباطن الأمر كما في حرق السفينة وقتل الغلام الواقع من الخضر عليه السلام فهو بحسب الظاهر حرام وبحسب الباطن مصلحة, ففعلهم هذا حرام ظاهرًا, مأمورون به باطنًا, ويقال فيهم كما قال الخضر: (وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي)<sup>4</sup> وكذا يقال في أكل آدم من الشجرة إلخ من 89 الصاوي على الدردير على الخريدة, وما ورد في حق شعيب عليه الصلاة والسلام فلم يعم نبي قط ولم يثبت أن شعيبًا كان ضريًا, وما كان يعقوب فهو حجاب على العين من تواصل

<sup>1</sup> يوسف: 24

<sup>2</sup> يوسف: 32

<sup>3</sup> يوسف: 23

<sup>4</sup> الكهف: 82

الدموع ولذلك لما جاء البشير عاد بصيرًا، وأما خير موسى عليه الصلاة والسلام مع قتيله الذي وكزه فقد نص الله تعالى على أن القتل من عدوه وإنما قصد عليه السلام إغاثة الملهوف الإسرائيلي فوكر العدو القاهر له بنية دفعه عن استولى عليه فصادف موته من غير عمد وقوله عليه السلام: (هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)<sup>1</sup> حسن أدب منه في نسبة الفعل المحبوب للشيطان إليه ولم يحبه الشيطان هنا لإيقاعه الكليم في معصية لأنه معصوم منها بل لتوهم الشيطان ذلك توهمًا أخطأ فيه وخاب فيه ظنه، وقوله عليه السلام: (ظَلَمْتُ نَفْسِي فَأَغْفِرْ لِي)<sup>2</sup> جرى على المألوف من خوف الأنبياء والرسول عليهم الصلاة والسلام من الله تعالى خوف هيبة وتعظيم وإن علموا عدم مؤاخذه من المولى تبارك وتعالى ولهذا اعتذروا في الموقف لما علموا عدم المؤاخذه به وعلى هذا يحمل استغفار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وخوفهم اهـ 29 من سنوسي صغرى الصغرى.

وأما قوله تعالى في حق موسى عليه الصلاة والسلام مع السحرة: (فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى)<sup>3</sup> فخوفه عليه الصلاة والسلام إنما كان لأجل الله وغيره على توحيده خاف ألا تتضح للحاضرين معجزته مع خارقهم وقد قيل: إن سبب خوفه عليه الصلاة والسلام أنه سمع جبريل يقول للسحرة عند إلقاءهم حبالهم وعصيهم: ألقوا يا أولياء الله فخاف من قوله لهم: يا أولياء الله أن يكون ذلك علامة لظهور خارقهم للحاضرين فيتمادوا على الضلالة والله تعالى أعلم وبالله التوفيق اهـ 40 من سنوسي صغرى الصغرى، وأما قصة داود عليه الصلاة والسلام فقال عياض في

<sup>1</sup> القصص: 15

<sup>2</sup> القصص: 16

<sup>3</sup> طه: 67

الشفاء: لا يجوز أن يلتفت إلى ما سطره فيها الإخباريون من أهل الكتاب الذين بدلوا  
 وغيروا ونقله بعض المفسرين ولم ينص الله تعالى على شيء من ذلك ولا ورد في  
 حديث صحيح والذي نص الله تعالى عليه قوله: (وَوَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ)<sup>1</sup> إلى قوله:  
 (وَحُسْنَ مَأْبٍ)<sup>2</sup> وقوله فيه: أواب فمعنى فتناه اختبرناه وأواب قال قتادة: مطيع ثم  
 حكى السمرقندي أن ذنبه الذي استغفر منه هو قوله لأحد الخصمين لقد ظلمك  
 فظلمه بقول خصمه وإلى نفى ما أضيف في الأخبار إلى داود عليه السلام من ذلك  
 ذهب أحمد بن نصر وأبو ثمامة وغيرهما من المحققين, قال الداودي ليس في قصة داود  
 عليه السلام وأوريا خبر يثبت ولا يظن بنبي محبة قتل مسلم وقيل: إن الخصمين اللذين  
 اختصما إليه في نتاج غنم على ظاهر الآية اهـ.

قلت: ولا شك أن في كتب بني إسرائيل في هذه القصة تخليطاً عظيماً لا يليق  
 أن يلتفت إليه وقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: من حدث بما قال هؤلاء  
 القصاصون من أمر داود جلدته حدين لما ارتكب من هتك حرمة من رفع الله قدره,  
 وأما استغفاره صلى الله عليه وسلم وبكأؤه وتضرعه فجارٍ على المعهود من حال  
 الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في إجلالهم المولى الكريم وخوفهم منه وهيبتهم على  
 قدر معرفتهم به اهـ وأما قوله تعالى: (وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ)<sup>3</sup> فمعناه ابتليناه بولادة شق  
 إنسان حين نسي أن يقول إن شاء الله بعد قوله: لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة أو  
 تسع وتسعين كلهنَّ يأتين بفارس يجاهد في سبيل الله, وليس ذلك عقوبة بل تنبيه من  
 المولى تبارك وتعالى لخاصته على كمال التحرز في المستقبل وشرفهم جلّ وعلا بأن

<sup>1</sup> ص: 23

<sup>2</sup> ص: 24

<sup>3</sup> ص: 34

تولى رياضتهم بنفسه ولم يكلهم إلى غيره من الأسباب العادية وألقى ذلك الشقّ على كرسية لكمال الاعتبار برؤية ما نبهه به المولى العظيم عياناً وإياك يا أحي أن تصغي بأذنك لما يذكره هنا جهالة المؤرخين والمفسرين من العظائم التي لا يرضى أن يلتفت إليها مؤمن اهـ.

وقس على هذا كلّ ما يرد عليك من الظواهر وبمثل هذه التأويلات يجب أن يتأول ما يوهم ظاهره نقصاً في حق الملائكة عليهم الصلاة والسلام كقصة هاروت وماروت وجعلهما ملكين يعلمان الناس السحر ويزيد فيها كذبة المؤرخين من أنهما عُوقبا ومُسخرا، وذلك كلّه كذب وزور لا يحل اعتقاده ولا سماعه بل الذي يجب اعتقاده في حق جميع الملائكة ما وصفهم به المولى العظيم تبارك وتعالى بأنهم عبادٌ مكرمون (لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)<sup>1</sup> وأنهم (لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ، يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ)<sup>2</sup> وأما الذي يجب اعتقاده في قصة هاروت وماروت أنهما إن لم يكونا ملكين فواضح وإن كانا من الملائكة فتعليمهما السحر لم يكن لأجل العمل به بل للتحرز منه بتعريف حقيقته وبيان شره وعقوبته، ولهذا أخبر الله تعالى عنهما أنهما قالوا: (إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ)<sup>3</sup> وهذا كتعليم حقيقة الزنى وأنواع الربا والمحرمات ليتحرز المكلف منها لأن التحرز من الشر موقوف على معرفته، ولهذا قال حذيفة رضي الله عنه: كان الناس يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه، وأما قول الملائكة عليهم الصلاة والسلام خطاباً لمولانا جل وعلا حين أخبر أنه جاعل في الأرض

<sup>1</sup> التحريم: 6

<sup>2</sup> الأنبياء 19,20

<sup>3</sup> البقرة: 102

خليفة: (أَجْعَلْ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ)<sup>1</sup> فهو استفهام منهم مجرد الاستعلام لا للإنكار والاعتراض الموجبين لكفر من صدر منه، ولهذا أتوا عليهم الصلاة والسلام بجمليتي: (وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ) احترازًا عما يوهمه الاستفهام من الإنكار والاعتراض فقالوا عليهم الصلاة والسلام ما معناه لم نسأل إنكارًا ولا اعتراضًا ونحن نسبح أي ننزه يا مولانا ذاتك وصفاتك عن النقص والتمثيل وننزه أفعالك كيفما تصرفت وأحكامك كيفما توجهت عن الجور والباطل وقبول الإنكار والاعتراض، وقولهم: بحمدك يعنون ننزه في حال كوننا حامدين لك أي مادحين لك بكل كمال على كل حال فتكون الباء للمصاحبة أو ننزه بسبب نعمة توفيقك الذي يوجب حمدك وشكرك لا بحول منا ولا بقوة، فالباء على هذا سببية ويكون من باب التعبير بالمسبب عن السبب لأن الحمد بمعنى الشكر مسبب عن النعم ويحتمل أن يكون المعنى ننزه بنفس حمدك أي مدحك بكل كمال لأن المدح بالكمال تنزيه عن ضده فتكون الباء للآلة والله تعالى أعلم، وقولهم: ونقدس لك يعنون والله تعالى أعلم نقده أنفسنا أي نظهرها من كل خطر رديء لك أي لأجل رضاك والغنية بك عن كل ما سواك، ويحتمل أن يكون المعنى نظهر قلوبنا لأجل خدمتك وعبادتك إذ لا تصح الخدمة والعبادة إلا مع قلب نقي من جميع الأدران، وأما جوابه جل وعلا لهم بقوله: (إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ)<sup>2</sup> فمعناه والله تعالى أعلم إني وإن جعلت في الأرض من يفسد فيها ويسفك الدماء فإني أعلم ما في ذلك من الحكم والمصالح التي تقع بمحض الاختيار لا بالزوم والإيجاب ما لا

<sup>1</sup> البقرة: 30

<sup>2</sup> البقرة: 30

تقدرون على الإحاطة بعلمه وبقية ما في الآية من المعاني محله التفسير وبالله التوفيق  
اه من 41 سنوسي صغرى الصغرى بتصرف.

وما كان بسيدنا أيوب عليه السلام من البلاء فكان بين الجلد والعظم فلم يكن  
منقراً، وما اشتهر في القصة من الحكايات المنفرة فهي باطلة اه من الصاوي على  
الجلالين.

وأما قصة سيدنا يونس عليه الصلاة والسلام فليس فيها نص على ذنب وإنما  
فيها أبق وذهب مغاضباً وهما راجعان إلى قومه أي هرب منهم وذهب مغاضباً لهم  
لكفرهم، ومجانبة أهل الكفر وهجران أوطانهم من أكبر الطاعات لو صدر من غيره  
إلا أن الله سبحانه تبه نبيه يونس عليه السلام بذلك التأديب أنه ليس كغيره في هذا  
لأنه من خواص حضرته المبعوث لهداية الخلق من عنده ولا يحصل المقصود من  
هدايتهم على التمام إلا بصبره على جفائهم ومشاهدة ضلالتهم فلا يتصرف هو إذاً  
إلا بالإذن الخاص لا بالإذن العام كغيره، فذلك التأديب تعليم وترييض للمستقبل لا  
عقوبة عن ذنب كما يعتقد من جهل، وباطن ذلك التأديب يدل على الاعتناء  
العظيم بيونس عليه السلام والتشريف له بتولي المولى العظيم لتربيته وترييضه بلطيف  
تدييره ولم يكله في ذلك لنفسه ولا لأحد من عبيده وأما قوله عليه الصلاة والسلام :  
(لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ)<sup>1</sup> فالجواب عنه ما سبق في قول  
آدم عليه السلام: (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا)<sup>2</sup> وأما قوله: (فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ)<sup>3</sup> فمعناه  
ظن أن لن نضيق عليه فيما فعل من الخروج عن قومه لأنه عليه الصلاة والسلام لم

<sup>1</sup> الأنبياء: 87

<sup>2</sup> الأعراف: 23

<sup>3</sup> الأنبياء 87

يتعمد في ذلك معصية ولا قصد مخالفة ويدل على ذلك ما أخبر الله تعالى به عنه هنا من ظنه أنه لا يضيق عليه لأن ذلك مستلزم قطعاً لعدم قصده عليه الصلاة والسلام المعصية، إذ من قصد معصية خاف تضيق الله تعالى عليه بالعذاب ضرورة وإن كان من أدنى المؤمنين فكيف بأعلاهم وهم رسل الله تبارك وتعالى اهـ 35 من سنوسي صغرى الصغرى، وأما السهو فممتنع عليهم في الأخبار البلاغية كقولهم اللجنة أعدت للمتقين وعذاب القبر واجب وهكذا... وغير البلاغية كقام زيد وقعد عمرو وهكذا وجائز عليهم في الأفعال البلاغية وغيرها كالسهو في الصلاة للتشريع لكن لم يكن سهوهم ناشئاً عن اشتغالهم بغير ربهم ولذا قال بعضهم:

يا سائلاً عن رسول الله كيف سها والسهو من كل قلب غافل لاهي  
 قد غاب عن كل شيء سره فسها عما سوى الله فالتعظيم لله

كما في حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح اهـ 62 ج 1 حمدون ميارة، وأما النسيان فهو ممتنع في البلاغيات قبل تبليغها قولية كانت أو فعلية، فالقولية كالجنة أعدت للمتقين، والفعلية كصلاة الفجر إذا أمرهم بفعلها ليقتردي بهم فيها، فلا يجوز نسيان كل منها قبل تبليغ الأولى بالقول والثانية بالفعل، وأما بعد التبليغ فيجوز نسيان ما ذكر من الله تعالى وأما نسيان الشيطان فمستحيل عليهم إذ ليس للشيطان عليهم سبيل وقول يوشع عليه السلام: (وَمَا أُنْسَانِيَةُ إِلَّا الشَّيْطَانُ)<sup>1</sup> تواضع منه أو قبل نبوته وعلمه بحال نفسه وإلا فهو رحماني بشهادة: (ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ)<sup>2</sup> ووسوسة الشيطان لآدم بتمثيل ظاهري والممنوع لعبه ببواطنهم، وبالجملة فيجوز على ظواهرهم ما يجوز على البشر مما لا يؤدي إلى نقص وأما بواطنهم فمنزهة عن ذلك متعلقة برههم وفي

<sup>1</sup> بالكهف: 63

<sup>2</sup> الكهف: 64

المنن<sup>1</sup> كان معروف الكرخي يقول لي: ثلاثون سنة في حضرة الله تعالى ما خرجت فأنا أكلم الله تعالى والناس يظنون أنني أكلمهم اهـ، فإذا كان هذا حال أحد الأتباع فما بالك بالأنبياء خصوصاً رئيسهم الأعظم صلى الله عليه وسلم اهـ من 65 البيجوري على الجوهرة عند قوله وجائز في حقهم كالأكل، وأما قصة نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وآله وسلم مع زيد مولاة وزينب رضي الله عنهم فلا يصح فيها إلا ما ذكره مولانا جل وعز في كتابه العزيز من كونه تعالى زَوْجَ لنبينا عليه الصلاة والسلام زينب بعد فراق زيد لها وشرع بذلك إباحتة تزويج حلائل الأديعاء وأنهم لا يلحقن في التحريم بحلائل أبناء النسب والرضاع فقال جل من قائل: (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطْرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا)<sup>2</sup> وقد أوحى الله سبحانه إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بما أراده من تزويج زينب له قبل أن يطلقها زيد فلما ألقى في قلب زيد حب فراقها ومنع من التمتع بها لما قرب أوان حرمة أمومتها لجميع المؤمنين وهَيِّبَةً قَرِيهَا من سيد ولد آدم وأشرف خلق الله أجمعين جاء يشكو تعاضمها عليه للنبي صلى الله عليه وسلم وأنه يريد فراقها فأمره عليه الصلاة والسلام بإمساکها وتقوى الله تعالى في شأنها عملاً بالظاهر الذي أمر أن يحكم به، وأخفى عليه الصلاة والسلام عن زيد وعن غيره ما في نفسه الطاهرة المطهرة من وحي الله تعالى له بأن زيداً يفارقها وهي زوجة له بعده حياء منه عليه الصلاة والسلام أن يظهر ذلك وزينب بعد في عصمة زيد ولأن ذلك أيضاً من العلم الذي لم يؤمر بإظهاره للناس في ذلك الوقت، فلما فارقها زيد رضي الله عنه وزوجها المولى تبارك وتعالى منه عليه الصلاة والسلام قَبِلَ وانقاد ودخل عليها بلا إذن ولا

<sup>1</sup> للشعراني.

<sup>2</sup> الأحزاب: 37

مؤامرة مبالغه منه عليه الصلاة والسلام في إظهار الرضى بعطية المولى تبارك وتعالى وأنساه التعظيم لجانب المولى تبارك وتعالى والحياء منه الالتفات إلى مقالة الناس والحياء من زيد وغيره واتصف في ذلك بما وصف الله تعالى به إخوانه من المرسلين عليه وعليهم الصلاة والسلام في قوله جل وعلا: (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا)<sup>1</sup> وحينئذ باح عليه الصلاة والسلام بما أوحى الله تعالى إليه في شأن زيد وزينب ولم يخش أحداً من الخلق, ومن هذا التقرير تفهم معنى قوله تعالى: (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ)<sup>2</sup> أي وتخفي في نفسك ما أوحى الله إليك به من مفارقة زيد لها وتزويجك إياها بعده, وهذا هو الذي أبداه الله أي أظهره بعد ذلك, وليس معنى الآية ما يعتقد بعض الجهلة أن الذي أخفاه النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه هو الشغف بحب زينب وحب فراق زيد لها ليتزوجها بعده, ومع ذلك أمره بإمسакها حياء منه وخشية من مقالة الناس وهذا الفهم الركيك لا يرضى به عاقل ولا يرتكبه إلا غبي سيء الخلق والأدب سخيف العقل جاهل ويكذب فهمه من الآية نفسها أن الله سبحانه أخبر أنه يبدي ما أخفاه النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه ولم يبد سبحانه بعد ذلك إلا مفارقة زيد لزينب وتزويجها بعده من النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يكون للناس حرج في أزواج أدعيائهم ولم يبد سبحانه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان شغف بحب زينب وأنه كان يجب فراق زيد لها ليتزوجها بعده, فهذه الآية بنفسها تكذب هذا الفهم السيئ نعوذ بالله تعالى منه, وكيف يشغف أشرف الخلق بحب شيء من متعة الدنيا لا سيما بعد أن حصلت في حوز

<sup>1</sup> الأحزاب: 39

<sup>2</sup> الأحزاب: 37

غيره ومولانا جل وعز يقول له: (لَا تُمَدَّنْ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ)<sup>1</sup> وقال تعالى: (وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، لَا تُمَدَّنْ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ)<sup>2</sup> وقال عليه الصلاة والسلام: (لو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الرحمن) وقال عليه الصلاة والسلام: (ما لي وللدنيا) الحديث، وقال: (الدنيا جيفة قذرة) وأما قوله تعالى: (وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ)<sup>3</sup> فليس فيه عتب عليه كما يعتقد من لا حلاق له ولا أدب ولا فهم ولا دين، وإنما هو مدح له عليه الصلاة والسلام بالخلق الجميل والطبع الكامل وهي الخشية من الناس أي الحياء منهم أن يقابلهم بما يسوؤهم، ثم أمره سبحانه أن يرجح خشيته والحياء منه عند ورود أمره على الحياء من الناس، وهكذا كان عليه الصلاة والسلام في هذه القضية وغيرها لا يبالي بشيء إذا حضر حق الله تعالى اه  
37 من سنوسي صغرى الصغرى.

ومن ذلك قوله تعالى لنبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم: (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ)<sup>4</sup> فما تقدم لا يعاقبك عليه وما تأخر لا يصيبك، وهذا إخبار من الله بعصمته صلى الله عليه وسلم لما تقدم وفي قوله جل وعلا: (وَاسْتَعْفِرْ لِدُنْيِكَ يَا لِلْمُؤْمِنِينَ ۝ الْمُؤْمِنَاتِ)<sup>5</sup>، وقوله تعالى: (وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ، الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ)<sup>6</sup> وقوله: (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ)<sup>1</sup> وقوله تعالى: (لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ

<sup>1</sup> بحجر: 78

<sup>2</sup> الحجر 87,88

<sup>3</sup> الأحزاب: 37

<sup>4</sup> الفتح: 2

<sup>5</sup> محمد: 19

<sup>6</sup> الشرح 2,3

لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ<sup>2</sup> وقوله جل من قائل: (عَبَسَ وَتَوَلَّى، أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى)<sup>3</sup> اه من 31 سنوسي صغرى الصغرى.

ولنشر إلى شيء مما يتأول به كل واحد من هذه الظواهر باختصار، ومن أراد استيفاء ذلك فعليه بالمطولات من كتب التفسير وشروح الأحاديث، أما قوله تعالى في سورة الفتح: (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ) فأقرب ما يتأول به أن تكون الآية من باب الأخذ بالأطراف للدلالة على الإحاطة كقوله: قرأت القرآن أوله وآخره، فتحمل المغفرة في الآية على المغفرة اللغوية وهي الستر، وتكون "من" بمعنى "عن" والذي يتقدم من الذنب أسبابه من الشهوة فيه والهواجس والخواطر وحديث النفس والههم والعزم، والذي يتأخر عنه آثاره من الران والقساوة والتشاغل عن الخير وغير ذلك من العقوبات الدنيوية والأخروية، فأخبر المولى الكريم أنه فتح لنبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم من أبواب المواهب الربانية والأنوار اللدنية العرفانية والعصم الكاملة والههم القدسية العلية ما استأصل به شأفة كل ذنب وستر بسببه المولى الكريم عنه سوابق كل ذنب ولواحقه ونكتة العدول عن تعريف الذنب بالألف واللام إلى تعريفه بالإضافة إليه عليه الصلاة والسلام وجهان: أحدهما: تقرير النعمة عليه بأن هذا الذنب الذي عصم منه هو ذنب له بحسب الإمكان العقلي والقبول البشري العادي، وفي العصمة من ذلك مع القبول من المنة عليه واللفظ العظيم مال لا يخفى، الثاني: يحتمل أن تكون بالإضافة للتنبية بالخفي على الجلي وبالأدنى على الأعلى أي سترنا عنك الذنب الذي يتوهم وصوله إليك ويعد ذنبًا بالنسبة إليك وإن

<sup>1</sup> التوبة: 43

<sup>2</sup> الأنفال: 68

<sup>3</sup> عبس: 1,2

كان حسنة بالنسبة إلى غيرك كالأنس مثلاً بالطاعة والقصد بفعلها نيل ما يلائم النفس في الجنان من المشتبهات ونحو ذلك مما هو كثير لائق بمقام أهل الحجاب من الزهاد والمتعبدين وإذا ستر منه هذا الذنب واستؤصلت سوابقه ولواحقه وإن كانت ليس ذنبًا حقيقيًا بل هو كمال في حق العموم فأحرى سائر الذنوب التي هي ذنوب حقيقية في حق العام والخاص كالزنى وشرب الخمر والغيبة ونحوها.

وأما قوله تعالى: (وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ) فقول: إنه خطاب له والمراد به أمته صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون أمر بذلك على سبيل التعبد المحض زيادة في رفع الدرجات وتذكيرًا لنعمة العصمة بطلب دوامها وإشارة إلى أنها محض فضل بلا وجوب ولا استحقاق، ونكتة إضافة الذنب إليه هنا ما سبق في آية سورة الفتح، وهذا الوجه أقرب والله تعالى أعلم.

وأما قوله تعالى: (وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ) ففيه أقوال كثيرة والأظهر أن حمل الوزر على الذنب إن وضعه حينئذ بمعنى الحفظ منه ومن سوابقه ولواحقه حتى لا يحمل مؤنة من مؤنته وإضافة الوزر إليه نكته أيضًا ما سبق.

وأما قوله تعالى: (عَمَّا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ) فلا معاتبة فيه بوجه من الوجوه بل فيه تكريمة وتعظيم كما يقال في استفتاح الكلام مع العظماء: أصلحك الله وأعزك الله.

وأما قوله تعالى: (لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) فالأظهر أن معناه لولا كتاب من الله سبق بإحلال الغنائم لكم وتخصيصكم بهذه الفضيلة دون من قبلكم لكان كذا وكذا، ولهذا قال تعالى: (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا)<sup>1</sup> فليس في الآية إلزام ذنب ولا معاتبة بل فيها ذكر ما خص به نبينا ومولانا

<sup>1</sup> الأنفال: 69

محمد صلى الله عليه وسلم وفضل به من دون سائر الأنبياء والرسل على جميعهم الصلاة والسلام فكأنه تعالى قال: ما كان هذا لنبي غيرك، كما قال عليه الصلاة والسلام: (أحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي قبلي) والخطاب في قوله تعالى: (تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا)<sup>1</sup> إنما هو لمن أراد ذلك من الناس وتجرد غرضه لعرض الدنيا وحده والاستكثار منها وليس المراد به النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه رضي الله تعالى عن جميعهم.

وأما قوله جل من قائل: (عَبَسَ وَتَوَلَّى) الآية فقال عياض في الشفاء: ليس فيها إثبات ذنب له عليه الصلاة والسلام بل إعلام من الله تعالى أن ذلك المتصدي له ممن لا يتركى وأن الصواب والأولى أن لو كشف لك حال الرجلين لاخترت الإقبال على الأعمى، وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل وتصديه لذلك الكافر كان طاعة لله تعالى وتبليغاً عنه واستئلاً له كما شرعه الله تعالى له لا معصية ولا مخالفة له، وما قصه الله عليه من ذلك إعلام بحال الرجلين وتوهين أمر الكافر عنده والإشارة إلى الإعراض عنه بقوله: (وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى)<sup>2</sup> وقيل: أراد ب: عبس وتولى الكافر الذي كان مع النبي صلى الله عليه وسلم قاله أبو ثمامة اهـ 34 من سنوسي صغرى الصغرى.

(وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) الإيمان لغة: الجزم، وشرعاً: التصديق والجزم والإذعان والقبول لما جاء به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مما علم بالضرورة مجيئه به من عند الله تعالى إجمالاً فيما لم يعلم تفصيله وتفصيلاً فيما علم تفصيله وليس المراد به مجرد نسبة الصدق إلى

<sup>1</sup> الأنفال: 67

<sup>2</sup> عبس: 7

الخبر أو المخبر فلا يتحقق التصديق إلا بثلاثة أمور: أحدها المعرفة، ثانيها حديث النفس التابع لها، ثالثها الاستسلام والانقياد والإذعان لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى قبول الأحكام والرضى بتبعيته صلى الله عليه وسلم.

**(فَمِنْ ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِوُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى)** فيجب علينا الإيمان بأن الله تعالى واجب الوجود وأنه موصوف بكل كمال ومنزه عن كل نقص، ومن ذلك اتصافه بالعظمة والكبرياء والألوهية فيدخل في اتصافه بالألوهية ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز إجمالاً وتفصيلاً.

**(وَبِالْمَلَائِكَةِ)** أي ويجب الإيمان بالملائكة جملة وتفصيلاً، فالجملة نعتقد أن جميع ما في علم الله من الملائكة حق ثابت وأنهم أجسام لطاف روحانية خلقوا من نور لا يأكلون ولا يشربون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يلد بعضهم بعضاً لأنهم لا يوصفون لا بالذكورة ولا بالأنوثة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا يغفلون عن ذكر الله تعالى معصومون من جميع المحرمات والمكروهات بأسرهم حتى هاروت وماروت ولا يعلم عددهم إلا الله تعالى: (وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ)<sup>1</sup> هذا على الجملة وأما على التفصيل فنعرف منهم أحد عشر: جبرائيل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل ورقبيبا وعتيدا ومنكرا ونكيرا ومالكا ورضوانا ورومان وقد نظمتهم في أبيات وهي:

الإجمال والتفصيل خذ ما نقلنا	يجب الإيمان بأملاك على
ميكائيل إسرافيل عزرائيل	إحدى عشر: أولها جبريل رقيبهم
منكر نكير مالك رضوان	عتيدهم رومان

<sup>1</sup> المدثر: 31

(وَالْكِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ) أي ويجب الإيمان بالكتب السماوية جملة وتفصيلاً

فالجملة أن نعتقد أن كل ما في علم الله من الكتب المنزلة من عند الله فهو حق ثابت لا شك فيه وأن جميع ما في هذه الكتب من القصص والأخبار والوعد والوعيد والأوامر والنواهي حق ثابت لا شك فيه وأن جميع ما في هذه الكتب دال على كلام الله القديم القائم بذاته العلية، هذا على سبيل الجملة وأما على التفصيل فنعرف منها أربعة: التوراة أنزلت على سيدنا موسى، والزبور على سيدنا داود، والإنجيل على سيدنا عيسى، والفرقان أنزل على سيدنا صلى الله عليه وسلم وعلى سائر الأنبياء والمرسلين وعلى آلهم وأصحابهم وسلم، وأن سيدنا محمدًا صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء وأفضلهم وأنه من البشر وأنه من العرب وأنه قرشي من بني هاشم وأن أباه سيدنا عبد الله بن عبد المطلب وأمه آمنة بنت وهب وأن مولده مكة المشرفة وهاجر منها إلى المدينة المنورة ودفن بها صلى الله عليه وسلم، وهو صاحب الحجر النبوية والشفاعة العظمى والإسراء والمعراج صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم

26 من زيد العقائد للسوداني وكنت نظمتهم في أبيات وهي:

يجب الإيمان بكتب الرسل	بلا حصر إلا ما جا في النقل زبور داود
فرقان طه وتوراة موسى	إنجيل عيسى
خمسون شيث وثلاثون خنوخ	وعشرة إبراهيم أجمع الشيوخ
واختلفوا في عشرة هل لآدم	أو لموسى قبل التوراة ع: ما تم ارحم
ربّ بجاهها وجاه الرسل،	عبيدك بمحض الفضل

(وَبِالرُّسُلِ) ويجب الإيمان بالرسل وبسائر الأنبياء ولا يعلم عددهم إلا الله تعالى

لقوله تعالى (وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقُصُّهُمْ عَلَيْكَ)<sup>1</sup> وقيل:

إن عددهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألف نبي، فالرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر، وقيل: إنهم ثلاثمائة وأربعة عشر، وقيل: ثلاثمائة وخمسة عشر، والأسلم الإمساك عن حصرهم والله أعلم، هذا على الإجمال وأما تفصيلاً فيجب معرفة من عُلمت أسمائهم تفصيلاً، فيجب على المكلف الإيمان والحزم بأن الله تعالى رسلاً أرسلهم لإرشاد عباده وهم خمسة وعشرون: سيدنا آدم وسيدنا إدريس وسيدنا نوح وسيدنا هود وسيدنا صالح وسيدنا لوط وسيدنا إبراهيم وسيدنا إسماعيل وسيدنا إسحاق وسيدنا يعقوب وسيدنا يوسف وسيدنا شعيب وسيدنا موسى وسيدنا هارون وسيدنا داود وسيدنا سليمان وسيدنا أيوب وسيدنا ذو الكفل وسيدنا يونس وسيدنا إلياس وسيدنا اليسع وسيدنا زكريا وسيدنا يحيى وسيدنا عيسى وسيدنا محمد صلى الله عليه وعليهم وعلى سائر الأنبياء والمرسلين أجمعين، ويجب الإيمان إجمالاً بمن لا تعلم أسمائهم ونعتقد عصمة جميعهم وما ورد مما يوهم خلاف العصمة فمؤول إجماعاً، ويعتقد أنهم عليهم الصلاة والسلام أكرم الخلق عند الله تعالى ونؤمن بجميعهم ولا نفرق بين أحد منهم في الإيمان كما فرق اليهود والنصارى، وقد نظمت أسماء من يجب الإيمان به تفصيلاً من الرسل مع ترتيبهم في الإرسال كما ذكره العلامة الدمهوري عن العلامة السيوطي وغيره فقلت:

آدم إدريس نوح هودهم  
 عيل إسحق ويعقوب علما  
 هارون داود سليمانهم  
 س اليسع زكريا يحيى  
 صلى عليهم الإله الواحد  
 والحمد لله على الكمال

يجب الإيمان برسلي وهم  
 صالح لوط إبراهيم إسماعيل  
 ويوسف شعيب والكليم  
 أيوب ذو الكفل ويونس إيليا  
 عيسى وخاتم الجميع أحمد  
 ذكرتهم بحسب الإرسال

قوله: وخاتم الجميع أحمد، وقوله: مصليًا على النبي الخاتم، إشارة إلى ما يجب على المكلف اعتقاده من أنه صلى الله عليه وسلم أرسله الله تعالى خاتمًا للنبيين وناسخًا لما قبله من الشرائع وأيده بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة كانشقاق القمر وتسبيح الحصى، فكونه خاتم النبيين مما أجمع عليه أهل السنة وثبت بالكتاب والسنة والإجماع فالكتاب قوله تعالى: (وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ)<sup>1</sup> والسنة قوله صلى الله عليه وسلم: (وأني لخاتم النبيين وآدم منجدل بين الماء والطين) وفي الصحيحين: (إن مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل بنى دار فأكملها وأحسنها وترك فيها موضع لبنة فصار يقال ما أحسنها لو تمت فأنا اللبنة التي تم بها الأنبياء) ويروى أيضًا: (لا نبي بعدي تبتدأ نبوته بل ولا نبي معي) فلا ينافي<sup>2</sup> نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان ووجود الخضر وإلياس الآن فلا نبي بعده صلى الله عليه وسلم ولا معه لقوله تعالى: وخاتم النبيين، ولقوله صلى الله عليه وسلم لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي. أخرجه الشيخان وأخرج مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن الله كتب مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء) ومن جملة ما كتب في الذكر وهو أم الكتاب أن محمدًا خاتم النبيين

<sup>1</sup> الأحزاب: 41

<sup>2</sup> ومن وجوه المدح به أن فيه دوام شرعه والعمل به لظهور ثبوت رسالته وفي ذلك من غاية التعظيم له ما لا يخفى ولا ينافي ذلك نزول عيسى عليه السلام بعده لأنه إذا نزل كان على دينه مع أن المراد أنه آخر من نبي وسيدنا عيسى نبي وأرسل قبل ظهور خاتم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

560 من ج 1 جواهر البحار للنبهاني.

فقد جاء حديث الختم من طرق كثيرة بألفاظ مختلفة والإجماع: فقد اتفقت الأمة على ذلك وعلى تكفير من ادعى النبوة بعده وبه يستدل المحدث.

وأما الصوفي فيقول بذلك ويزيد بما يعطيه ذوقه ويشير إليه وجده ويلوح بأن بعثته صلى الله عليه وسلم جامعة لمعاني العلو بالظهور على ما فوق ذلك بإحاطته بكلية الكون أعلاه وأدناه وأوله وآخره وكان له حظ من نبوة كل نبي فكان نبوته الجامعة لخصوص أحوال الأنبياء بمنزلة الفطرة الإنسانية الجامعة لخصوص أحوال الحيوان فكانت إحاطته بنبوته بظهور كمال كلية الأمر فلم يبق وراء أمره أعلى فانجمعت طرفا سلسلة النبوة والرسالة فكان خاتماً لا نبي بعده إذ لا مرقى وراء أمره أو هذا هو حقيقة الختم اهـ.

**تنبيه:** يقال خاتم بفتح التاء وبكسرهما وقد قرئ بهما فالفتح بمعنى الختام والانتهاى والمعنى أنه انتهاء النبيين فهو كاخاتم والطابع الذي يكون عنده الانتهاء, وإذا كان انتهاء النبيين كان انتهاء المرسلين لما تقدم من أن كل رسول نبي, ورفع الأعم يستلزم رفع الأخص, والكسر بمعنى أنه ختمهم أي جاء آخرهم فلم يبق بعده نبي وبالجملة فيه انتهت النبوة والرسالة وأنه صلى الله عليه وسلم بعث ناسخاً لما قبله من شرائع اليهود والنصارى والصابئين وغيرهم وأيده الله سبحانه بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة اهـ 762 من ج 1 جواهر البحار للنبهاني نقلاً عن العلامة السيد مرتضى الزبيدي شارح الإحياء المتوفى سنة 1205 اهـ عند قول الإمام الغزالي في عقيدته قواعد العقائد: الأصل العاشر أن الله سبحانه قد أرسل محمداً صلى الله عليه وسلم خاتماً للنبيين إلخ و من 10 البيجوري على الجوهرة عند قوله: محمد العاقب لرسول ربه إلخ بتصرف, ومن 560 ج 1 جواهر البحار للنبهاني.

(وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ) أي ويجب الإيمان باليوم الآخر، وسمي اليوم الآخر لأنه آخر أيام الدنيا، وسمي يوم القيامة لقيام الناس فيه من قبورهم أو لقيام الحجة عليهم أو لقيامهم بين يدي خالقهم، ويسمى يوم النشور لأن الناس ينشرون فيه، وسمي يوم العرض لأن الناس يعرضون فيه، ويسمى يوم الموقف لأن الناس يقفون فيه والموقف يوم الجمعة في أرض الشام، فالواجب علينا أن نعتقد أن البعث حق وأن النشر حق وأن الحوض حق وأن الحشر حق وأن الحساب حق وأن الوقوف حق وأن الوزن حق وأن إعطاء الكتب حق وأن الصراط حق وأن الشفاعة حق وأن دخول أهل الجنة في الجنة حق وأن دخول أهل النار في النار حق وأن رؤية المؤمنين لربهم حق وأن حجب الكفار عن ربهم حق وأن جميع أهوال الآخرة حق وأن جميع نعيمها حق.

(وَبِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) أي ويجب الإيمان بالقدر وهو مجموع أمور ثلاثة: قدرة وإرادة وعلم، فالواجب علينا أن نعتقد أن كل ما أصابنا من خير وشر ونفع وضر وحلو ومر كله من عند الله تعالى أوقعه علينا الآن بقدرته وإرادته وسبق في علمه قبل وقوعه اهـ 27 من زبدة العقائد للسوداني وهذه هي أركان الإيمان الستة والإيمان هو أحد أركان الدين الثلاثة وهي: الإسلام والإيمان والإحسان لحديث سيدنا جبريل الذي رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما ولفظ مسلم عن عمر: بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، إن استطعت إليه سبيلاً،

فقال: صدقت, فعجبنا له, يسأله ويصدقه, قال: فأخبرني عن الإيمان, قال: أن تؤمن بالله, وملائكته, وكتبه, ورسله, واليوم الآخر, وتؤمن بالقدر خيره وشره, قال: صدقت, قال: فأخبرني عن الإحسان, قال: أن تعبد الله كأنك تراه, فإن لم تكن تراه فإنه يراك, قال: فأخبرني عن الساعة, قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل, قال: فأخبرني عن أمارتها, قال: أن تلد الأمة ربتها, وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء, يتطاولون في البنيان, قال: ثم انطلق, فلبثت ملياً, ثم قال: يا عمر, أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم, قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم.

ويطلق الدين على الواحد منها شرعاً قال الله تعالى: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ)<sup>1</sup> 30 من النور المبين للعلامة الكافي على المرشد المعين, فالذي يقول بأن الصوفية دسيسة يهودية وأمشاج مجوسية جاهل بحقيقة التصوف وبحقيقة الصوفية, بل جاهل بحقيقة الدين, بل هو كافر بإجماع, لتنقيصه علماً من علوم الشريعة وجعله دسيسة يهودية وأخلاق مجوسية, وبيان ذلك أن علوم الشريعة ستة: التفسير والحديث وأصول الدين وأصول الفقه والفقه والتصوف, فالمعتنون بالقسم الأول يسمون بالمفسرين, والمعتنون بالقسم الثاني يسمون بالمحدثين, والمعتنون بالقسم الثالث يسمون بالمتكلمين, والمعتنون بالقسم الرابع يسمون بالأصوليين, والمعتنون بالقسم الخامس يسمون بالفقهاء, والمعتنون بالقسم السادس يسمون بالصوفية, وعلماء المسلمين في تأليفهم منهم من يجمع في تأليفه بين علمين فأكثر منهم العلامة ابن عاشر من أهل القرن العاشر جمع في تأليفه المرشد المعين ثلاثة علوم: التوحيد والفقه والتصوف قال في طالع كتابه:

<sup>1</sup> آل عمران: 19

الحمد لله الذي علمنا  
صلى وسلم على محمد  
وبعد فالعون من الله المجيد في عقد  
الأشعري وفقهه مالك

من العلوم ما به كلفنا  
وآله وصحبه والمقتدي  
في نظم أبيات للأممي تفيد  
وفي طريقة الجنيد السالك

من ص 3 رسالة العلامة الجليل السيد محمد بن يوسف الكافي التي سماها نسف الصوفيات وإثبات التصوف في الرد على رسالة عبد الرحمن الوكيل التي سماها الصوفيات وتعرض فيها لدم التصوف والصوفية والطعن في أعراض من ثبتت عدالتهم وبعبارة: فقلوه: (بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ) أي فكل شيء كائن أو سيكون هو بقضاء الله تعالى وقدره, أقول: هذه عقيدة لفظها سمعي جزئي من الكلبي الذي هو الجائز الذاتي في حق الله تعالى المندرج في معاني العلم والإرادة والقدرة والكلام, وبرهانها العقلي هو برهان هذه الصفات الثلاث أعني العلم والإرادة والقدرة, ودليلها النقلي هو دليل هذه الصفات الأربع بزيادة الكلام, وخصها بالذكر لخطر الجهل بها لأنها الركن السادس من أركان الإيمان الذي هو الركن الأول من أركان الدين الإسلامي, فإذا أردنا الاستدلال على القضاء والقدر أرجعناها إلى كليها الذي هو الجائز الذاتي, فدليله هو دليلها لأنها جزئي منه وفرد من أفرادها كما تقدم فيجب علينا الإيمان بالقضاء والقدر فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فهو المنفرد بالإيجاد والإمداد لا يسأل عما يفعل وهم يسألون, فمراده في خلقه هو ما هم عليه من إيمان وكفر وخير وشر وشقاوة وسعادة وعلم وجهل وغنى وفقير, فيدخل في القضاء والقدر جميع الممكنات في حقه, والممكن هو الجائز في حقه تعالى وهو الذي لا يترتب على وجوده محال ذاتي ولا على عدمه محال ذاتي ويتفرع عنه الواجب العرضي والمحال العرضي, ومن القضاء والقدر الأحكام الثلاث: الشرعي والعادي والعقلي وأقسام كل واحد منهما كما تقدم

تفصيلها، ومنها الأسباب العادية فمن فضله تعالى خلقنا ورزقنا وموتنا وحياتنا وسعادتنا، ومن عدله شقاوة الأشقياء من عباده، فهو المنفرد بالإيجاد والإمداد لا شريك له في فعل من الأفعال ولا في حكم من الأحكام لقوله تعالى: (فَعَالٌ لَّمَّا يُرِيدُ)<sup>1</sup> ولقوله تعالى: (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ)<sup>2</sup> فمن فضله من علينا بنعمة الإيجاد بعد العدم وبنعمة الإمداد بالحياة ومن علينا بنعمة العقل، وجعله شرطاً في التكليف، وفطره على محبة خالقه ورازقه، وجبله على محبته والوَلَهُ به والرجوع عند الشدة والرخاء إليه، ومن على من شاء من عباده بتفويقه لمعرفة وتوحيده ولم تحجبه الأسباب العادية الظاهرة عن ربه خالقها ومبدعها وجعلها مسخرة له وحماه من فتنها ومن الاعتماد عليها والركون إليها بما تفضل به عليه من معرفته لربه والإيمان به وبمحبه لشهود نعمه المتواترة عليه السابعة ولقوله صلى الله عليه وسلم: (أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه) فإذا أخبر الله تعالى بكلامه عن ممكن ما أنه كائن أو سيكون فلا بد من وجوده وصار يسمى واجباً عرضياً لعروض الأخبار بوجوده.

(وَيَسْتَحِيلُ عَدَمَ وَجُودِ اللَّهِ تَعَالَى) تقدم بيانه ودليله (وَيَسْتَحِيلُ عَدَمَ وَجُودِ الْمَلَائِكَةِ) (وَ) يستحيل عدم وجود (الْكِتَابِ السَّمَاوِيِّ) المنزلة على رسله عليهم الصلاة والسلام (وَ) يستحيل عدم وجود (الرُّسُلِ) والأنبياء عليهم الصلاة والسلام (وَ) يستحيل عدم وجود (الْيَوْمِ الْآخِرِ) وما اشتمل عليه من الأحوال (وَالْقَدَرِ) ويستحيل عدم وجود كل شيء بقضاء وقدر، وتقدم جميع ذلك مع أدلته النقلية والعقلية إلخ، فعدم وجوده حينئذ محال لما يلزم عليه من قلب الحقائق ولما يلزم عليه أيضاً من كذب الله تعالى في خبره كيف وخبره تعالى موافق لعلمه تعالى، وعلمه تعالى

<sup>1</sup> هود: 107

<sup>2</sup> الأنعام: 57

متعلق بجميع الواجبات والجائزات والمستحبات, وكلامه تعالى دل على جميع ذلك والكذب والجهل في حق الله تعالى محال فما أدى إليه فهو محال أيضًا, فالحاصل كل ما أصابنا من خير وشر وحلو ومر ونفع وضر الآن فالله هو الخالق له بقدرته والمخصص له بإرادته وسبق في علمه قبل وقوعه ولا يمكننا علمه قبل وقوعه بنا وظهوره في الحس لنا ونهانا عن الخوض فيه والبحث فيه والاحتجاج به رحمة بنا لأنه من المحال الاطلاع عليه لغيره تعالى قبل ظهوره في الحس إلا بوحي من الله لمن شاء الله من عباده الخاصة فليتأمل هذا ففيه إشارة إلى خالص التوحيد وطلب المزيد قال تعالى: (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا)<sup>1</sup> وقال تعالى: (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ)<sup>2</sup> وقال تعالى: (فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)<sup>3</sup> وقال تعالى: (تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)<sup>4</sup> وقال تعالى: (وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ)<sup>5</sup> فمنه البداية وإليه النهاية, فسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وحزى الله عنا سيدنا محمدًا صلى الله عليه وسلم بما هو أهله , انتهى الشرح المبارك وبليه إن شاء الله تعالى خاتمة المسماة بالأسرار البادية في الأسباب العادية.

<sup>1</sup> طه: 114

<sup>2</sup> البقرة: 156

<sup>3</sup> يس: 83

<sup>4</sup> الملك: 1

<sup>5</sup> البقرة: 163

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، يقول أفقر العبيد إلى الله الغني الحميد، محمد بن أحمد بن الهاشمي بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي جمعة الجزيري الساحلي التلمساني الجزائري ثم الدمشقي الأشعري المالكي :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى كَافَّةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِ كُلِّ وَصْحَبِ كُلِّ أَجْمَعِينَ، أَمَا بَعْدُ:

فَأَوَّلُ فَرَضٍ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْرِفَ الْعَقَائِدَ: الْإِلَهِيَّاتِ وَالنَّبَوِيَّاتِ وَالسَّمْعِيَّاتِ، وَلَمَّا كَانَ فَهْمُ هَذِهِ الْعَقَائِدِ يَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ وَأَقْسَامِهِ وَجَبَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ أَيْضًا، لِأَنَّ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوَاجِبُ يَكُونُ وَاجِبًا، وَكَذَا يَجِبُ مَعْرِفَةُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ وَأَقْسَامِهِ لِيُمَيِّزَ بَيْنَ قَوْلِهِمْ: يَجِبُ لِلَّهِ كَذَا، وَيَجِبُ عَلَى الْمَكَلَّفِ كَذَا، وَالْحُكْمِ الْعَادِيِّ وَأَقْسَامِهِ لِيُمَيِّزَ بَيْنَ التَّلَازُمِ الْعَقْلِيِّ، وَالرِّبْطِ الْعَادِيِّ بَيْنَ الْأَسْبَابِ وَمُسَبِّبَاتِهَا، لِأَنَّ خَطَرَ الْجَهْلِ فِي هَذَا الْعِلْمِ عَظِيمٌ، وَالْحُكْمُ اللَّغْوِيُّ هُوَ: إِثْبَاتُ أَمْرٍ لِأَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ عَنْهُ، وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ: شَرْعِيٌّ وَعَادِيٌّ وَعَقْلِيٌّ، فَالْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ: هُوَ خِطَابُ اللَّهِ تَعَالَى الْمِتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمَكَلَّفِينَ بِالطَّلَبِ أَوْ الْإِبَاحَةِ أَوْ الْوَضْعِ لَهُمَا، وَأَقْسَامُهُ أَي الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ التَّكْلِيفِيُّ خَمْسَةٌ: الْفَرَضُ وَالْمَنْدُوبُ وَالْحَرَامُ وَالْمَكْرُوهُ وَالْمَبَاحُ، وَأَمَّا الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ الْوَضْعِيُّ: فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ نَصْبِ الشَّارِعِ أَمَارَةً عَلَى حُكْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْكَامِ الْخَمْسَةِ، وَالْحُكْمُ الْعَادِيُّ هُوَ: إِثْبَاتُ الرِّبْطِ بَيْنَ أَمْرٍ وَأَمْرٍ وَجُودًا وَعَدَمًا بِوَسِطَةِ التَّكْرَارِ مَعَ صِحَّةِ التَّخْلُفِ وَعَدَمِ تَأْثِيرِ أَحَدِهِمَا فِي الْآخَرِ الْبَتَّةَ، وَأَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ: رَنْطٌ وَجُودٌ بِوُجُودِ كَرْبِطٍ وَجُودِ الشَّبَعِ بِوُجُودِ الْأَكْلِ، وَرَنْطٌ وَعَدَمٌ بِعَدَمِ كَرْبِطٍ وَجُودِ الشَّبَعِ بِعَدَمِ الْأَكْلِ، وَرَنْطٌ وَجُودٌ بِوُجُودِ كَرْبِطٍ وَعَدَمِ الشَّبَعِ بِعَدَمِ الْأَكْلِ، وَرَنْطٌ وَعَدَمٌ بِوُجُودِ كَرْبِطٍ وَعَدَمِ الشَّبَعِ بِوُجُودِ الْأَكْلِ، وَالْحُكْمُ الْعَقْلِيُّ هُوَ: إِثْبَاتُ أَمْرٍ لِأَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَى تَكَرُّرٍ وَلَا وَضْعٍ وَاضِعٍ،

وَيَنْحَصِرُ فِي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: الْوُجُوبِ وَالِاسْتِحَالَةِ وَالْحَوَازِ، فَالْوَاجِبُ: هُوَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ النَّفْيَ بِحَالٍ، وَهُوَ إِمَّا ضَرُورِيٌّ: كَالْتَحْيِيرِ لِلْجُرْمِ، وَإِمَّا نَظْرِيٌّ: كَثُبُوتِ الْقَدَمِ لَللَّهِ تَعَالَى، وَالْمَحَالُ: هُوَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الثُّبُوتَ، وَهُوَ إِمَّا ضَرُورِيٌّ: كَتَعَرِّيِ الْجُرْمِ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ مَعًا، وَإِمَّا نَظْرِيٌّ: كَالشَّرِيكِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَالْجَائِزُ: هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ النَّفْيَ وَالثُّبُوتَ، وَهُوَ إِمَّا ضَرُورِيٌّ: كَالْحَرَكَةِ لَنَا، وَإِمَّا نَظْرِيٌّ: كَتَعْذِيبِ الْمَطِيعِ وَإِنَابَةِ الْعَاصِي، فَمِنَ الْوَاجِبِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى عَشْرُونَ صِفَةً، وَتَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: نَفْسِيَّةٍ، وَسَلْبِيَّةٍ، وَمَعَانِيٍّ، وَمَعْنَوِيَّةٍ، فَالنَّفْسِيَّةُ: وَاحِدَةٌ وَهِيَ الْوُجُودُ، وَالسَّلْبِيَّةُ خَمْسَةٌ وَهِيَ: الْقَدَمُ، وَالْبَقَاءُ، وَالْمِخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَالغَنَى عَنِ الْمِحْلِ ِ وَالْمُخَصَّصُ، وَالْوَحْدَانِيَّةُ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَالْمَعَانِي سَبْعَةٌ وَهِيَ: الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَالْعِلْمُ وَالْحَيَاةُ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْكَلامُ، وَالْمَعْنَوِيَّةُ سَبْعَةٌ أَيْضًا وَهِيَ: كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا وَمُرِيدًا وَعَالِمًا وَحَيًّا وَسَمِيعًا وَبَصِيرًا وَمُتَكَلِّمًا، وَيَدْخُلُ فِي الْمِخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ نَفْيُ الْعَرَضِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَنَفْيُ التَّأثيرِ بِقُوَّةِ أَوْدَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ، وَيَدْخُلُ فِي الْوَحْدَانِيَّةِ نَفْيُ التَّأثيرِ بِطَبَعِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ وَعِلَّتِيهَا، وَيَدْخُلُ فِي الْإِرَادَةِ نَفْيُ الْإِيجَابِ الدَّائِي وَهُوَ: إِسْنَادُ الْكَائِنَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ التَّغْلِيلِ أَوْ الطَّبَعِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ لَهُ تَعَالَى، وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى: الْعَدَمُ وَالْحُدُوثُ وَالْفَنَاءُ وَالْمِمَاتِلَةُ لِلْحَوَادِثِ وَالِافْتِقَارُ وَالتَّعَدُّدُ وَالْعَجْزُ وَالْكَرَاهَةُ وَالْجَهْلُ وَالْمِمَاتُ وَالصَّمَمُ وَالْعَمَى وَالْبَكْمُ وَكَوْنُهُ تَعَالَى عَاجِزًا وَكَارِهًا وَجَاهِلًا وَمَيِّسًا وَأَصَمًّا وَأَعْمَى وَأَبْكَمًّا، وَيَدْخُلُ فِي الْمِمَاتِلَةِ لِلْحَوَادِثِ الْمُسْتَحِيلَةُ: ثُبُوتُ الْعَرَضِ لَللَّهِ تَعَالَى فِي أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَثُبُوتُ التَّأثيرِ بِقُوَّةِ أَوْدَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ، وَثُبُوتُ التَّأثيرِ بِطَبَعِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ وَعِلَّتِيهَا، وَثُبُوتُ الْإِيجَابِ الدَّائِي، وَالْجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى: فِعْلٌ كُلٌّ مُمَكِّنٍ أَوْ تَرْكُهُ، وَأَفْرَادُهُ كَثِيرَةٌ فَمِنْهَا: الْخَلْقُ وَالرِّزْقُ وَالْإِمَاتَةُ وَالْإِحْيَاءُ وَالصِّحَّةُ وَالْإِسْقَامُ وَبِعْنَتِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَالثَّوَابُ وَالْعِقَابُ وَالْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ وَفِعْلُ الصَّلَاحِ وَالْأَصْلَحُ وَرُؤْيَةُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى  
بِلا كَيْفٍ وَلَا انْحِصَارٍ وَإِيجَادُ تَأْيِيرِهِ تَعَالَى عِنْدَ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ لَا بِهَا وَلَا بِقُوَّةٍ أَوْ دَعَاها اللَّهُ  
فِيهَا وَلَا هِيَ سَبَبٌ عَقْلِيٌّ بَحِثُ لَا يَصِحُّ فِيهَا التَّخْلُفُ وَإِنَّمَا الْمَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَجْرَى  
الْعَادَةِ أَنْ يَخْلُقَ عِنْدَ تِلْكَ الْأَسْبَابِ لَا بِهَا أَوْ بِهَا عَادَةً مَعَ صِحَّةِ التَّخْلُفِ كإِيجَادِ تَأْيِيرِهِ  
تَعَالَى عِنْدَ قُدْرَةِ الْعَبْدِ الْحَادِثَةِ وَإِيجَادِ الْإِحْتِرَاقِ عِنْدَ النَّارِ وَالضَّوْءِ عِنْدَ الشَّمْسِ وَالنُّورِ عِنْدَ  
الْقَمَرِ وَالْمِصْبَاحِ وَالشَّبَّعِ عِنْدَ الْأَكْلِ وَالْجُوعِ عِنْدَ عَدَمِ الْأَكْلِ وَالرِّيِّ عِنْدَ شَرْبِ الْمَاءِ  
وَالسَّتْرِ وَالْوِقَايَةِ وَالْقَطْعِ عِنْدَ السَّكِينِ وَالشِّفَاءِ عِنْدَ التَّدَاوِي، وَخُصَّتْ خَمْسَةٌ مِنْهَا بِالذِّكْرِ  
لِلرَّدِّ صَرِيحًا عَلَى مَنْ يَزْعُمُ عَدَمَ دُخُولِهَا فِي الْقِسْمِ الْجَائِزِ وَإِنْ كَانَتْ تُؤْخَذُ مِنْهُ لِأَنَّ أَرْبَابَ  
هَذَا الْقِسْمِ لَا يَكْتَفُونَ بِخَاصِّ عَنِّ عَامًّا وَلَا بِدَلَالَةِ الْإِلْتِمَامِ لِطَطْرِ الْجَهْلِ فِيهِ، وَهِيَ: جَوَازُ  
الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ، وَجَوَازُ إِيجَادِهِ الْحِكْمَةَ فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى وَأَحْكَامِهِ، وَجَوَازُ إِيجَادِهِ تَأْيِيرَهُ تَعَالَى  
عِنْدَ مُقَارَنَةِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ مَعَ صِحَّةِ التَّخْلُفِ، وَجَوَازُ إِيجَادِهِ تَأْيِيرَهُ تَعَالَى عِنْدَ الطَّبِيعَةِ  
وَالْعِلَّةِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ مَعَ صِحَّةِ التَّخْلُفِ أَيْضًا، وَجَوَازُ إِحْدَاثِهِ تَعَالَى هَذَا الْعَالَمَ  
بِأَسْرِهِ فَإِنَّمَا أَحْدَثَهُ وَأَظْهَرَهُ بِمَحْضِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى وَاخْتِيَارِهِ، وَأَمَّا حُدُوثُ الْعَالَمِ الَّذِي هُوَ  
الْحَاصِلُ بِالْمَصْدَرِ فَإِنَّهُ وَاجِبٌ فِي حَقِّ الْعَالَمِ نَفْسِهِ عَقْلًا وَنَفْلًا لِأَنَّهُ صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ  
لِلْعَالَمِ لَا تَنفَكُ عَنْهُ كالتَّحْيِيرِ لِلْجِزْمِ، فَلَوْ كَانَ حُدُوثُ الْعَالَمِ جَائِزًا لَجَازَ أَنْ يَكُونَ قَدِيمًا،  
وَقَدَمُهُ مُحَالٌ، وَهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ اعْلَمَ أَنَّ حُدُوثَ الْعَالَمِ أَصْلٌ عَظِيمٌ لِسَائِرِ الْعَقَائِدِ  
وَأَسَاسٌ كَبِيرٌ لِمَا يَأْتِي مِنَ الْفَوَائِدِ، فَمَنْ قَالَ بِقَدَمِهِ أَوْ شَكَّ فِي حُدُوثِهِ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ  
الْعَظِيمِ، وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى عَدَمُ جَوَازِ الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ بِأَنْ يَكُونَ وَاجِبًا عَلَيْهِ تَعَالَى،  
أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى، أَوْ مُسْتَحِيلًا، وَعَدَمُ جَوَازِ إِيجَادِهِ الْحِكْمَةَ فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى  
وَأَحْكَامِهِ بِأَنْ تَكُونَ وَاجِبَةً عَلَيْهِ تَعَالَى، أَوْ وَاجِبَةً فِي حَقِّهِ، أَوْ مُسْتَحِيلَةً، وَعَدَمُ جَوَازِ  
إِيجَادِهِ تَأْيِيرَهُ تَعَالَى عِنْدَ مُقَارَنَةِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ بِأَنْ يَكُونَ وَاجِبًا عَلَيْهِ، أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ

تَعَالَى، أَوْ مُسْتَحِيلًا، أَوْ تَكُونُ هِيَ الْمُؤَثَّرَةُ بِقُوَّةِ أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِيهَا، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ، وَعَدَمُ جَوَازِ إِيجَادِهِ تَأْتِيرُهُ تَعَالَى عِنْدَ الطَّبِيعَةِ وَالْعَلَّةِ بِأَنْ يَكُونَ وَاجِبًا عَلَيْهِ، أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى، أَوْ مُسْتَحِيلًا، أَوْ تَكُونُ هِيَ الْمُؤَثَّرَةُ بِطَبْعِهَا وَعَلَّتْهَا، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ غُلُوبًا كَبِيرًا، وَعَدَمُ جَوَازِ إِخْدَائِهِ تَعَالَى هَذَا الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ بِأَنْ يَكُونَ وَاجِبًا عَلَيْهِ تَعَالَى، أَوْ وَاجِبًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى، أَوْ مُسْتَحِيلًا، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ غُلُوبًا كَبِيرًا، وَيَجِبُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَرْبَعَةٌ: الصَّدْقُ وَالْأَمَانَةُ وَالتَّبْلِيغُ وَالْفَطَانَةُ، وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الكَذِبُ وَالْحِيَانَةُ وَالكِثْمَانُ وَالبَلَادَةُ، وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: عَقِيدَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الْأَعْرَاضُ الْبَشَرِيَّةُ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمُ الْعَلِيَّةِ: كَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالتَّرْوِجِ وَالْمَرَضِ الْعَبْرِ الْمَقْرَرِ وَإِذَايَةِ الْخَلْقِ لَهُمْ، وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَدَمُ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمُ الْعَلِيَّةِ، وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَمِنْ ذَلِكَ: الْإِيمَانُ بِوُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِالمَلَائِكَةِ وَالكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ وَبِالرُّسُلِ وَبِاليَوْمِ الْآخِرِ وَبِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَيَسْتَحِيلُ عَدَمُ وَجُودِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَدَمُ وَجُودِ المَلَائِكَةِ وَالرُّسُلِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدْرِ.

وبالله التوفيق والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ولما فاح مسك ختامها سميتها وعقيدة أهل السنة، وقد جاءت بحمد الله تعالى كالمقدمة لغيرها من كتب التوحيد المطولة وكان الفراغ من تبسيطها في أول جمادى الأولى 1343 ثلاثة وأربعين وثلاثمائة وألف من هجرة سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ومجد وشرف، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على مزيد توفيقه، حمدًا يديم التمسك بمستقيم طريقه، ولا حول ولا قوة إلا بالله، فهو يجتبي لبيان الحق من اصطفاه، وصلى الله وسلم على من أوضح منار الهدى، فسعد كل من تمسك بمتابعته وبشريعته اقتدى، نبينا المعظم حبيب الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي قرر التوحيد بأوضح بيان، وأجلى برهان، فكشف عنه ظلمات الشرك وأباطيل الطغيان، وعلى آله وصحبه نجوم الاهتداء، ومصاييح السلامة من بידاء الضلالة والردى في كل نهاية وابتداء، أما بعد:

فعلم التوحيد، هو فرض أكيد، محتم، يفوز به كل من كانت له السعادة فيما تقدم، وقد لخص أبحاثه مولانا المحقق، علامة الشرع المدقق، الأخ في الله، والداعي إلى طريق هداة، حبيبنا الأستاذ الجليل ذو السر الجلي، والمدد الأسنى العلي، السيد محمد بن الهاشمي التلمساني، فأورد المحيط من بحر علم التوحيد، وأتى بما يتحدى كل جوهرة وعقد فريد، في هاتين الرسالتين العظيمتين الملخصتين، وجعل عقب كل رسالة نظمها ليسهل حفظها وتكون قرة عين، بعبارات كالشمس في رابعة النهار، وأبحاث كالمطر الطل الوابل المنهمر المدرار في وضوح معانيها وسهولة فهمها وكثرة خيرها واشتياقها إلى موفقي الأفكار واسلوب أمتن من الحديد واختصار يكشف عن فكر ثاقب ورأي موفق سديد وإثبات يول للفيض اللدني هل من مزيد فالله خواص في الأزمنة والأمكنة والأشخاص، اسأل الله أن ينعني وإخواني بجهه وأن يحفظنا كلنا من مكره تعالى وسلبه، ويقر عيوننا بالثبات على المزيد من قربه، ويجود علينا في الدنيا يقظة قبل الآخرة بمشاهدة حبه صلى الله عليه وسلم وكيف لا والمؤلف هو ممن رباهم صوفي وقته ينبوع الشريعة والحقيقة والناهض بقلوب السالكين بأقوام ضريقة العارف بالله امرحوم الشيخ محمد بن يلس التلمساني عليه من الله الرحمة والرضوان والسبع المثاني كما أن المؤلف أيضًا حفظه الله

وزاده توفيقاً يستمد من عطف إمام المسلمين ، وخليفة رب العالمين وأعظم وارث (فيما  
أظن أو أتيقن) لسيد المرسلين ، إمام المشارق والمغرب سبيخ الدنيا ووسيلة الآخرة عند  
كل منصف خبير بالمناب ، بحر الشريعة وشمس الحقيقة وإمام المؤمنين في مستقيم كل  
طريقة مظهر الرحمة العظمى ، والمفرد العلم في كل مقام أسمى ، حبيبي وطبيبي السيد  
الشيخ محمد بدر الدين الحسيني ، أحيا الله ببحر عرفانه الوجود وأدامه قدوة الموقفين في  
مقام الإحسان والشهود ،

في 29 ربيع ثاني 1347

رقمه أسير تقصيره راجي السلامة من تحكم هواه ، الطالب من الرحمن تعالى أن  
يثبت قلبه على هداه ، ومزيد توفيقه وإخوانه لحقيقة تقواه ورضاه ، خادماً للإسلام كثير  
الآثام ، محمد هاشم رشيد الخطيب الحسيني القادري أباً ، العباسي جدُّ أب لأم .